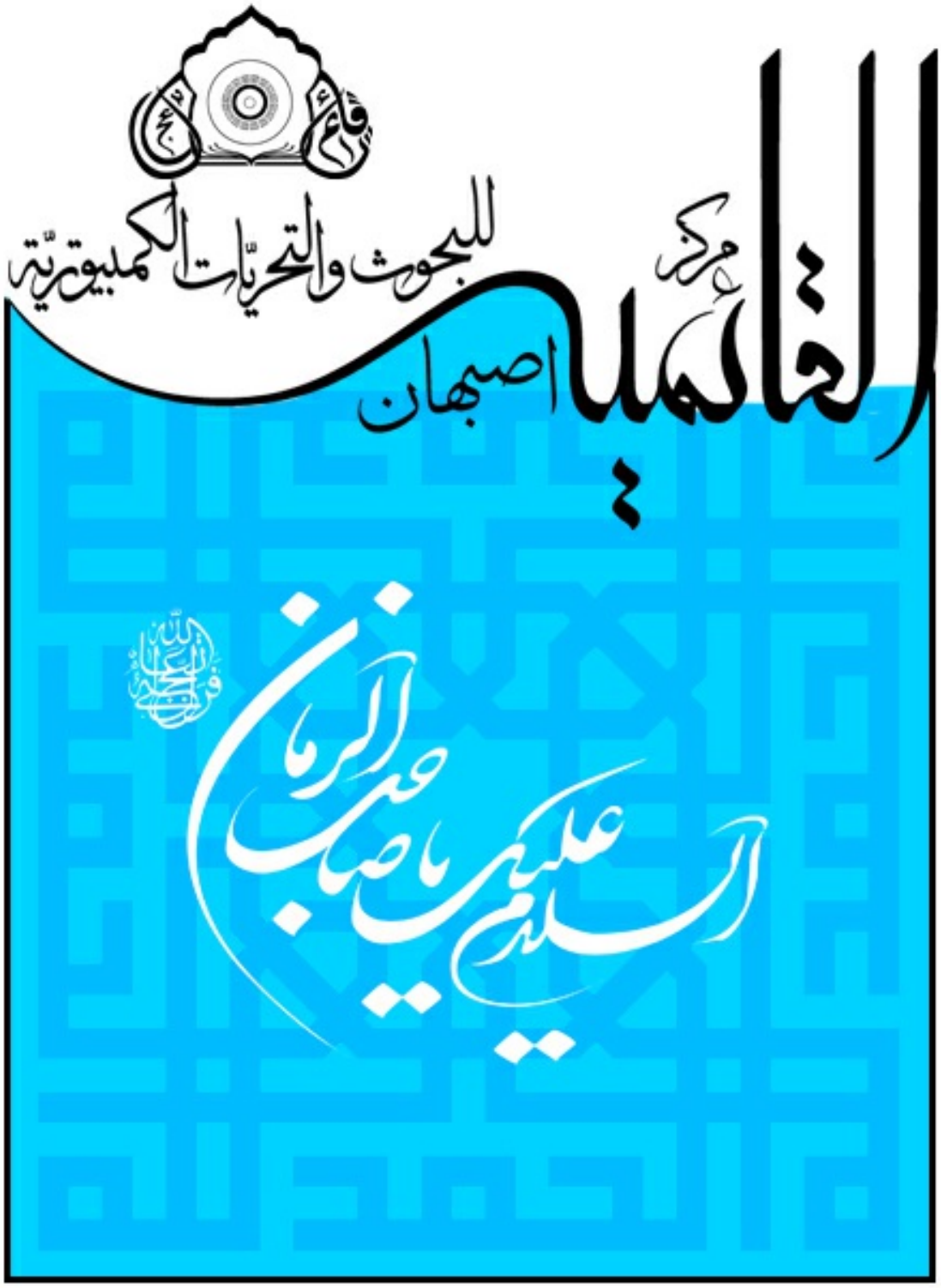

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

تربية الطفل
في
الاسلام

المؤلف : محمد الرى شهدى
التحقيق : دارالحديث

بسم الله الرحمن الرحیم

تربيه الطفل في الاسلام

كاتب:

محمد محمدي ري شهري

نشرت في الطباعة:

موسسه علمي فرهنگي دارالحديث

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس 5

تربيه الطفل في الاسلام 14

اشارة 14

اشاره 14

المقدّمة 20

القسم الأوّل : أُسس تربية الطفل 25

اشاره 25

المدخل 27

1 . تنظيم الأُسرة الصالحة 27

تحديد النسل من منظار الإسلام 28

2 . دور الوراثة 28

3 . دور طعام الوالدين 29

4 . دور كيفية الجماع 29

الفصل الأوّل: الأُسرة 31

1 / 1 بناء الأُسرة 31

1 / 2 طلب الولد 32

1 / 3 فضل الولد الصالح 33

1 / 4 إلحاق ذرّيّة المؤمنين بهم في الجنّة 34

1 / 5 فضل تحمّل أذى الطّفل 35

1 / 6 كثرة الأولاد 36

1 / 7 فضل البنات 36

1 / 8 ثواب تربية البنات 37

1 / 9 رعاية الإناث من الأولاد 38

1 / 10 ذمّ كراهة البنات 38
1 / 11 ذمّ الولد السّوء 39
1 / 12 طلب الأُسرة الصّالحة من اللّه 40
الفصل الثاني: الوراثة 41
2 / 1 العرق دسّاس 41
2 / 2 دور الوراثة في خَلق المولود 42
2 / 3 دور الوراثة في خُلق المولود 44
2 / 4 دور زواج الأقارب 45
الفصل الثالث: طعام الوالدين 47
3 / 1 دور الطّعام الحرام في المولود 47
3 / 2 دور غذاء الوالد في الولد 48
3 / 3 دور غذاء الحامل في الجنين 49
3 / 4 دور غذاء النّفساء في المولود 51
الفصل الرابع: كيفيّة انعقاد النطفة 53
4 / 1 آثار طيب الولادة 53
4 / 2 آثار خبث الولادة 54
4 / 3 مضارّ وط ء الحائض 56
4 / 4 بركات الدّعاء عند الجماع 57
4 / 5 دور الأحوال و الأوقات في انعقاد النّطفة 58
القسم الثاني : حقوق الطّفل 63
اشاره 63
المدخل 65
1 . تعظيم الميلاد 65
2 . الغسل 66
3 . الأذان والإقامة في أُذن الوليد 66

4 . تحنيك الطفل 67
5 . اختيار الاسم الحَسَن 68
6 . حلق رأس الوليد 69
7 . العق عن الوليد 69
8 . ختان الوليد 70
الفصل الأوّل: حقوق الوليد 71
1 / 1 تعْظيم الميلاد 71
1 / 2 غسل المولود 72
1 / 3 الأذان والإقامة في أُذن الوليد 72
1 / 4 التّحنيك 74
1 / 5 التّسمية 75
أ ـ تحسين الاسم 75
ب ـ تسمية الولد قبل أن يولد 75
ج ـ سنّة أهل البيت في التّسمية 76
د ـ أفضل الأسماء و حقّ بعضها 76
ه ـ الأسماء المذمومة 80
و ـ سبب النّهي عن بعض الأسماء 81
1 / 6 حلق الرّأس 81
1 / 7 العقيقة 82
1 / 8 الختان 83
الفصل الثاني: حقوق الرّضيع 85
1 . الغذاء المناسب 85
2 . احترام المشاعر 86
2 / 1 الرّضاع من الأُمّ إن أمكن 86
أ ـ فضل إرضاع الولد 86

ب ـ بركة لبن الأُمّ 87
ج ـ مدّة الإرضاع 87
2 / 2 استرضاع المرضعة الصالحة 88
2 / 3 من لا ينبغي استرضاعه 89
2 / 4 إطعام الأغذية النّافعة 90
2 / 5 احترام شعور الرّضيع 90
الفصل الثالث: التعليم والتربية 93
3 / 1 قيمة طلب العلم في الصّغر 93
3 / 2 قيمة التّربية 94
3 / 3 مسؤوليّة التّعليم و التّربية 96
3 / 4 أهمّ ما يجب تعليمه 97
أ ـ العقائد الإسلاميّة ولا سيّما التّوحيد 97
ب ـ حبّ النّبيِ وأهل بيته 98
ج ـ الفرائض ولاسيّما الصّلاة والصّوم 98
د ـ القرآن 101
ه ـ المعارف الدّينيّة 103
و ـ الكتابة 103
ز ـ المسائل الصّحّيّة 103
ح ـ الحكم الأخلاقيّة 105
ط ـ الأشعار النّافعة 106
دور الشعر في تعليم الطفل وتربيته 107
ي ـ السّباحة والرّماية 110
3 / 5 وقت تربية الطّفل وتأديبه 110
3 / 6 المنهج التّربويّ الإسلاميّ 112
أ ـ التكريم والرّفق والرّحمة والمحبّة 112

ب _ الصّلابة وعدم المداهنة 114
ج _ التّأديب العمليُ 116
تحليل حول أساليب تربية الطفل 117
1 . النموذج التربوي القائم على التشدد 117
2 . النموذج التربوي القائم على المحبّة وعدم الصرامة 117
3 . النموذج التربوي القائم على عدم المحبّة وعدم الصرامة 118
4 . النموذج التربوي القائم على المحبّة والصرامة 118
5 . النموذج التربوي القائم على المحبّة والصرامة والإكرام 119
مرحلة سيادة الطفل : 120
الولد سيّد سبع سنين 120
وعبد سبع سنين 121
ووزير سبع سنين 121
3 / 7 آفات التّأديب 122
أ _ الإفراط في المحبّة 122
ب _ الإفراط في الملامة 122
ج _ التّأديب عند الغضب 122
د _ الخشونة 123
3 / 8 التّربية الجنسيّة 124
أ _ التّفريق في المضاجع 124
ب _ النّهيُ عن النّظر الى عورة الطّفل وبالعكس 124
ج _ النّهيُ عن مُباشرة المرأة ابنتها 125
د _ حدّ جواز تقبيل الجارية والغلام 125
ه _ الاستئذان للدّخول إلى الوالدين 126
و _ خطر نظر الأطفال إلى وقاع الوالدين 127
كلام حول التربية الجنسية 129

التدابير اللازمة للعفّة الجنسية 129
أ _ ستر العورة 130
ب _ عدم تقبيل الطفل من قبل غير المحرم 130
ج _ عدم اللّعب بالأعضاء الجنسية للطفل 131
د _ التفريق بين الأطفال في المضاجع 131
ه_ _ كتمان الروابط الجنسية بين الوالدين 131
الفصل الرابع: أخلاق التربية 133
4 / 1 الحثّ على حبّ الأولاد والشّفقة بهم 133
4 / 2 سيرة النّبيِ في الشّفقة بالأطفال وتكريمهم 135
4 / 3 التّسليم على الصّبيان 136
4 / 4 ذمّ عدم المحبّة للأطفال 137
4 / 5 نطاق المحبّة بالأولاد 138
4 / 6 العدل بين الأولاد 140
بحث حول توخّي العدالة في التعامل مع الأولاد 143
4 / 7 الوفاء بالوعد 146
دور الوفاء بالوعد في تربية الطفل 147
4 / 8 إدخال السّرور 149
الفصل الخامس: التزيين واللّعب 153
5 / 1 تزيين الأطفال 153
5 / 2 مدح عرامة الصّبيّ 154
5 / 3 رخصة اللّعب للصّبيِ 154
5 / 4 التّصابي للصّبيّ واللّعب معه 158
5 / 5 ربيع الصّبيان 160
دور اللعب في نموّ الطفل 161
قيمة اللّعب من منظار علم النفس 162

1 . القيمة الجسمية 162
2 . القيمة العلاجية 162
3 . القيمة التربوية 162
4 . القيمة الاجتماعية 162
5 . القيمة التعليمية 163
6 . القيمة الأخلاقية (المعنوية) 163
التحليل النفسي للّعب 163
أ _ نظرية الطاقة الزائدة 163
ب _ نظرية إزالة التوتّر (إزالة التعب وتجديد النشاط) 164
ج _ نظرية التجديد التكاملي 164
د _ نظرية التمرين المسبق 164
سنّ اللّعب 165
لعب الوالدين مع الطفل 166
الفصل السادس: الدعاء 167
6 / 1 الحثّ على الدّعاء للأولاد 167
6 / 2 النّهي عن الدّعاء على الأولاد 168
6 / 3 دعاء الإمام زين العابدين لولده 168
صلاة الأب للابن 172
القسم الثالث : واجبات الصّبيّ 174
اشاره 174
الفصل الأوّل: واجبات الصبي الفرديّة 176
1 / 1 النّظم في الأُمور 176
1 / 2 النّظافة 176
1 / 3 غسل اليدين قبل الطّعام وبعده 177
1 / 4 السّواك 178

1 / 5 غسل اليدين قبل النّوم ---- 178
1 / 6 قصّ الأظافير ---- 179
الفصل الثاني: واجبات الصّبيّ أمام والديه ---- 180
2 / 1 أهمّيّة حقوق الوالدين ---- 180
2 / 2 حقوق الوالدين ---- 182
أ _ الإحسان ---- 182
ب _ القيام تعظيما ---- 183
ج _ الخضوع عند الغضب ---- 183
د _ التّجنّب من العقوق ---- 183
2 / 3 جوامع حقوق الوالدين ---- 184
2 / 4 بركات برّ الوالدين ---- 185
الفصل الثالث: واجبات الصبيّ أمام معلّمه ---- 186
3 / 1 الإطاعة ---- 186
3 / 2 التّعظيم ---- 186
3 / 3 غضّ الصّوت ---- 187
3 / 4 التّجنّب عن الاستخفاف ---- 188
الفصل الرابع: واجبات الصبيّ أمام الكبير و الصديق ---- 190
4 / 1 البدء بالسّلام ---- 190
توضيح حول تسليم الطفل على الكبار ---- 192
4 / 2 رعاية الحقوق ---- 193
4 / 3 التّأسّي بالأكابر ---- 193
4 / 4 قضاء الحاجة ---- 193
4 / 5 الإكرام ---- 194
4 / 6 النّصرة ---- 194
4 / 7 الموساة ---- 195

4 / 8 حفظ الودّ 195

4 / 9 حسن المواجهة 196

4 / 10 حسن الذّكر 196

4 / 11 النّصيحة 197

4 / 12 إهداء العيب 198

4 / 13 الصّفح عن الزّلاّت 198

4 / 14 تجنّب الطّعن 199

4 / 15 تجنّب الإيذاء 199

تعريف مركز 208

تربيه الطفل في الاسلام

اشارة

سرشناسه : محمدي ري شهري، محمد، 1325 -

عنوان و نام پديدآور : تربيه الطفل في الاسلام/ المولف محمد الريشهري ؛ التحقيق دارالحديث.

مشخصات نشر : قم: دارالحديث، سازمان چاپ و نشر، 1379.

مشخصات ظاهري : ص 193

يادداشت : كتابنامه

موضوع : كودكان -- سرپرستي -- جنبه هاي مذهبي -- اسلام

شناسه افزوده : بدران، اميه فارس ، Badran, Umayyah

رده بندي كنگره : BP230/18ع8ت4 1379

ص: 1

اشاره

ص: 1

المقدّمة

المقدّمة «رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَ جِنَا وَذُرِّيَّـتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَ اجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا» . (1) الولد الصالح ، هو المطلب الطبيعي والفطري لجميع البشر ، فالجميع يتمنّون أن يكون لهم أبناء سالمون وصالحون ، أبناء يكونون قرّة عين ومصدر سرور لهم ، و حتّى البشر غير الصالحين يحبّون أيضا أن يكون أولادهم صالحين. ولكن همّة الذين تربّوا في مدرسة القرآن تتجاوز هذا المطلب الطبيعي، فهم لا يريدون أن يكون أولادهم جيّدين وصالحين فحسب، بل يأملون أن يكون أولادهم قادة وأُسوة للأناس الصالحين إلى جانب أُسرهم ، فهم يدعون اللّه قائلين: «رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَ جِنَا وَذُرِّيَّـتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَ اجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا» والمسألة المهمّة هي : كيف يمكن الوصول إلى هذه الأُمنية السامية وتهيئة الأرضية لإجابة هذا الدعاء، فيما يتعلّق بالأولاد؟ الجواب: أنّ تربية الولد الصالح تعتمد على ثلاثة أركان أساسية، وهي : 1 . الأُسرة الصالحة . 2 . رعاية حقوق الطفل . 3 . شعور الطفل بالمسؤولية . ويستعرض كتاب تربية الطفل، إرشادات القرآن وأئمة الإسلام حول هذه الأركان في ثلاثة أقسام. يضمّ القسم الأوّل أربعة فصول، ويدور الحديث فيه حول مسؤولية المجتمع المسلم في تنظيم الأُسر الصالحة، ودور الوراثة في سعادة الأولاد ، ودور تغذية الوالدين في سلامة الأولاد وسعادتهم، ودور كيفيّة انعقاد النطفة في مستقبل الأولاد، على لسان أئمة الإسلام. واستعرضنا في القسم الثاني حقوق الطفل من وجهة نظر الإسلام، في ستّة فصول: الفصل الأوّل: حول حقوق المولود، وهي: 1 . تكريم الولادة، 2 . غسل الولادة، 3 . قراءة الأذان في الأُذن اليمنى والإقامة في الأُذن اليسرى، 4 . التحنيك بماء الفرات وتربة سيّد الشهداء، 5 . اختيار الاسم الحسن، 6 _ حلق شعر الرأس والتصدّق بوزنه ذهبا أو فضة، 7 . العقيقة، 8 . الختان . ويدور الفصل الثاني: حول حقوق الطفل الرضيع، ويبين هذا الفصل إرشادات أئمة الإسلام حول تغذية الطفل من لبن الأُم ، أو من المرضع الصالحة وضرورة احترام مشاعره . وبحثنا فيه الفصل الثالث: موضوع تعليم الطفل وتربيته، باعتباره أهمّ حقوق الأطفال، وتمّ فيه استعراض ملاحظات مهمّة حول أهمّية تعليم الطفل وتربيته والمسؤولية الّتي تتحملها الحكومة الإسلامية والأُسر في هذا المجال، والأهّم من كلّ ذلك الأُسلوب التربوي في الإسلام . وطرحت في الفصل الرابع: الأخلاق التربوية، مثل: التعامل بالعطف والحنان مع الطفل، احترام الطفل، التسليم عليه، العدالة في التعامل مع الأولاد، الوفاء بالوعد للطفل وإدخال السرور عليه، باعتبار ذلك يمثل الحقوق التربوية للأطفال. وفي الفصل الخامس: ألفتنا انتباه التربويين إلى دور الزينة وإشباع حاجة الطفل إلى الجمال، وكذالك دور اللّعب في نمو الطفل. وفي الفصل السادس: ذكرنا أنّ التأكيد على الدعاء للأولاد والنهي عن الدعاء عليهم يبيّن الدور التربوي للدعاء إلى جانب التخطيط والسعي ، ولذلك ذكرناه باعتباره أحد حقوق الطفل. ويعدّ دعاء الإمام السجاد عليه السلام لأولاده والّذي جاء في ختام هذا الفصل، إرشادا قيّما لجميع الأُسر المسلمة . وخصصنا القسم الثالث لواجبات الطفل، وممّا ينبغي على التربوي الصالح، بالإضافة إلى أداء الواجبات الّتي ذكرت في القسمين الأوّل والثاني من هذه المجموعة، أن يهيئ الأرضية المناسبة لخلق الشعور بالمسؤولية لدى الطفل. ويقدّم هذا القسم، في أربعة فصول، هي إرشادات في مجال واجبات الطفل الشخصية ، واجباته أمام الأب، الأُم، المعلّم، الذين هم أكبر منه سنا، والأصدقاء . وممّا يجدر ذكره أنّ المخاطب بهذا الكتاب هم : العوائل، التربويون، الباحثون في مجال تعليم الطفل وتربيته . وبناء على ذلك، فإنّ الكتاب لا يخاطب الأطفال بشكل مباشر . وقد سعينا لأن يكون هذا الكتاب جامعا لنصوص أهمّ إرشادات القرآن والأحاديث الإسلامية في مجال تعليم الطفل وتربيته، وأضفنا إليه التحليلات والإيضاحات اللازمة . ولكن ممّا لا شكّ فيه أنّ شرح هذه الإرشادات بحاجة إلى تأليف كتب مستقلة في المجالات المختلفة للقضايا التربوية للأطفال ، ولذلك فإنّ هذا الكتاب من شأنه أن يكون ذخيرة ثقافية قيّمة لمؤلّفي الكتب الخاصّة بتعليم وتربية الأطفال . وهنا أُقدّم شكري وتقديري الخالصين إلى جميع الزملاء الأعزاء و الأفاضل في «مركز دراسات علوم ومعارف الحديث» الذين آزروني في تأليف هذا الأثر المفيد والقيّم، خاصّة فضيلة الشيخ عبّاس پسنديده، الّذي أخذ على عاتقه تقديم العون والمساعدة لي في تدوينها وأسأل اللّه _ تعالى _ لهم جميعا الأجر الّذي يليق بفضله جلّ جلاله . ربّنا تقبّل منّا إنّك أنت السّميع العليم

محمّد محمّدي الرَّيشهري 17 جمادى الأُولى 1426 ه .ق

.

1- . الفرقان : 74 .

..

..

..

القسم الأوّل : اُسس تربية الطفل

اشاره

القسم الأوّل : اُسس تربية الطفلالفصل الأول:الأُسرةالفصل الثاني: الوراثةالفصل الثالث: طعام الوالدينالفصل الرابع: كيفيّة انعقاد النّطفة

.

. .

المدخل

1 . تنظيم الأُسرة الصالحة

المدخلتمثّل الأُسـرة أوّل ركن أساسـي في تربية الأطفال الصالحين. فأساس شخصية الطفل يتشكّل في الأُسرة، ولذلك تقسم حقوق الطفل على الأُسـرة إلى قسمين: الحقوق قبل الولادة، والحقوق بعد الولادة . وعلى هذا الأساس، فإنّ مسؤولية الوالدين تجاه الأولاد تبدأ من منظار الإسـلام قبل الولادة، فللطفل حقوق على والـديه قبل أن يولـد، وإذا لـم تراع هذه الحقوق، فإنّ آثار تعليمه وتربيته سوف تنحسـر وتقلّ . وقد جاءت إرشادات أئمة الإسلام في هذا المجال في القسم الأوّل من كتاب تربية الطفل في الإسلام في أربعة فصول:

1 . تنظيم الأُسـرة الصالحةتمّ التأكيد في الفصل الأوّل، خلال بيان قيمة طلب الولد وأهمّية تكوين الأُسـرة، على أنّ جنس الولد ليس مهمّا سواء كان ذكرا أم أُنثى، فالمهم هو سـلامة الولـد وكونه صالحا، وبما أنّ البنات كنّ يتعرّضن للقسوة والجفاء، فقد أوصـى أئمة الإسـلام كثيرا بمحبّتهم والتعامل معهم بالحنان. ويصـرّح القرآن الكريم بأنّ أطفال أهل الإيمان، يلتحقون بأُسـرهم في جنّة الخلد، وبذلك تحظى الأُسر المربيـة للأولاد الصالحين بالتقـدير والتشـجيع. وفي المقابل حذرت الروايات الإسـلامية بشدّة من خطر الأولاد غير الصالحين، وذكرتهم باعتبارهم من أدهى المصائب الّتي تنزل على الأُسرة .

.

تحديد النسل من منظار الإسلام

2 . دور الوراثة

تحديد النسل من منظار الإسلاميتّضح من خلال التأمّل فيما سبق، أنّ المراد من الأحاديث الّتي تشجع المسلمين على كثرة الأولاد، هو التخطيط لتربية أكبر عدد ممكن من الأولاد السالمين والصالحين وبناء المجتمع النموذجي، وفي هذه الحالة فإنّ الإسلام لا يعارض تحديد النسل فحسب، بل إنّه يشجع على ازدياد أفراد المجتمع الإلهي؛ ولكن كثرة الأولاد لا تعدّ مطلوبة في ظلّ الظروف الّتي لا تمتلك فيها الأُسرة القدرة على تربية الأولاد الصالحين بسبب المشاكل الاقتصادية والمفاسد الثقافية، وعندها تبدو الحاجة إلى التخطيط لتحديد النسل. وبناء على ذلك، فإنّ إرشادات أئمة الإسلام وتوجيهاتهم، تفيد بأنّ على الحكومة الإسلامية والأُسر المسلمة أن تخططا لزيادة أفراد المجتمع الإسلامي مع الأخذ بنظر الاعتبار القدرة الاقتصادية والثقافية، وإذا ما تعارضت تربية الأفراد الصالحين مع زيادة السكان لأي سبب، فإنّ عليهما أن تحولا دون نمو السكان.

2 . دور الوراثةبينّا في الفصل الثاني من كتاب تربية الطفل في الإسلام، الدور الإيجابي أو السلبي للوراثة في بناء شخصية الطفل، على لسان أئمة المسلمين، فالطفل لايرث الخصائص الظاهرية والجسمية للوالدين فحسب، بل إنّ خصائصهم الروحية والباطنية، مثل: الشجاعة، السخاء و حُسن الخلق تنتقل إلى الأولاد أيضا . والملاحظة الملفتة للنظر أنّ الروايات الإسلامية ترى أنّ الدور الوراثي للأُم في الولد يفوق دور الأب، و من هنا فعلى الذين يريدون أن يكون لهم أولاد سالمين أقوياء، وجميلون وصالحون أن يبدو الدقّة في اختيار الزوجة .

.

3 . دور طعام الوالدين

4 . دور كيفية الجماع

3 . دور طعام الوالدينيختصّ الفصل الثالث من كتاب تربية الطفل في الإسلام ببيان دور طعام الوالدين في مستقبل الطفل، وأهمّ إرشادات أئمة المسلمين في هذا المجال وتحذيراتهم، فيما يتعلّق بالدور المخرب للأكل الحرام. فالنطفة الّتي تتشكل من الطعام الحرام تهيئ الأرضية للكثير من السلوكيات المنحرفة لدى الطفل، والأُسر الّتي ترغب في أن يكون أولادها سعداء، عليها أن تتجنب الطعام الحرام؛ وخاصّة الأُمهات في فترة الحمل، فإنّ عليهنّ أن يحرصن على طعامهنّ أكثر وألاّ يشاركن في الولائم الّتي تحوم الشبهات حولها . بالإضافة إلى ذلك، فقد ورد التأكيد على تناول بعض الفواكه والأطعمة قبل انعقاد النطفة بالنسبة إلى الآباء، وفي فترة الحمل والنفاس بالنسبة إلى الأُمهات، وقد ذكرنا هذه النصوص في متن الكتاب .

4 . دور كيفية الجماعإنّ لحلية الجماع وحرمته دور أساسي في تكوين الخصائص الإيجابية، أو السلبية للطفل من وجهة نظر الإسلام. والنعمة الإلهيّة الاُولى للإنسان من منظار الإسلام هي طيب الولادة، فالكثير من المفاسد الاجتماعية هي حصيلة السلوك الإجرامي والمنحرف للاولاد غير الشرعيين ، وبالطبع فإنّ هذا لا يعني أنّ الأولاد غير الشرعيين، لا يمكنهم أن يختاروا الطريق الصحيح في الحياة ؛ ولكن ممّا لا شكّ فيه أنّ من الصعب عليهم اختيار الطريق الصحيح في الحياة . و يستعرض الفصل الرابع من هذا القسم الآثار الإيجابية لطيب الولادة في تكوين شخصية الطفل، ويحذر من الولادة غير الشرعية، وبالإضافة إلى ذلك، فإنّه يوصي الآباء والأُمهات ألاّ يغفلوا عنه عند المضاجعة من أجل ضمان سعادته . كما سنذكر في ختام هذا الفصل بعض الروايات حول دور الحالات والأوقات الخاصّة بالجماع في مستقبل الطفل . (1)

.

1- . يجدر ذكره أنّ سند هذه الروايات ضعيف، ولكن ضعف السند لا يدلّ على عدم صدورها عن أئمة المسلمين، ولذلك فلقد أدرجنا هذه الروايات في نهاية الفصل لكي تطّلع الأُسر عليها، نظرا إلى أنّها وردت في المصادر الروائية المعتبرة.

. .

الفصل الأوّل: الاُسرة

1 / 1 بناء الاُسرة

الفَصلُ الأَوَّلُ: الأُسرة1 / 1بِناءُ الأُسـرَةِرسول اللّه صـلى الله عليه و آله :ما يَمنَعُ المُؤمِنَ أَن يَتَّخِذَ أهلاً ، لَعَلَّ اللّه ـ أن يَرزُقَهُ نَسَـمةً (1) تُثقِلُ الأَرضَ بِلا إلهَ إلاَّ اللّه ُ. (2)

عنه صلى الله عليه و آله :خِيارُ اُمَّتِي المُتَأَهِّلونَ ، و شِرارُ اُمَّتِي العُزّابُ . (3)

عنه صلى الله عليه و آله :ما بُنِيَ بِناءٌ فِي الإسلامِ أحَبُّ إلَى اللّه ِ تَعالى مِنَ التَّزويجِ . (4)

عنه صلى الله عليه و آله :اِتَّخِذُوا الأَهلَ ؛ فَإِنَّهُ أَرزَقُ لَكُم . (5)

.

1- . النَّسَمَةُ : الإنسان (الصحاح : ج 5 ص 2040 «نسم»).

2- . كتاب من لا يحضـره الفقيه : ج 3 ص 382 ، ح 4340 عن جابر عن الإمام الباقر عليه السـلام ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 429 ح 1454 عن الإمام الباقر عنه صلى الله عليه و آله .

3- . جامع الأخبار : ص 273 ح 748 ، بحار الأنوار : ج 103 ص 221 ح 32 .

4- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 383 ح 4343 عن عبداللّه بن الحكم عن الإمام الباقر عليه السلام ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 429 ح 1456 .

5- . الكافي : ج 5 ص 329 ح 6 عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن أبيه عليهماالسلام ، بحار الأنوار : ج 103 ص 217 ح 1 .

1 / 2 طلب الولد

1 / 2طَلَبُ الوَلَدِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :اُطلُبُوا الوَلَدَ وَ التَمِسوهُ ؛ فَإنَّهُ قُرَّةُ العَينِ، و رَيحانَةُ القَلبِ . (1)

عنه صلى الله عليه و آله :لا يَدَع أحَدُكُم طَلَبَ الوَلَدِ ؛ فَإنَّ الرَّجُلَ إذا ماتَ و لَيسَ لَهُ وَلَدٌ انقَطَعَ اسمُهُ . (2)

عنه صلى الله عليه و آله :بَيتٌ لا صِبيانَ فيهِ لا بَرَكَةَ فيهِ. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :ما وُلِدَ في أهلِ بَيتٍ غُلامٌ إلاّ أصبَحَ فيهِم عِزٌّ لَم يَكُن. (4)

عنه صلى الله عليه و آله :ريحُ الوَلَدِ مِن ريحِ الجَنَّةِ. (5)

عنه صلى الله عليه و آله :الوَلَدُ للوالِدِ رَيحانَةٌ مِنَ اللّه ِ يَشَمُّها، (قَسَّمَها) بَينَ عِبادِهِ. (6)

عنه صلى الله عليه و آله :الوَلَدُ ثَمَرُ القَلبِ، و إنَّهُ مَجبَنَةٌ مَبخَلَةٌ مَحزَنَةٌ. (7)

عنه صلى الله عليه و آله :إنَّ لِكُلِّ شَي ءٍ ثَمَرَةً، و ثَمَرَةَ القَلبِ الوَلَدُ. (8)

مسند ابن حنبل عن الأشعث ابن قيس :قَدِمتُ عَلى رَسولِ اللّه ِ صلى الله عليه و آله في وَفدِ كِندَةَ، فَقالَ لي : هَل لَكَ مِن وَلَدٍ ؟ قُلتُ : غُلامٌ وُلِدَ لِي في مَخرَجي إلَيكَ مِن ابنَةِ جَدٍّ، (9) و لَوَدِدتُ أنَّ مَكانَهُ شِبعُ القَومِ ! قالَ صلى الله عليه و آله : لا تَقولَنَّ ذلِكَ، فَإنَّ فيهِم قُرَّةَ عَينٍ وأجرا إذا قُبِضوا ثَمَّ، و لَئِن قُلتَ ذاكَ إنَّهُم لَمَجبَنَةٌ مَحـزَنَةٌ، إنَّهُم لَمَجبَنَةٌ مَحزَنَةٌ. (10)

.

1- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 480 ح 1665 ، الفردوس : ج 1 ص 79 ح 242 كلاهما عن ابن عمر.

2- . المعجم الكبير : ج 23 ص 210 ح 369 عن حفصة ، كنز العمّال : ج 16 ص 281 ح 44469.

3- . الفردوس : ج 5 ص 359 ح 8435 عن ابن عبّاس ، كنز العمّال : ج 16 ص 274 ح 44425.

4- . المعجم الأوسط : ج 7 ص 244 ح 7395 ، تاريخ أصبهان : ج 2 ص 77 ح 1139 كلاهما عن ابن عمر.

5- . المعجم الأوسط : ج 6 ص 82 ح 5860 عن ابن عبّاس ، روضة الواعظين : ص 403.

6- . عدّة الداعي : ص 76 ، بحار الأنوار : ج 104 ص 98 ح 68 .

7- . مسند أبي يعلى : ج 2 ص 10 ح 1028 عن أبي سعيد ، كنز العمّال : ج 16 ص 284 ح 44486.

8- . الفردوس : ج 1 ص 204 ح 779 ، كنز العمّال : ج 16 ص 457 ح 45415 نقلاً عن البزار وفيه «شجرة» بدل «شيء» وكلاهما عن ابن عمر.

9- . جاء في بعض الروايات «بنت جمد» بدلاً من «بنت جد» ، والمراد جمد بن وليعة الكندي .

10- . مسند ابن حنبل : ج 8 ص 196 ح 21899 ، المعجم الكبير : ج 1 ص 236 ح 646 .

1 / 3 فضل الولد الصالح

الإمام زين العابدين عليه السلام :مِن سَعادَةِ الرَّجُلِ أن يَكونَ لَهُ وُلدٌ يَستَعينُ بِهِم. (1)

الإمام الكاظم عليه السلام :سَعَدَ امرُؤٌ لَم يَمُت حَتّى يَرى خَلَفا مِن نَفسِهِ . (2)

الكافي عن بكر بن صالح :كَتَبتُ إلى أبِي الحَسَنِ عليه السلام : إنِّي اجتَنَبتُ طَلَبَ الوَلَدِ مُنذُ خَمسِ سِ نينَ، و ذلِكَ أنَّ أهلي كَرِهَت ذلِكَ و قالَت : إنَّهُ يَشتَدُّ عَلَيَ تَربِيَتُهُم ؛ لِقِلَّةِ الشَّيءِ، فَما تَرى ؟ فَكَتَبَ عليه السلام إلَيَ : اُطلُبِ الوَلَدَ ؛ فَإِنَّ اللّه ـ عز و جل يَرزُقُهُم. (3)

الإمام الرضا(4) عليه السلام : إنَّ اللّه ـ تَبارَكَ و تَعالى إذا أَرادَ بِعَبدٍ خَيرا لَم يُمِتهُ حَتّى يُرِيَهُ الخَلَفَ. (5)

1 / 3فَضلُ الوَلَدِ الصّالِحِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مِن سَعادَةِ الرَّجُلِ الوَلَدُ الصّالِحُ . (6)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 2 ح 2 ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 164 ح 3598.

2- . الكافي : ج 6 ص 4 ح 3 ، عيون أخبار الرضا : ج 1 ص 30 ح 22 عن جعفر بن خلف .

3- . الكافي : ج 6 ص 3 ح 7 ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 480 ح 1664.

4- . روي الحديث في المصدر عن أبي الحسن عليه السلام و لم يصرّح بكونه الإمام الرضا عليه السلام ، و لكن صرّح به في مكارم الأخلاق .

5- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 481 ح 4690 ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 472 ح 1615.

6- . الكافي : ج 6 ص 3 ح 11 عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام و ح 6 ، عدّة الداعي : ص 76.

1 / 4 إلحاق ذرّيّة المؤمنين بهم في الجنّة

عنه صلى الله عليه و آله :إنَّ الوَلَدَ الصّالِحَ رَيحانَةٌ مِن رَياحينِ الجَنَّةِ. 1

عنه صلى الله عليه و آله :الوَلَدُ الصّالِحُ رَيحانَةٌ مِنَ اللّه ِ قَسّمَها بَينَ عِبادِهِ، وَإنَّ رَيحانَتَيَ مِنَ الدُّنيا الحَسَنُ والحُسَينُ، سَمَّيتُهُما بِاسمِ سِبطَينِ مِن بَني إسرائيلَ : شَبَّرا و شَبيرا (1) . (2)

عنه صلى الله عليه و آله :مِن نِعمَةِ اللّه ِ عَلَى الرَّجُلِ أن يُشبِهَهُ وَلَدُهُ. (3)

الكافي عن محمّد بن سنان عمّن حدثه :كانَ عَلِيُ بنُ الحُسَين عليه السلام إذا بُشِّرَ بِالوَلَدِ لَم يَسأَل أذَكَرٌ هُوَ أم أُنثى حَتّى يَقولَ : أسَوِيٌ؟ فَإن كانَ سَوِيّا قالَ : الحَمدُ للّه ِ الَّذي لَم يَخلُق مِنّي شَيئا مُشَوَّها. (4)

الإمام الباقر عليه السلام :مِن سَعادَةِ الرَّجُلِ أن يَكونَ لَهُ الوَلَدُ يُعرَفُ فيهِ شِبهُهُ، خَلقُهُ و خُلُقُهُ و شَمائِلُهُ. (5)

1 / 4إلحاقُ ذُرِّيَّةِ المُؤمِنينَ بِهِم فِي الجَنَّةِالكتاب«وَ الَّذِينَ ءَامَنُواْ وَ اتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَـنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَ مَا أَلَتْنَـهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْ ءٍ كُلُّ امْرِىءِ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ». (6)

.

1- . شَبَّر وشَبير ، اسمان أتى بهما جبرئيل عليه السلام لرسول اللّه صلى الله عليه و آله ، ومعادلاهما العربيان الحسن والحسين . (تاريخ دمشق : ج 14 ص 119 ح 4313 ؛ كشف الغمّة : ج 2 ص 151) .

2- . الكافي : ج 6 ص 2 ح 1 عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام .

3- . الكافي : ج 6 ص 4 ح 1 عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 484 ح 4708 ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 477 ح 1645.

4- . الكافي : ج 6 ص 21 ح 1 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 439 ح 1754.

5- . الكافي : ج 6 ص 4 ح 2 عن سدير ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 477 ح 1644 عن الإمام الصادق عليه السلام .

6- . الطّور : 21.

1 / 5 فضل تحمّل أذى الطّفل

الحديثالإمام الصادق عليه السلام ـ في قَولِ اللّه ِعز و جل : «وَ الَّذِينَ ءَامَنُواْ وَ اتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَـنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ» ـ: قَصَرَتِ الأبناءُ عَن عَمَلِ الآباءِ، فألحَقُوا الأبناءَ بِالآباءِ لِتَقَرَّ بِذلِكَ أعيُنُهُم. (1)

1 / 5فَضلُ تَحَمُّلِ أذَى الطِّفلِالكافي عن محمّد بن مسلم :كُنتُ جالِسا عِندَ أبي عَبدِ اللّه ِعليه السلام إذ دَخَلَ يونسُ بنُ يَعقوبَ فَرَأيتُهُ يَئِنُّ ، فَقالَ لَهُ أبو عَبدِ اللّه ِعليه السلام : ما لي أراكَ تَئِنُّ ؟ قالَ : طِفلٌ لي تَأَذَّيتُ بِهِ اللَّيلَ أجمَعَ. فَقالَ لَهُ أبو عَبدِ اللّه ِعليه السلام : يا يونُسُ، حَدَّثَني أبي مُحَمَّدُ بنُ عَلِيٍ، عَن آبائِهِ عليهم السلام، عَن جَدّي رَسولِ اللّه ِصلى الله عليه و آله أنَّ جَبرَئيلَ نَزَلَ عَلَيهِ و رَسولُ اللّه ِوَ عَلِيٌ صَلواتُ اللّه ِعَلَيهِما يَئِنّانِ، فَقالَ جَبرَئيلُ عليه السلام : يا حَبيبَ اللّه ِ، ما لي أراكَ تَئِنُّ؟ فَقالَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله : طِفلانِ لَنا تَأَذَّينا بِبُكائِهِما. فَقالَ جَبرَئيلُ : مَه يا مُحَمَّدُ، فإنَّهُ سَيُبعَثُ لِهؤلاءِ القَومِ شيعَةٌ إذا بَكى أحَدُهُم فَبُكاؤُهُ «لا إله إلاَّ اللّه» إلى أن يَأتِيَ عَلَيهِ سَبعُ سِنينَ، فَإذا جازَ السَّبعَ فَبُكاؤُهُ استِغفارٌ لِوالِدَيهِ إلى أن يأتِيَ عَلَى الحَدِّ، فَإذا جازَ الحَدَّ فَما أتى مِن حَسَنَةٍ فَلِوالِدَيهِ، و ما أتى مِن سَيِّئَةٍ فَلا عَلَيهِما. (2)

.

1- . الكافي : ج 3 ص 249 ح 5 عن ابن بكير ، التوحيد : ص 394 ح 7 عن أبي بكر الحضرمي .

2- . الكافي : ج 6 ص 52 ح 5 ، عوالي اللآلي : ج 3 ص 284 ح 23.

1 / 6 كثرة الأولاد

1 / 7 فضل البنات

1 / 6كَثْرَةُ الأَولادِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :تَزَوَّجوا بِكرا وَلودا، و لا تَزَوَّجوا حَسناءَ جَميلَةً عاقِرا ؛ فَإنِّي أُباهي بِكُمُ الاُمَمَ يَومَ القِيامَةِ. 1

عنه صلى الله عليه و آله :تَزَوَّجُوا الوَدودَ الوَلودَ ؛ فَإنّي مُكاثِرٌ بِكُمُ الاُمَمَ يَومَ القِيامَةِ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :دَعُوا الحَسناءَ العاقِرَ ، و تَزَوَّجُوا السَّوداءَ الوَلودَ ؛ فَإنِّي أُكاثِرُ بِكُمُ الاُمَمَ يَومَ القِيامَةِ. (2)

عنه صلى الله عليه و آله :أكثِرُوا الوَلَدَ أُكاثِر بِكُمُ الاُمَمَ غَدا. (3)

الإمام الصادق عليه السلام :لَمّا لَقِيَ يوسُفُ أخاهُ قالَ لَهُ : يا أَخي كَيفَ استَطَعتَ أن تَتَزَوَّجَ النِّساءَ بَعدي؟ قالَ : إنَّ أبي أمَرَني و قالَ : إنِ استَطَعتَ أن تكونَ لَكَ ذُرِّيَّةٌ تُثقِلُ الأَرضَ بِالتَّسبيحِ فَافعَل . (4)

1 / 7فَضلُ البَناترسول اللّه صلى الله عليه و آله :مِن يُمنِ المَرأةِ أن يَكونَ بِكرُها جارِيَةً. (5)

.

1- . تاريخ بغداد : ج 12 ص 377 ح 6829 عن ابن عمر ، كنز العمّال : ج 16 ص 302 ح 44598 عن عمر.

2- . المصنّف لعبد الرزاق : ج 6 ص 160 ح 10343 عن محمد بن سيرين ، كنز العمّال : ج 16 ص 293 ح 44545 نقلاً عن الترمذي

.

3- . الكافي : ج 6 ص 2 ح 3 عن محمد بن مسلم عن الإمام الصادق عليه السلام ، الخصال : ص 615 وفيه «اطلبوا» بدل «اكثروا».

4- . الكافي : ج 6 ص 2 ح 4 عن عبداللّه بن سنان ، عوالي اللآلي : ج 3 ص 288 ح 36 من دون إسناد الى المعصوم.

5- . الجعفريّات : ص 99 عن الامام الكاظم عن آبائه عليهم السلام ، النوادر للراوندي : ص 151 ح220.

1 / 8 ثواب تربية البنات

عنه صلى الله عليه و آله :ريحُ الوَلَدِ مِن ريحِ الجَنَّةِ ، و لا يُحِبُّ البَناتَ إلاّ مُؤمِنٌ. (1)

الإمام الصادق عليه السلام :البَنونَ نَعيمٌ ، وَ البَناتُ حَسَناتٌ، وَ اللّه ُيَسألُ عَنِ النَّعيمِ ، و يُثيبُ عَلَى الحَسَناتِ (2) . (3)

1 / 8ثَوابُ تَربِيَةِ البَناتِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :نِعمَ الوَلَدُ البَناتُ المُخَدَّراتُ، مَن كانَت عِندَهُ واحِدَةٌ جَعَلَهَا اللّه ُسِترا لَهُ مِنَ النّارِ، وَ مَن كانَت عِندَهُ اثنَتانِ أَدخَلَهُ اللّه ُبِهِمَا الجَنَّةَ، وَ إِن كُنَّ ثَلاثا أو مِثلَهُنَّ مِنَ الأَخَواتِ ، وَضَعَ عَنهُ الجِهادَ وَ الصَّدَقَةَ. (4)

عنه صلى الله عليه و آله :البَناتُ هُنَّ المُشفِقاتُ المُجَهِّزاتُ المُبارَكاتُ، مَن كانَت لَهُ ابنَةٌ واحِدَةٌ جَعَلَهَا اللّه ُلَهُ سِترا مِنَ النّارِ، و مَن كانَت عِندَهُ ابنَتانِ أُدخِلَ الجَنَّةَ بِهِما، و مَن كانَت عِندَهُ ثَلاثُ بَناتٍ أو مِثلُهُنَّ مِنَ الأَخَواتِ وُضِعَ عَنهُ الجِهادُ وَ الصَّدَقَةُ. (5)

عنه صلى الله عليه و آله :مَن عالَ جَارِيَتَينِ حَتَّى تُدرِكا دَخَلتُ الجَنَّةَ أنا وَ هُوَ كَهاتَينِ _ وَأشارَ بِإصبَعَيهِ السَّبّابَةِ وَالوُسطى _ . (6)

.

1- . الفردوس : ج 2 ص 272 ح 3263 عن عائشة.

2- . هذا الكلام يعني أنّ تربية البنت هي نوع من العبادة والعمل الصالح .

3- . الكافي : ج 6 ص 7 ح 12 عن أحمد بن الفضل .

4- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 472 ح 1613 ، روضة الواعظين : ص 404.

5- . كنز العمّال : ج 16 ص 454 ح 45399 نقلاً عن الديلمي عن أنس .

6- . المستدرك على الصحيحين : ج 4 ص 196 ح 7350 ، الأدب المفرد : ص 264 ح894 كلاهما عن أنس، جامع الأخبار : ص 285 ح 766 عن أنس .

1 / 9 رعاية الإناث من الأولاد

1 / 10 ذمّ كراهة البنات

عنه صلى الله عليه و آله :مَن عالَ ثَلاثَ بَناتٍ حَتّى يُبنيهُنَّ ، كُنَّ لَهُ حِجابا مِنَ النّارِ. (1)

1 / 9رِعايَةُ الإناثِ مِنَ الأولادِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن دَخَلَ السّوقَ فَاشتَرى تُحفَةً ، فحَمَلَها إلى عِيالِهِ، كانَ كَحامِلِ صَدَقَةٍ إلى قَومٍ مَحاويجَ، و ليَبدَأ بِالإناثِ قَبلَ الذُّكورِ ؛ فَإنَّهُ مَن فَرَّحَ أُنثى فكَأنَّما عَتَقَ رَقَبَةً مِن وُلدِ اسماعيلَ، و مَن أقَرَّ بِعَينِ ابنٍ فَكَأنَّما بَكى مِن خَشيَةِ اللّهِ ، وَ مَن بَكى مِن خَشيَةِ اللّهِ أدخَلَهُ اللّهُ جَنّاتِ النَّعيمِ. (2)

1 / 10ذَمُّ كَراهَةِ البَناتِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :لا تَكرَهُوا البَناتِ ؛ فَإنَّهُنَّ المُؤنِساتُ الغالِياتُ. (3)

كتاب من لا يحضره الفقيه :بُشِّرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله بِابنَةٍ فَنَظَرَ في وُجوهِ أصحابِهِ، فَرَاَى الكَرَاهَةَ فيهِم، فَقالَ : ما لَكُم؟ رَيحانَةٌ أشَمُّها ، وَ رِزقُها عَلَى اللّهِ عز و جل. (4)

الكافي عن الجارود بن المنذر :قالَ لي أبو عَبدِ اللّهِ عليه السلام : بَلَغَني أنَّهُ وُلِدَ لَكَ ابنَةٌ فَتَسخَطُها ! وَما عَلَيكَ مِنها؟! رَيحانَةٌ تَشَمُّها، وَقَد كُفِيتَ رِزقَها، و قَد كانَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه و آله أبا بَناتٍ . (5)

.

1- . تاريخ بغداد : ج 8 ص 316 عن أنس ، كنز العمّال : ج 16 ص 451 ح 45385.

2- . ثواب الأعمال: ص239 ح1، الأمالي للصدوق: ص672 ح 904 كلاهما عن ابن عبّاس.

3- . مسند ابن حنبل : ج 6 ص 134 ح 17378 ، المعجم الكبير : ج 17 ص 310 ح 856 كلاهما عن عقبة بن عامر ، كنز العمّال : ج 16 ص 449 ح 45374.

4- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 481 ح 4693 ، ثواب الأعمال : ص 239 ح 2 وفيه «بفاطمة» بدل «بابنة».

5- . الكافي : ج 6 ص 6 ح 9.

1 / 11 ذمّ الولد السّوء

الكافي عن إبراهيم الكرخي عن ثقة حدّثه من أصحابنا :تَزَوَّجتُ بِالمَدينَةِ ، فَقالَ لي أبو عَبدِ اللّه ِعليه السلام : كَيفَ رَأيتَ؟ قُلتُ : ما رَأى رَجُلٌ مِنْ خَيرٍ في امرَأَةٍ إلاّ وَقَد رَأيتُهُ فيها، ولكِن خانَتني! فَقالَ : وَما هُوَ؟ قُلتُ : وَلَدَت جَارِيَةً. قالَ : لَعَلَّكَ كَرِهتَها، إنَّ اللّه َعز و جل يَقولُ : «ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا» (1) . (2)

كشف الغمّة عن أيّوب بن نوح :كانَ لِيَحيَى بنِ زَكَرِيّا حَملٌ ، فَكَتَبَ إلَيهِ [أي إلَى الإمامِ الهادي عليه السلام] : إنَّ لي حَملاً فَادعُ اللّه َأن يَرزُقَني ابنا. فَكَتَبَ إلَيهِ : رُبَّ ابنَةٍ خَيرٌ مِن ابنٍ، فَوُلِدَت لَهُ ابنةٌ. (3)

1 / 11ذَمُّ الوَلَدِ السّوءِالإمام عليّ عليه السلام :وَلَدُ السّوءِ يَهدِمُ الشَّرَفَ ، وَ يَشينُ السَّلَفَ. (4)

عنه عليه السلام :وَلَدُ السّوءِ يَعِرُّ (5) السَّلَفَ ، و يُفسِدُ الخَلَفَ. (6)

.

1- . النساء : 11.

2- . الكافي : ج 6 ص 4 ح 1.

3- . كشف الغمّة : ج 3 ص 175 ، بحار الأنوار : ج 50 ص 177.

4- . غرر الحكم : ح 10065.

5- . المَعَرَّةُ : الأمر القبيح المكروه و الأذى (النهاية : ج 3 ص 205 «عرر»).

6- . غرر الحكم : ح 10066، عيون الحكم والمواعظ : ص 503 ح 9224 وفيه «يضر» بدل «يعر».

1 / 12 طلب الأُسرة الصّالحة من اللّه

عنه عليه السلام :وَلَدٌ عَقُوقٌ مِحنَةٌ وشُؤمٌ. (1)

عنه عليه السلام :أشَدُّ المَصائِبِ سوءُ الخَلَفِ. (2)

عنه عليه السلام :شَرُّ الأولادِ العاقُّ . (3)

الإمام الصادق عليه السلام :إيّاكُم أن تَعمَلوا عَمَلاً يُعيِّرونا بِهِ ، فَإِنَّ وَلَدَ السَّوءِ يُعَيَّرُ والِدُهُ بِعَمَلِهِ . (4)

1 / 12طَلَبُ الأُسرَةِ الصّالِحَةِ مِنَ اللّهالكافي عن أبي بصير :قالَ لي أبو عَبدِ اللّه عليه السلام : إذا تَزَوَّجَ أحدُكُم كَيفَ يَصنَعُ؟ قُلتُ : لا أدري . قالَ : إذا هَمَّ بِذلِكَ فَليُصَلِّ رَكعَتَينِ ، ويَحمَدِ اللّه ، ثُمَّ يَقولُ : اللّهُمَّ إنِّي اُريدُ أن أتَزَوَّجَ فَقَدِّر لِي مِنَ النِّساءِ أعَفَّهُنَّ فَرجا، و أحفَظَهُنَّ لي في نَفسِها و في مالي، وأوسَعَهُنَّ رِزقا ، وأعظَمَهُنَّ بَرَكَةً، و قَدِّر لي وَلَدا طَيِّبا تَجعَلُهُ خَلَفا صالِحا فِي حَياتي وَبَعدَ مَماتِي. (5)

.

1- . غرر الحكم : ح 10072، عيون الحكم والمواعظ : ص 504 ح 9247.

2- . غرر الحكم : ح 2963.

3- . غرر الحكم : ح 5688 .

4- . الكافي : ج 2 ص 219 ح 11 عن هشام الكندي .

5- . الكافي : ج 3 ص 481 ح 2 ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 394 ح 4387 وفيه «قيّض» بدل «قدر».

الفصل الثاني: الوراثة

2 / 1 العرق دسّاس

الفصل الثاني: الوراثة2 / 1العِرقُ دَسّاسٌرسول اللّه صلى الله عليه و آله :أُنظُر في أيِ نِصابٍ (1) تَضَعُ وَلَدَكَ ؛ فَإِنَّ العِرقَ دَسَّاسٌ (2) . (3)

عنه صلى الله عليه و آله :النّاسُ مَعادِنُ، وَ العِرقُ دَسّاسٌ، (4) وأدَبُ السّوءِ كَعِرقِ السّوءِ. (5)

عنه صلى الله عليه و آله :تَزَوَّجُوا في الحِجرِ الصّالِحِ ؛ فَإِنَّ العِرقَ دَسّاسٌ. (6)

عنه صلى الله عليه و آله :تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُم ؛ فَإِنَّ النِّساءَ يَلِدنَ أشباهَ إخوانِهِنَّ وأخَواتِهِنَّ. (7)

.

1- . نِصاب كلّ شيء : أصلُه يقال: فلان يرجع إلى نِصاب صدق، وأصلُه : مَنبِتُه ومحتِدُهُ (لسان العرب : ج 1 ص 761 «نصب»).

2- . دَسّه يدُسّه دسّا: إذا أدخله في الشيء (النهاية : ج 2 ص 117 «دسس »).

3- . مسند الشهاب : ج 1 ص 371 ح 638 ، كنز العمّال : ج 15 ص 855 ح 43400 نقلاً عن الديلمي وكلاهما عن ابن عمر.

4- . العِرْق دسّاس : أي دخّال ، لأنّه ينزع في خفاء ولُطف .

5- . شعب الإيمان : ج 7 ص 455 ح 10974 ، الفردوس : ج 4 ص 299 ح 6878 كلاهما عن ابن عبّاس ، كنز العمّال : ج 3 ص 442 ح 7360.

6- . الفردوس : ج 2 ص 51 ح 2291 عن أنس ، كنز العمّال : ج 16 ص 296 ح 44559 ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 432 ح 1474 عن الإمام الصادق عليه السلام .

7- . تاريخ دمشق : ج 52 ح ص 362 ح 11068 عن عائشة، كشف الخفاء : ج 2 ص 339 ح 2917.

2 / 2 دور الوراثة في خَلق المولود

الإمام عليّ عليه السلام :إيّاكُم و تَزويجَ الحَمقاءِ ؛ فَإنَّ صُحبَتَها بَلاءٌ، و وُلدَها ضَياعٌ. (1)

الإمام الصادق عليه السلام :تَجِبُ لِلوَلَدِ عَلى والِدِهِ ثَلاثُ خِصالٍ : اختِيارُهُ لِوالِدَتِهِ، و تَحسينُ اسمِهِ، وَ المُبالَغَةُ في تَأديبِهِ. (2)

2 / 2دَورُ الوِرَاثَةِ في خَلقِ المَولودِالإمام عليّ عليه السلام :مَن سَرَّهُ أن يَنظُرَ إلى أشبَهِ النّاسِ بِرَسولِ اللّه ِصلى الله عليه و آله ما بَينَ عُنُقِهِ إلى وَجهِهِ، فَلينَظُر إلَى الحَسَنِ بنِ عَلِيٍ. ومَن سَرَّهُ أن يَنظُرَ إلى أشبَهِ النّاسِ بِرَسولِ اللّه ِصلى الله عليه و آله ما بَينَ عُنُقِهِ إلى كَعبِهِ خَلقا و لَونا، فَلينَظُر إلَى الحُسَينِ بنِ عليٍ. (3)

عنه عليه السلام :مَن أرادَ أن يَنظُرَ إلى وَجهِ رَسولِ اللّه ِصلى الله عليه و آله مِن رأسِهِ إلى عُنُقِهِ، فَلينَظُر إلَى الحَسَنِ، و مَن أرادَ أن يَنظُرَ إلى ما لَدُن عُنُقِهِ إلى رِجلِهِ، فَلينَظُر إلَى الحُسَينِ، اقتَسَماهُ. (4)

عنه عليه السلام :أقبَلَ رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ إلى رَسولِ اللّه ِصلى الله عليه و آله فَقالَ : يا رَسولَ اللّه ِ، هذِهِ بِنتُ عَمّي، و أَنَا فُلانُ ابنُ فُلانٍ، حَتّى عَدَّ عَشَرَةَ آباءٍ ، و هِيَ فُلانَةُ بِنتُ فُلانٍ حَتّى عَدَّ عَشَرَةَ آباءٍ، لَيسَ في حَسَبي ولا حَسَبِها حَبَشِيٌ، و إنَّها وَضَعَت هذَا الحَبَشِيَ ! فَأطرَقَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله طَويلاً، ثُمَّ رَفَعَ رَأسَهُ فَقالَ : إنَّ لَكَ تِسعَةً وَ تِسعينَ عِرقا، و لَها تِسعَةً وَ تِسعينَ عِرقا، فَإذَا اشتَمَلتَ اضطَرَبَتِ العُروقُ، و سَألَ اللّه َعز و جل كُلُّ عِرقٍ مِنها أن يُذهِبَ الشَّبَهَ إلَيهِ، قُم فَإنَّهُ وَلَدُكَ، و لَم يَأتِكَ إلاّ مِن عِرقٍ مِنكَ أو عِرقٍ مِنها . قالَ : فَقامَ الرَّجُلُ و أخَذَ بِيَدِ امرَأتِهِ، و ازدادَ بِها و بِوَلَدِها عُجبا. (5)

.

1- . الكافي : ج 5 ص 353 ح 1 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 406 ح 31 كلاهما عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام .

2- . تحف العقول : ص 322 ، بحار الأنوار : ج 78 ص 236 ح 67 .

3- . المعجم الكبير : ج 3 ص 95 ح 2768 ، تاريخ دمشق : ج 14 ص 125 وفيه «وثغره» بدل «الى وجهه» وكلاهما عن هبيرة بن يريم.

4- . المعجم الكبير : ج 3 ص 95 ح 2769 عن هبيرة بن يريم كنز العمّال : ج 13 ص 659 ح 37674.

5- . الجعفريّات : ص 90 ، النوادر : ص 178 ح 297 كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام .

الإمام الباقر عليه السلام :أتى رَجُلٌ مِنَ الأنصارِ رَسولَ اللّه ِصلى الله عليه و آله ، فَقالَ : هذهِ ابنَةُ عَمّي وامرَأتي لا أعلَمُ إلاّ خَيرا، وَ قَد أتَتني بِوَلَدٍ شَديدِ السَّوادِ، مُنتَشِرِ المِنخِرَينِ، جَعدٍ، (1) قَطَطٍ ، (2) أفطَسِ (3) الأنفِ، لا أعرِفُ شِبهَهُ في أخوالي ولا في أجدادي ! فَقالَ لِامرَأَتِهِ: ما تَقولينَ؟ قالَت: لا وَ الّذي بَعَثَكَ بِالحَقِّ نَبِيّا، ما أقعَدتُ مَقعَدَهُ مِنّي مُنذُ مَلَكَني أحَدا غَيرُهُ. قال : فَنَكَسَ رَسولُ اللّه ِبِرَأسِهِ مَلِيّا ، ثُمَّ رَفَعَ بَصَرَهُ إلَى السَّماءِ ، ثُمَّ أقبَلَ عَلَى الرَّجُلِ فَقالَ : يا هذا، إنَّهُ لَيسَ مِن أحَدٍ إلاّ بَينَهُ و بَينَ آدمَ تِسعَةٌ و تِسعونَ عِرقا، كُلُّها تَضرِبُ فِي النَّسَبِ، فَإذا وَقَعَتِ النُّطفَةُ فِي الرَّحِمِ اضطَرَبَت تِلكَ العُروقُ ؛ تَسأَلُ اللّه َالشُّبهَةَ (4) لَها، فَهذا مِن تِلكَ العُروقِ الَّتي لَم يُدرِكها أجدادُكَ و لا أجدادُ أجدادِكَ، خُذ إلَيكَ ابنَكَ . فَقالَتِ المَرأَةُ : فَرَّجتَ عَنّي يا رَسُولَ اللّه ِ. (5)

الإمام الصادق عليه السلام :إنَّ اللّه َعز و جل خَلَقَ لِلرَّحِمِ أربَعَةَ أوعِيَةٍ، فَما كانَ فِي الأوَّلِ فَلِلأبِ، وما كانَ فِي الثّاني فَلِلأُمِّ ، و ما كانَ فِي الثّالِثِ فَلِلعُمومَةِ، وَ ما كانَ فِي الرّابِعِ فَلِلخُؤُولَةِ. (6)

.

1- . جَعْدِ : جَعْدُ الشعر ضدّ السبط ، و الجَعْدُ : القصير المُتَرَدِّدُ الخَلْق (النهاية : ج 1 ص 275 «جعد»).

2- . القَطَطُ : شديد الجَعود (النهاية : ج 4 ص 80 «قطط»).

3- . الفَطَسُ : عِرَضُ قَصَبَةِ الأنف (لسان العرب : ج 6 ص 164 «فطس»).

4- . في عوالي اللآلي : «الشبه» بدل «الشبهة».

5- . الكافي : ج 5 ص 561 ح 23 ، عوالي اللآلي : ج 3 ص 418 ح 21.

6- . الكافي : ج 6 ص 17 ح 2 ، عوالي اللآلي : ج 3 ص 419 ح 22 كلاهما عن محمد بن حمران .

2 / 3 دور الوراثة في خُلق المولود

عنه عليه السلام :إنَّ اللّه ـ تبارَكَ وتعالى إذا أرادَ أن يَخلُقَ خَلقا جَمَعَ كُلَّ صورَةٍ بَينَهُ و بَينَ آدَمَ ، ثُمَّ خَلَقَهُ عَلى صُورَةِ إحداهُنَّ، فَلا يَقولَنَّ أحَدٌ لِوَلَدِهِ : هذا لا يُشبِهُني ولا يُشبِهُ شَيئا مِن آبائي. (1)

2 / 3دَورُ الوِرَاثَةِ في خُلُقِ المَولودِالإمام عليّ عليه السلام :حُسنُ الأخلاقِ بُرهانُ كَرَمِ الأعراقِ . (2)

عنه عليه السلام :إذا كَرُمَ أصلُ الرَّجُلِ كَرُمَ مَغيبُهُ و مَحضَرُهُ. (3)

عنه عليه السلام :عَلَيكُم في طَلَبِ الحَوائِجِ بِشِرافِ النُّفوسِ، ذَوي الأُصولِ الطَّيِّبَةِ ؛ فَإِنَّها عِندَهُم أقضَى، و هِيَ لَدَيكُم أزكى. (4)

عنه عليه السلام :عَلَيكُم في قَضاءِ حَوائِجِكُم بِكِرامِ الأنفُسِ و الأُصولِ ، تُنجَح لَكُم عِندَهُم مِن غَيرِ مِطالٍ و لا مَنٍّ . (5)

مروج الذهب ـ في ذِكرِ مُحَمَّدِ بنِ الحَنَفِيَّةِ في أزمَةِ حَربِ الجَمَلِ لَمّا وَقَفَ حينَ واجَهَتهُ الرِّماحُ وَالنُّشّابُ ـ: فَأَتاهُ عَلِيٌّ عليه السلام : فَضَرَبَهُ بِقائِمِ سَيفِهِ وقالَ : أَدرَكَكَ عِرقٌ مِن أُمِّكَ. (6)

.

1- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 484 ح 4709 ، علل الشرايع : ص 103 ح 1.

2- . غرر الحكم : ح 4855 ، عيون الحكم والمواعظ : ص 228 ح 4397.

3- . غرر الحكم : ح 4163 ، عيون الحكم والمواعظ : ص 131 ح 2958 وفيه «أهل» بدل «أصل».

4- . غرر الحكم : ح 6162 .

5- . غرر الحكم : ح 6158 .

6- . مروج الذهب : ج 2 ص 375 ، شرح نهج البلاغة : ج 1 ص 243.

2 / 4 دور زواج الأقارب

الإمام الصادق عليه السلام ـ في زِيارَةِ الأَربَعينَ ـ: بِأَبي أنتَ و اُمّي يَا ابنَ رَسولِ اللّه ِ، أشهَدُ أنَّكَ كُنتَ نُورا فِي الأصلابِ الشّامِخَةِ وَ الأرحامِ الطّاهِرَةِ، لَم تُنَجِّسكَ الجاهِلِيَّةُ بِأنجاسِها، و لَم تُلبِسكَ المُدلَهِمَّاتِ (1) مِن ثِيابِها. (2)

عنه عليه السلام :قامَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله خَطيبا فَقالَ : أيُّهَا النّاسُ، إيّاكُم و خَضراءَ الدِّمَنِ . قيلَ : يا رَسولَ اللّه ِ، و ما خَضراءُ الدِّمَنِ؟ قالَ : المَرأَةُ الحَسناءُ في مَنبَتِ السَّوءِ . (3)

2 / 4دَورُ زَواجِ الأقارِبرسول اللّه صلى الله عليه و آله :اِغتَرِبوا ؛ لا تُضووا (4) . (5)

عنه صلى الله عليه و آله :لا تَنكِحُوا القَرابَةَ القَريبَةَ ؛ فَإِنَّ الوَلَدَ يُخلَقُ ضاوِيا . (6)

.

1- . المُدْلَهِمُّ : الأَسْوَدُ (لسان العرب : ج 12 ص 206 «لهم»).

2- . تهذيب الأحكام : ج 6 ص 114 ح 201 عن صفوان بن مهران الجمّال .

3- . الكافي : ج 5 ص 332 ح 4 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 403 ح 1608 كلاهما عن السكوني ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 391 ح 4377 ، بحار الأنوار : ج 103 ص 232 ح 10 نقلاً عن معاني الأخبار عن محمّد بن أبيطلحة .

4- . اغْتَرِبُوا لا ـ تُضْوُوا : أي تزوّجوا الغرائب دون القرائب، و معنى لا تُضْووا : لا تأتوا بأولادٍ ضاوين ؛ أي ضِّ عَفاء نُحَفاء (النهاية : ج 3 ص 106 «ضوا»).

5- . المجازات النبويّة : ص 92 ح 59 .

6- . المحجّة البيضاء : ج 3 ص 94 .

..

الفصل الثالث: طعام الوالدين

3 / 1 دور الطّعام الحرام في المولود

الفصل الثالث: طعام الوالدين3 / 1دَورُ الطَّعامِ الحَرامِ فِي المَولودِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :يَا ابنَ مَسعودٍ : لا تَأكُلِ الحَرامَ، و لا تَلبَسِ الحَرامَ، و لا تَأخُذ مِنَ الحَرامِ، و لا تَعصِ اللّه؛ لِأَ نَّ اللّه تَعالى يَقولُ لِإبليسَ : «وَ استَ تَفْزِزْ مَنِ استَ تَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَ أَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَ رَجِلِكَ وَ شَارِكْهُمْ فِى الْأَمْوَ لِ وَ الْأَوْلَـدِ وَعِدْهُمْ وَ مَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَـنُ إِلاَّ غُرُورًا » (1) . (2)

تفسير العيّاشي عن محمّد بن مسلم عن الإمام الباقر عليه السلام ، قال :سَأَلتُهُ عَن شِركِ الشَّيطانِ ؛ قَولِهِ : «وَ شَارِكْهُمْ فِى الْأَمْوَ لِ وَ الْأَوْلَـدِ» ، قالَ : ما كانَ مِن مالٍ حَرامٍ فَهُوَ شَريكُ الشَّيطانِ . قالَ : و يَكونُ مَعَ الرَّجُلِ حَتّى يُجامِعَ ، فَيَكونَ مِن نُطفَتِهِ وَنُطفَةِ الرَّجُل إذا كانَ حَراما. (3)

.

1- . الإسراء : 64 .

2- . مكارم الأخلاق : ج 2 ص 354 ح 2660 عن عبداللّه بن مسعود ، بحار الأنوار : ج 77 ص 105 ح 1.

3- . تفسير العياشي : ج 2 ص 299 ح 102 ، بحار الأنوار : ج 104 ص 136 ح 5 .

3 / 2 دور غذاء الوالد في الولد

تفسير العيّاشي عن محمّد عن أحدهما عليهماالسلام :شِركُ الشَّيطانِ ما كانَ مِن مالٍ حَرامٍ فَهُوَ مِن شِركَةِ الشَّيطان، و يَكونُ مَعَ الرَّجُلِ حِينَ يُجامِعُ ، فَيَكونُ نُطفَتُهُ مَعَ نُطفَتِهِ إذا كانَ حَراما، قالَ : كِلتَيهِما جَميعا مُختَلِطَينِ ، و قالَ : رُبَّما خُلِقَ مِن واحِدَةٍ ، و رُبَّما خُلِقَ مِنهُما جَميعا. (1)

الإمام الصادق عليه السلام :كَسبُ الحَرام يَبينُ فِي الذُّرِيَّةِ. (2)

3 / 2دَورُ غِذاءِ الوالِدِ فِي الوَلَدِالإمام الصادق عليه السلام :مَن أكَلَ سَفَرجَلَةً عَلَى الرِّيقِ طابَ ماؤُهُ ، و حَسُنَ وَلَدُهُ. (3)

طبّ الأئمّة عن بكير بن محمّد :كُنتُ عِندَ أبي عَبدِ اللّهِ الصّادِقِ عليه السلام فَقالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا ابنَ رَسولِ اللّهِ ، يولَدُ الوَلَدُ فَيَكونُ فِيهِ البَلَهُ و الضَّعفُ؟ فَقالَ : ما يَمنَعُكَ مِنَ السَّويقِ؟ (4) اِشرَبهُ وَمُر أهلَكَ بِهِ ؛ فَإِنَّهُ يُنبِتُ اللَّحمَ، ويَشُدُّ العَظمَ، ولا يولَدُ لَكُم إلاّ القَوِيُ. (5)

الإمام الكاظم عليه السلام :مَن أكَلَ البَيضَ و البَصَلَ وَ الزَّيتَ زادَ في جُماعِهِ، ومَن أكَلَ اللّحمَ بِالبَيضِ كَبُرَ عَظمُ وَلَدِهِ. (6)

.

1- . تفسير العياشي : ج 2 ص 300 ح 108 ، بحار الأنوار : ج 103 ص 294 ح 48.

2- . الكافي : ج 5 ص 124 ح 4 عن عبيد بن زرارة.

3- . الكافي : ج 6 ص 357 ح 3 ، المحاسن : ج 2 ص 365 ح 2273 .

4- . السَّوِيقُ : ما يُتَّخَذُ من الحنطة و الشعير (لسان العرب : ج 10 ص 170 «سوق»).

5- . طبّ الأئمّة لابني بسطام : ص 88 ، بحار الأنوار : ج 104 ص 79 ح 4.

6- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 425 ح 1451 ، بحار الأنوار : ج 104 ص 84 ح 41.

3 / 3 دور غذاء الحامل في الجنين

الكافي عن عمرو بن إبراهيم عن الخراساني :(1) أكلُ الرُّمّانِ الحُلوِ يَزيدُ في ماءِ الرَّجُلِ و يُحَسِّنُ الوَلَدَ. (2)

3 / 3دَورُ غِذاءِ الحامِلِ فِي الجَنينِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :أطعِمُوا المَرأةَ فِي شَهرِها الَّذي تَلِدُ فيهِ التَّمرَ ؛ فَإنَّ وَلَدَها يَكونُ حَليما نَقِيّا. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :أطعِموا حَبالاكُمُ اللُّبانَ ؛ فَإنَّ الصَّبِيَ إذا غُذِّيَ في بَطنِ اُمِّهِ بِاللُّبانِ (4) اشتَدَّ قَلبُهُ، وَ زِيدَ في عَقلِهِ، فَإن يَكُ ذَكَرا كانَ شُجاعَا، و إن وُلِدَت اُنثى عَظُمَت عَجيزَتُها (5) فَتَحظّى بِذلِكَ عِندَ زَوجِها. (6)

الإمام الرضا عليه السلام :أطعِمُوا حَبالاكُم ذَكَرَ اللُّبان، فَإن يَكُ في بَطنِها غُلامٌ خَرَجَ ذَكِيَ القَلبِ ، عَالِما، شُجاعا، و إن تَكُ جارِيَةً حَسُنَ خَلقُها و خُلُقُها، و عَظُمَت عَجيزَتُها، و حَظِيَت عِندَ زَوجِها. (7)

.

1- . يبدو أنّ المراد من الخراساني ، الإمام الرضا عليه السلام ، ولكن راوي الخبر هو عمرو بن إبراهيم، وهو من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام ، وروايته عن الإمام الرضا عليه السلام مستبعدة جدّا .

2- . الكافي : ج 6 ص 355 ح 17 ، بحار الأنوار : ج 66 ص 163 ح 46.

3- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 365 ح 1202، بحار الأنوار : ج 66 ص 141 ح 58 .

4- . اللُّبانُ : الكُنْدُر (لسان العرب : ج 13 ص 377 «لبن»).

5- . عَجيزتها : عَجزها. والعَجُز : مؤخّر الشيء (القاموس المحيط : ج 2 ص 180 «عجز»).

6- . الكافي : ج 6 ص 23 ح 6 عن أبي زياد عن الإمام الحسن عليه السلام .

7- . الكافي : ج 6 ص 23 ح 7 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 440 ح 1758 كلاهما عن محمّد بن سنان ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 424 ح 1443.

رسول اللّه صلى الله عليه و آله :أطعِموا نِساءَكُم الحَوامِلَ اللُّبانَ ؛ فَإِنَّهُ يَزيدُ في عَقلِ الصَّبِي. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :ما مِن امرَأَةٍ حامِلَةٍ أكَلَت البِطِّيخَ بِالجُبنِ إلاّ يَكونُ مَولودُها حَسَنَ الوَجهِ و الخُلُقِ. (2)

عنه صلى الله عليه و آله :أَطعِموا حَبالاكُمُ السَّفَرجَلَ ؛ فَإِنَّه يُحَسِّنُ أخلاقَ أولادِكُم. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :رائِحَةُ الأَنبياءِ عليهم السلام رائِحَةُ السَّفَرجَلِ، و رائِحَةُ الحورِ العينِ رائِحَةُ الآسِ، (4) و رائِحَةُ المَلائِكَةِ رائِحَةُ الوَردِ، و رائِحَةُ ابنَتي فاطِمَةَ الزَّهراءِ عليهاالسلامرائِحَةُ السَّفَرجَلِ وَ الآسِ وَ الوَردِ، و لا بَعَثَ اللّهُ نَبِيّا و لا وَصِيّا إلاّ وُجِدَ مِنهُ رائِحَةُ السَّفَرجَلِ ؛ فَكُلوها ، وَأَطعِمُوا حَبالاكُم ؛ يَحسُنَ أولادُكُم. (5)

مكارم الأخلاق عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله :كُلُوا السَّفرجَلَ و تَهادَوهُ بَينَكُم ؛ فَإِنَّهُ يَجلُو البَصَرَ ، و يُنبِتُ المَوَدَّةَ فِي القَلبِ، وأطعِموهُ حَبالاكُم ؛ فَإِنَّهُ يُحَسِّنُ أولادَكُم. وفي رواية : يُحَسِّنُ أخلاقَ أولادِكُم. (6)

الإمام الصادق عليه السلام لَمّا نَظَرَ إلى غُلامٍ جَميلٍ ـ :يَنبَغي أن يَكونَ أبو هذَا الغُلامِ أكَلَ السَّفَرجَلَ . (7)

.

1- . مكارم الأخلاق : ج1 ص423 ح1439 ، بحار الأنوار : ج66 ص444 ح8، الفردوس : ج1 ص101 ح 331 عن ابن عمر.

2- . طب النبي صلى الله عليه و آله : ص 28، بحار الأنوار : ج 62 ص 299.

3- . الدعوات : ص 151 ح 405 ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 372 ح 1230 نحوه ، بحار الأنوار : ج 66 ص 177 ح 37.

4- . الآس : شَجَرَةٌ وَرَقُها عَطِرٌ (لسان العرب : ج 6 ص 19 «أوس»).

5- . جامع الأحاديث للقمّي : ص 82 ، بحار الأنوار : ج 66 ص 177 ح 39 نقلاً عن الإمامة والتبصرة.

6- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 372 ح 1230 ، بحار الأنوار : ج 66 ص 176 ح 37.

7- . الكافي : ج 6 ص 22 ح 2 ، المحاسن : ج 2 ص 365 ح 2274 كلاهما عن محمّد بن مسلم ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 373 ح 1241 و زاد في آخره «ليلة الجماع» .

3 / 4 دور غذاء النّفساء في المولود

عنه عليه السلام :عَلَيكَ بالهِندَباءِ ؛ (1) فَإِنَّهُ يَزيدُ فِي الماءِ ، وَ يُحَسِّنُ الوَلَدَ، و هُوَ حارٌّ لَيِّنٌ، يَزيدُ فِي الوَلَدِ الذُّكورَةَ. (2)

الكافي عن شرحبيل بن مسلم :أَنَّهُ 3 قالَ فِي المَرأَةِ الحامِلِ: تَأكُلُ السَّفَرجَلَ؛ فَإِنَّ الوَلَدَ يَكونُ أطيَبَ ريحا وَ أَصفَى لَونا. (3)

3 / 4دَورُ غِذاءِ النُّفَساءِ في المَولودِالإمام عليّ عليه السلام :قالَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله : لِيَكُن أَوَّلُ ما تَأكُلُ النُّفَسَاءُ الرُّطَبَ ؛ فَإِنَّ اللّه َ تَعالى قالَ لِمَريَمَ : «وَ هُزِّى إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَـقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا » . (4) قيلَ : يا رَسولَ اللّه ِ ، فإن لَم يَكُن أوانُ الرُّطَبِ؟ قالَ : سَبعُ تَمراتٍ مِن تَمرِ المَدينَةِ، فإن لَم يَكُن فَسَبعُ تَمراتٍ مِن تَمرِ أمصارِكُم ؛ فَإِنَّ اللّه َ عز و جل يَقولُ : و عِزَّتي و جَلالِي و عَظَمَتي وَ ارتِفاعِ مَكاني لا تَأكُلُ نُفَساءُ يَومَ تَلِدُ الرُّطَبَ فَيَكونُ غُلاما إلاّ كانَ حَليما، و إن كانت جارِيَةً كانَت حَليمَةً. (5)

عنه عليه السلام :خَيرُ تُمورِكُم البَرنيّ، (6) فأطعِموا النِّسَاءَ في نِفاسِهِنَّ يَخرُج أولادُكُم حُكَمَاءَ . (7)

.

1- . الهِنْدَباءُ : بَقلَة مَعرُوفَة ، نافِعَة للمَعِدَة و الكَبِد و الطّحال أكلاً (مجمع البحرين : ج 3 ص 1884 «الهندباء»).

2- . الكافي : ج 6 ص 363 ح 6 ، المحاسن : ج 2 ص 313 ح 2047 وفيه إلى قوله «يحسن الولد» ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 385 ح 1295.

3- . الكافي : ج 6 ص 22 ح 1 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 439 ح 1755.

4- . مريم : 25.

5- . الكافي : ج 6 ص 22 ح 4 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 440 ح 1757 وفيه «حكيما وحكيمة» بدل «حليما وحليمة» ، المحاسن : ج 2 ص 346 ح 2194.

6- . البَرني : ضَرْبٌ من التمر أحمر مُشْرَبٌ بِصُفْرَة، كثيرُ اللِّحاء، عَذبُ الحلاوة (لسان العرب : ج 13 ص 50 «برن»).

7- . تهذيب الأحكام : ج 7 ص 440 ح 20، الكافي : ج 6 ص 22 ح 3 وفيه «زكيا حليما» بدل «حكماء» كلاهما عن زرارة عن الإمام الصادق عليه السلام .

الإمام الصادق عليه السلام :أطعِمُوا البَرنِيَ نِساءَكُم في نِفاسِهِنَّ تَحلُمُ أولادُكُم. (1)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 22 ح 5 ، المحاسن : ج 2 ص 345 ح 2190 كلاهما عن صالح بن عقبة ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 366 ح 1206 وفيه «تجمّلوا» بدل «تحلم».

الفصل الرابع: كيفيّة انعقاد النطفة

4 / 1 آثار طيب الولادة

الفصل الرابع: كيفيّة انعقاد النطفة4 / 1آثارُ طيبِ الوِلادَةِمعاني الأخبار عن الحسين بن زيد، عن الإمام الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام: قالَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله : مَن أحَبَّنا أهلَ البَيتِ، فَليَحمَدِ اللّه َتَعالى عَلى أوَّلِ النِّعَمِ. قيلَ : و ما أوَّلُ النِّعَمِ؟ قالَ : طيبُ الوِلادَةِ، و لا يُحِبُّنا إلاّ مَن طابَت وِلادَتُهُ ، وَ لا يُبغِضُنا إلاّ مَن خَبُثَت وِلادَتُهُ . (1)

علل الشرائع :أبو أيّوبَ الأنصارِيُ : اعرِضوا حُبَّ عَلِيٍ عَلى أولادِكُم، فَمَن أحَبَّهُ فَهُوَ مِنكُم، وَ مَن لَم يُحِبَّهُ فَاسأَلوا اُمَّهُ مِن أينَ جاءَت بِهِ ؛ فَإِنّي سَمِعتُ رَسولَ اللّه ِصلى الله عليه و آله يَقولُ لِعَلِيِ بنِ أبي طالِبٍ : «لا يُحِبُّكَ إلاّ مُؤمِنٌ، ولا يُبْغِضُكَ إلاّ مُنافِقٌ أو وَلَدُ زِنيَةٍ ، أو حَمَلَتهُ اُمُّهُ وَ هِيَ طامِثٌ» . 2

.

1- . معاني الأخبار : ص 161 ح 1 ، علل الشرايع : ص 141 ح 1 ، المحاسن : ج 1 ص 232 ح 419 وفيهما إلى قوله «طابت ولادته»).

4 / 2 آثار خبث الولادة

الإمام عليّ عليه السلام :جَميلُ المَقصَدِ يَدُلُّ عَلى طَهارَةِ المَولِدِ. (1)

الإمام الباقر عليه السلام :مَن طَهُرَت وِلادَتُهُ دَخَلَ الجَنَّةَ . (2)

الإمام الصادق عليه السلام :إنَّ اللّه ـ تَعالى خَلَقَ الجَنَّةَ طاهِرَةً مُطَهَّرَةً، فلا يَدخُلُها إلاّ مَن طابَت وِلادَتُهُ. (3)

عنه عليه السلام :مَن وَجَدَ بَردَ حُبِّنا عَلى قَلبِهِ فَليُكثِرِ الدُّعاءَ لِأُمِّهِ ؛ فَإِنَّها لَم تَخُن أباهُ . (4)

المحاسن عن أبي عبداللّه المدائني :قالَ أبو عَبدِ اللّه ِعليه السلام : إذا بَرَدَ عَلى قَلبِ أحَدِكُم حُبُّنا فَليَحمَدِ اللّه ـ عَلى أُولَى النِّعَمِ. قُلتُ : عَلى فِطرَةِ الإسلام؟ قالَ : لا، ولكِن عَلى طيبِ المَولِدِ، إنَّهُ لا يُحِبُّنا إلاّ مَن طابَت وِلادَتُهُ، و لا يُبغِضُنا إلاَّ المُلزَقُ الَّذي تَأتي بِهِ أُمُّهُ مِن رَجُلٍ آخَرَ فَتُلزِمُهُ زَوجَها، فَيَطَّلِعُ عَلى عَوراتِهِم و يَرِثُهُم أموالَهُم ، فَلا يُحِبُّنا ذلِكَ أبَدا، و لا يُحِبُّنا إلاّ مَن كانَ صَفوَةً مِن أيِ الجيلِ كانَ. (5)

4 / 2آثارُ خُبثِ الوِلادَةِالكتاب«وَ شَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَ لِ وَ الْأَوْلَـدِ». (6)

.

1- . غرر الحكم : ح 4758.

2- . المحاسن : ج 1 ص 233 ح 423 عن سدير الصيرفي ، بحار الأنوار : ج 5 ص 287 ح 10.

3- . علل الشرايع : ص 564 ح 1 عن سعد بن عمر الجلاب ، المحاسن : ج 1 ص 233 ح 424 عن عبداللّه بن سنان .

4- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 493 ح 4745 ، علل الشرايع : ص 142 ح 5 عن المفضّل بن عمر.

5- . المحاسن : ج 1 ص 232 ح 420 ، بحار الأنوار : ج 27 ص 152 ح 22.

6- . الإسراء : 64 .

الحديثرسول اللّه صلى الله عليه و آله :الخُلُقُ الحَسَنُ لا يُنزَعُ إلاّ مِن وَلَدِ حَيضَةٍ، أو وَلَدِ زِنيَةٍ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله_ لِعَلِيٍ عليه السلام _: لا يُبغِضُكُم إلاّ ثَلاثَةٌ: وَلَدُ زِنا، وَ مُنافِقٌ، وَ مَن حَمَلَت بِهِ أُمُّهُ و هِيَ حائِضٌ. (2)

كنز العمّال عن أبي هريرة عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله :يَأتي عَلَى النّاسِ زَمانٌ يُشارِكُهُمُ الشَّياطِينُ في أولادِهِم. قيلَ : و كائِنٌ ذلِكَ يا رَسولَ اللّه ِ؟ قالَ : نَعَم. قالوا : و كَيفَ نَعرِفُ أولادَنا مِن أولادِهِم؟ قالَ : بِقِلَّةِ الحَياءِ ، و قِلَّةِ الرَّحمَةِ. (3)

رسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن لَم يَستَحِ فيما قالَ، أو قيلَ لَهُ فَهُوَ لِغَيرِ رِشدَةٍ، أو حَمَلَت بِهِ أُمُّهُ عَلى غَيرِ طُهرٍ . (4)

الإمام عليّ عليه السلام :قالَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله : إنَّ اللّه َ حَرَّمَ الجَنَّةَ عَلى كُلِّ فَحّاشٍ بَذيءٍ قَليلِ الحَياءِ، لا يُبالي ما قالَ، و لا ما قيلَ لَهُ ؛ فَإِنَّكَ إن فَتَّشتَهُ لَم تَجِدهُ إلاّ لِغَيَّةٍ (5) أو شِركَ شَيطانٍ . فَقيلَ : يا رَسولَ اللّه ِ، و في النّاسِ شِركُ شَيطانٍ؟! فَقالَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله : أما تَقرَأُ قَولَ اللّه ِ عز و جل : «وَ شَارِكْهُمْ فِى الْأَمْوَ لِ وَ الْأَوْلَـدِ» . (6)

عنه عليه السلام :مَن لَؤُمَ ساءَ ميلادُهُ. (7)

.

1- . الفردوس : ج 2 ص 200 ح 2992 عن أبي هريرة، كنز العمّال : ج 3 ص 3 ح 5136 .

2- . علل الشرايع : ص 142 ح 6 عن أُم سلمة ، بحار الأنوار : ج 27 ص 151 ح 19.

3- . كنز العمّال : ج 3 ص 126 ح 5795 نقلاً عن أبي الشيخ عن أبي هريرة.

4- . أسد الغابة : ج 2 ص 643 ح 2461 ، الفردوس : ج 3 ص 623 ح 5947 كلاهما عن شويفع ، كنز العمّال : ج 3 ص 125 ح 5794 نقلاً عن الطبراني .

5- . لِغَيَّةٍ : أي مخلوق من زنا، نقيض لِرشدَةٍ (مجمع البحرين : ج 2 ص 1343 «غوى»).

6- . الكافي : ج 2 ص 323 ح 3 عن سليم بن قيس عن الإمام عليّ عليه السلام ، الزهد : ص 7 ح 12 عن سليمان بن قيس عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه و آله .

7- . غرر الحكم : ح 7817.

4 / 3 مضارّ وط ء الحائض

الإمـام البـاقر عليه السـلام :إذا زَنَى الرَّجُلُ أدخَلَ الشَّيطانُ ذَكَرَهُ فَعَمِلا جَميعا، و كانَتِ النُّطفَةُ واحِدَةً، وَ خُلِقَ مِنهُمَا الوَلَدُ، ويَكونُ شِركَ شَيطانٍ . (1)

الإمام الصادق عليه السلام :لا يُبغِضُنا إلاّ مَن خَبُثَت وِلادَتُهُ، أو حَمَلَت بِهِ أُمُّهُ في حَيضِها. (2)

4 / 3 مَضـارّ وَط ء الحائِضالكتاب«وَيَسْـلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاءَ فِى الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّبِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ». (3)

الحديثرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن جامَعَ امرَأَتَهُ وهِيَ حائِضٌ فَخَرَجَ الوَلَدُ مَجذوما أو أبرَصَ فَلا يَلومَنَّ إلاّ نَفسَهُ. (4)

عنه صـلى الله عليه و آله :إنَّ اللّه ـ تَبـارَكَ و تَعالى كَرِهَ لَكُم ـ أيَّتُها الاُمَّةُ ـ أربَعا وعِشـرينَ خَصـلَةً ، و نَهاكُم عَنها : ... كَرِهَ لِلرَّجُلِ أن يَغشَى امرَأَتَهُ و هِيَ حائِضٌ، فَإِن غَشِيَها فَخَرَجَ الوَلَدُ مَجذوما أو أبرَصَ فَلا يَلومَنَّ إلاّ نَفسَهُ. (5)

عنه صلى الله عليه و آله :مَن وَطِئَ امرَأَتَهُ و هِيَ حائِضٌ فَقُضِيَ بَينَهُما وَلَدٌ فأصابَهُ جُذامٌ فَلا يَلومَنَّ إلاّ نَفسَهُ. (6)

.

1- . ثواب الأعمال : ص 312 ح 4 ، المحاسن : ج 1 ص 194 ح 332 وليس فيه «الولد» وكلاهما عن عبد الملك بن أعين .

2- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 1 ص 96 ح 203.

3- . البقرة : 222.

4- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 1 ص 96 ح 201 ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 459 ح 1557 .

5- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 556 ح 4914 ، الخصال : ص 520 ح 9 ، الأمالي للصدوق : ص 378 ح 478 كلّها عن الحسين بن زيد عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام.

6- . المعجم الأوسط : ج 3 ص 326 ح 3300 عن أبي هريرة ، كنز العمّال : ج 16 ص 352 ح 44885.

4 / 4 بركات الدّعاء عند الجماع

الكافي عن عذافر الصيرفي :قالَ أبو عَبدِ اللّه ِعليه السلام : تَرى هؤُلاءِ المُشَوَّهينَ خَلقُهُم؟ قالَ : قُلتُ : نَعَم. قالَ : هؤُلاءِ الَّذينَ آباؤهُم يَأتونَ نِساءَهُم فِي الطَّمَثِ 1 . (1)

4 / 4بَرَكاتُ الدُّعاءِ عِندَ الجِماعِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :أما لَو أنَّ أحَدَهُم يَقولُ حِينَ يَأتي أهلَهُ : «بِسمِ اللّه ِ اللّهمَّ جَنِّبني الشَّيطانَ، و جَنِّبِ الشَّيطانَ ما رَزَقتَنا» ثُمَّ قُدِّرَ بَينَهما فِي ذلِكَ _ أو قُضِيَ وَلَدٌ _ (2) لَم يَضُرَّهُ شَيطانٌ أبَدا. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :يا عَلِيُ، إذا جامَعتَ فَقُل : «بِسمِ اللّه ِ، اللّهُمَّ جَنِّبنَا الشَّيطانَ و جَنِّبِ الشَّيطانَ ما رَزَقتَني»، فَإن قُضِيَ أن يَكونَ بَينَكُما وَلَدٌ لَم يَضُرَّهُ الشَّيطانُ أبَدا. (4)

الإمام عليّ عليه السلام :إذا أرادَ أحَدُكُم مُجامَعَةَ زَوجَتِهِ فَليَقُل : اللّهُمَّ إنّي استَحلَلتُ فَرجَها بِأَمرِكَ، و قَبِلتُها بِأَمانَتِكَ ، فَإن قَضَيتَ لي مِنها وَلَدا فَاجعَلهُ ذَكَرا سَوِيّا، و لا تَجعَل لِلشَّيطانِ فيهِ نَصيبا و لا شَريكا. (5)

.

1- . الكافي : ج 5 ص 539 ح 5 ، علل الشرائع : ص 82 ح 1 عن ابن أبي عذافر الصيرفي.

2- . الظاهر إنّ الترديد من الراوي .

3- . صحيح البخاري : ج 5 ص 1982 ح 4870 ، سنن ابن ماجة : ج 1 ص 618 ح 1919 وزاد فيه : «لم يُسلّط اللّه عليه الشيطان» بعد «ولد» ، مسند ابن حنبل : ج 1 ص 465 ح 1867 كلّها عن ابن عبّاس .

4- . تحف العقول : ص 12 ، الاختصاص : ص 134 عن الخدريّ .

5- . الخصال : ص 637 ح 10 عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، تحف العقول : ص 125 ، بحار الأنوار : ج 10 ص 115 ح 1.

4 / 5 دور الأحوال و الأوقات في انعقاد النّطفة

الإمام الباقر عليه السلام :إذا أرَدتَ الوَلَدَ فَقُل عِندَ الجِماعِ : اللّهُمَّ ارزُقني وَلَدا، وَ اجعَلهُ تَقِيّا لَيسَ في خَلقِهِ زِيادَةٌ و لا نُقصانٌ، وَ اجعَل عاقِبَتَهُ إلى خَيرٍ. (1)

الإمام الصادق عليه السلام :مَن أرادَ أن يُحبَلَ لَهُ فَليُصَلِّ رَكعَتَينِ بَعدَ الجُمعَةِ ، يُطيلُ فيهِمَا الرُّكوعَ وَ السُّجودَ، ثُمَّ يَقولُ : اللّهُمَّ إنّي أَسأَلُكَ بِما سَأَلَكَ بِهِ زَكريّا، يا رَبِّ لا تَذَرني فَردا و أنتَ خَيرُ الوارِثينَ، اللّهُمَّ هَب لي مِن لَدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً، إنَّكَ سَمِيعُ الدُّعاءِ، اللّهُمَّ بِاسمِكَ استَحلَلتُها، و في أمانَتِكَ أخَذتُها، فَإن قَضَيتَ في رَحِمِها وَلَدا فَاجعَلهُ غُلاما مُبارَكا زَكِيّا، و لا تَجعَل لِلشَّيطانِ فيهِ شِركا و لا نَصيبا. (2)

تفسير العيّاشي عن سليمان بن خالد :قُلتُ لِأبي عَبدِ اللّهِ عليه السلام : ما قَولُ اللّهِ : «شَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَ لِ وَ الْأَوْلَـدِ» ؟ قالَ : فَقالَ : قُل في ذلِكَ قَولاً : أَعوذُ بِاللّهِ السَّميعِ العَليمِ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ. (3)

4 / 5دَورُ الأَحوالِ و الأَوقاتِ فِي انعِقادِ النُّطفَةِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :يُكرَهُ أن يَغشَى الرَّجُلُ المَرأَةَ و قَد احتَلَمَ حَتّى يَغتَسِلَ مِنِ احتِلامِهِ الَّذي رَأى، فَإن فَعَلَ و خَرَجَ الوَلَدُ مَجنونا فَلا يَلومَنَّ إلاّ نَفسَهُ. (4)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 10 ح 12 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 411 ح 1641 كلاهما عن محمّد بن مسلم.

2- . الكافي : ج 6 ص 8 ح 3 ، تهذيب الأحكام : ج 3 ص 315 ح 974 كلاهما عن محمّد بن مسلم.

3- . تفسير العيّاشي : ج 2 ص 300 ح 107 ، بحار الأنوار : ج 103 ص 294 ح 47.

4- . تهذيب الأحكام : ج 7 ص 412 ح 1646 عن محمّد بن العيص عن الإمام الصادق عليه السلام ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 557 ح 4914 عن الحسين بن زيد بن عليّ بن الحسين عليهماالسلام عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه و آله .

عنه صلى الله عليه و آله :إذا أتى أحَدُكُم أهلَهُ فَليَستَتِر ؛ فَإِنَّهُ إذا لَم يَستَتِر استَحيَتِ المَلائِكَةُ و خَرَجَت، و حَضَرَهُ الشَّيطانُ، فَإذا كانَ بَينَهُما وَلَدٌ كانَ الشَّيطانُ فيهِ شَريكا (1) . (2)

عنه صلى الله عليه و آله في وَصِيَّتِهِ لِعَلِيٍّ عليه السلام _ :يا عَلِيُ، لا تُجامِع امرَأَتَكَ في أوَّلِ الشَّهرِ و وَسَطِهِ و آخِرِهِ ؛ فَإِنَّ الجُنونَ وَ الجُذامَ وَ الخَبَلَ لَيُسرِعُ إلَيها و إلى وَلَدِها. يا عَلِيُ، لا تُجامِع امرَأَتَكَ بَعدَ الظُّهرِ ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ في ذلِكَ الوَقتِ يَكونُ أحوَلَ، و الشَّيطانُ يَفرَحُ بِالحَوَلِ فِي الإنسانِ. يا عَلِيُ ، لا تَتَكَلَّم عِندَ الجِماعِ ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ لا يُؤمَنُ أن يَكونَ أخرَسَ، و لا يَنظُرَنَّ أحَدٌ إلى فَرجِ امرَأتِهِ، و لِيَغُضَّ بَصَرَهُ عِندَ الجِماعِ، فَإِنَّ النَّظَرَ إلَى الفَرجِ يورِثُ العَمى فِي الوَلَدِ. يا عَلِيُّ ، لا تُجامِع امرَأَتَكَ بِشَهوَةِ امرَأَةٍ غَيرِكَ ؛ فَإِنِّي أخشى إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ أن يَكونَ مُخَنَّثا أو مُؤَنَّثا مُخبَّلاً ... . يا عَلِيُ ، لا تُجامِع امرَأَتَكَ مِن قِيامٍ، فَإِنَّ ذلِكَ مِن فِعلِ الحَمِيرِ ، فَإِن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ كانَ بَوّالاً فِي الفِراشِ ، كالحَمِيرِ البَوّالَةِ في كُلِّ مَكانٍ. يا عَلِيُ ، لا تُجامِع امرَأَتَكَ فِي لَيلَةِ الأضحى فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ لَهُ سِتُّ أصابِعَ أو أربَعُ أصابِعَ. يا عَلِيُ ، لا تُجامِع امرَأَتَكَ تَحتَ شَجَرَةٍ مُثمِرَةٍ ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ جَلاَّدا قَتَّالاً أو عَرِيفا 3 . يا عَلِيُ ، لا تُجامِع امرَأَتَكَ في وَجهِ الشَّمسِ وتَلاَلُئِها إلاّ أن تُرخِيَ سِترا فَيَستُرَكُما؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ لا يَزالُ في بُؤسٍ وفَقرٍ حَتَّى يَموتَ. يا عَلِيُ ، لا تُجامِع امرَأَتَكَ بَينَ الأذانِ وَالإقامَةِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ حَريصا عَلى إهراقِ الدِّماءِ. يا عَلِيُ ، إذا حَمَلَتِ امرَأتُكَ فَلا تُجامِعها إلاّ و أنتَ عَلى وُضوءٍ ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ أعمَى القَلبِ بَخيلَ اليَدِ. يا عَلِيُ ، لا تُجامِع أهلَكَ فِي النِّصفِ مِن شَعبانَ ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ مَشؤوما، ذا شامَةٍ في وَجهِهِ. يا عَلِيُ ، لا تُجامِع أهلَكَ في آخِرِ دَرَجَةٍ مِنهُ إذا بَقِيَ يَومانِ ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ عَشّارا (3) أو عَونا لِلظّالِمينَ، وَيَكونُ هَلاكُ فِئامٍ (4) مِنَ النّاسِ عَلى يَدَيهِ. يا عَلِيُ ، لا تُجامِع أهلَكَ عَلى سُقوفِ البُنيانِ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ مُنافِقا مُرائِيا مُبتَدِعا. يا عَلِيُ ، إذا خَرَجتَ في سَفَرٍ فَلا تُجامِع أهلَكَ مِنْ تِلكَ اللَّيلَةِ ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يُنفِقُ مالَهُ في غَيرِ حَقٍّ، وقَرَأَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه و آله : «إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَنَ الشَّيَـطِينِ» (5) . يا عَلِيُ ، لا تُجامِع أهلَكَ إذا خَرَجتَ إلى سَفَرٍ مَسيرَةَ ثَلاثَةِ أيّامٍ و لَياليهِنَّ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ عَونا لِكُلِّ ظالِمٍ عَلَيكَ ... . يا عَلِيُ ، لا تُجامِع أهلَكَ في أوَّلِ ساعَةٍ مِنَ اللَّيلِ ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ لا يُؤمَنُ أن يَكونَ ساحِرا مُؤثِرا لِلدُنيا عَلَى الآخِرَةِ. (6)

.

1- . ما في المتن هو الصواب ولكن في المصدر «شريك» .

2- . المعجم الأوسط : ج 1 ص 63 ح 176 عن أبي هريرة ، كنز العمّال : ج 16 ص 343 ح 44835 .

3- . العَشّارُ: و هو _ مَن _ أخَذَ العُشر من أموال الناس بأمر الظالم (مجمع البحرين: ج 2 ص 1218 «عشر»).

4- . الفِئامُ: الجماعةُ الكثيرة (النهاية: ج 3 ص 406 «فأم»).

5- . الإسراء : 27.

6- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 552 ح 4899 ، علل الشرائع : ص 515 ح 5 كلاهما عن أبي سعيد الخدري.

..

عنه صلى الله عليه و آله ـ في وَصِيَّتِهِ لِعَلِيٍ عليه السلام ـ: يا عَلِيُ ، عَلَيكَ بالجِماعِ لَيلَةَ الإثنَينِ ؛ فَإِنَّهُ إن قُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ يَكونُ حافِظا لِكِتابِ اللّه ِ، راضِيا بِما قَسَمَ اللّه ُعز و جل . يا عَلِيُ ، إن جامَعتَ أهلَكَ في لَيلَةِ الثُّلاثاءِ فَقُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ ؛ فَإِنَّهُ يُرزَقُ الشَّهادَةَ بَعدَ شَهادَةِ أن لا إلهَ إلاَّ اللّه ُو أنَّ مُحَمَّدا رَسولُ اللّه ِ، و لا يُعذِّبُهُ اللّه ُمَعَ المُشرِكينَ ، و يَكونُ طَيِّبَ النَّكهَةِ وَ الفَمِ، رَحيمَ القَلبِ، سَخِيَ اليَدِ، طاهِرَ اللِّسانِ مِنَ الغيبَةِ وَ الكِذبِ وَ البُهتانِ . يا عَلِيُ ، إن جامَعتَ أهْلَكَ لَيلَةَ الخَميسِ فَقُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ ؛ فَإِنَّهُ يَكونُ حاكِما مِنَ الحُكّامِ ، أو عالِما مِنَ العُلَماءِ . و إن جامَعتَها يَومَ الخَميسِ عِندَ زَوالِ الشَّمسِ عَن كَبِدِ السَّماءِ فَقُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ ، فَإِنَّ الشَّيطانَ لا يَقرَبُهُ حَتّى يَشيبَ ، و يَكونُ قَيِّما ، (1) و يرزُقُهُ اللّه ُعز و جل السَّلامَةَ فِي الدِّينِ وَ الدُّنيا. يا عَلِيُ ، وَ إن جامَعتَها لَيلَةَ الجُمُعَةِ و كانَ بَينَكُما وَلَدٌ ؛ فَإِنَّهُ يَكونُ خَطيبا قَوّالاً مُفَوَّها، وَ إن جامَعتَها يَومَ الجُمُعَةِ بَعدَ العَصرِ فَقُضِيَ بَينَكُما وَلَدٌ ؛ فَإِنَّهُ يَكونُ مَعروفا مَشهورا عالِما، و إن جامَعتَها في لَيلَةِ الجُمُعَةِ بَعدَ العِشاءِ الآخِرَةِ، فَإِنَّهُ يُرجى أن يَكونَ الوَلَدُ مِنَ الأبدالِ (2) إن شاءَ اللّه ُتَعالى . (3)

.

1- . القَيِّمُ : السَّيِّدُ وَسائِسُ الأَمْرِ (لسان العرب : ج 12 ص 502 «قوم»).

2- . الأبدالُ : هم الأوْلِياءُ و العُبّادُ (النهاية : ج 1 ص 107 «بدل»).

3- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 553 ح 4899 ، علل الشرائع : ص 516 ح 5 كلاهما عن أبي سعيد الخدري .

الإمام عليّ عليه السلام :إذا أرادَ أحَدُكُم أن يَأتِيَ أهلَهُ فَليَتَوَقَّ أوَّلَ الأهِلَّةِ و أنصافَ الشُّهورِ ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَطلُبُ الوَلَدَ في هذَينِ الوَقتَينِ، وَ الشَّياطينُ يَطلُبونَ الشِّركَ فيهِما ، فَيَجيؤونَ و يُحبِلونَ . (1)

الإمام الرضا عليه السلام :الجِماعُ بَعدَ الجِماعِ مِن غَيرِ أن يَكونَ بَينَهُما غُسلٌ يُورِثُ لِلوَلَدِ الجُنونَ. (2)

عنه عليه السلام :لا تَقرَبِ النِّساءَ في أوَّلِ اللَّيلِ لا شِ تاءً و لا صَيفا، و ذلِكَ أنَّ المَعِدَةَ وَ العُروقَ تَكونُ مُمتَلِئَةً و هُوَ غَيرُ مَحمودٍ ، يُتَخَوَّفُ مِنهُ القولَنجُ (3) وَ الفالِجُ ، و اللَّقوَةُ ، (4) و النِّقرِسُ ، (5) و الحَصاةُ ، و التَّقطِيرُ ، وَ الفَتقُ وَ ضَعفُ البَصَرِ و الدِّماغِ. فَإِذا أُريدَ ذلِكَ فَليَكُن في آخِرِ اللَّيلِ ؛ فَإِنَّهُ أصَحُّ لِلبَدَنِ ، و أرجى لِلوَلَدِ ، وَ أذكى لِلعَقلِ فِي الوَلَدِ الَّذي يُقضى بَينهُما. (6)

.

1- . الخصال : ص 637 ح 10 عن أبي بصير ومحمد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، تحف العقول : ص 125 وليس فيه «ذيله».

2- . طبّ الإمام الرضا عليه السلام : ص 28 ، بحار الأنوار : ج 62 ص 321.

3- . القُولَنجُ : مرض معوي مؤلم، يُعسر معه خروج الثفَلُ والريح (مجمع البحرين : ج 3 ص 1525 «قولنج»).

4- . اللَّقوَةُ : هي مرض يُعرض للوجه فيميله إلى أحد جانبيه (النهاية : ج 4 ص 268 «لقا»).

5- . النِقْرِسُ : وَرَمٌ و وجع في مفاصل القدمين و أصابع الرجلين (مجمع البحرين : ج 3 ص 1823 «نقرس»).

6- . طب الامام الرضا عليه السلام : ص 64 ، بحار الأنوار : ج 62 ص 327.

القسم الثاني : حقوق الطّفل

اشاره

القسم الثاني : حقوق الطّفلالمدخلالفصل الأول: حقوق الوليدالفصل الثاني: حقوق الرّضـيعالفصل الثالث: التّعليم و التّربيةالفصل الرابع: أخلاق التربيةالفصل الخامس: التّزيين و اللّعبالفصل السادس: الدّعاء

.

..

المدخل

1 . تعظيم الميلاد

المدخلتظهر دراسة في إرشادات أئمة الإسلام حول حقوق المولود أنّ له عند ولادته ثمانية حقوق على عائلته، وهي:

1 . تعظيم الميلادإنّ اليوم الّذي يتفضّل فيه اللّه _ تعالى _ بنعمه على الإنسان هو عيد 1 و يوم مبارك، والوليد هو نعمة كبيرة للأُسرة، وتعظيم الميلاد هو في الحقيقة احتفال شكر على هذه النعمة الإلهيّة الكبيرة، ومن المناسب تقديم التهاني وإقامة الوليمة بمناسبتها. إنّ تعظيم الميلاد، هو تكريم اليوم الّذي تغمر فيه الإنسان أوّل النعم الإلهيّة وتبصر عيناه النور بكلّ عزة وكرامة. سأل رسول اللّه صلى الله عليه و آله الإمام عليّا عليه السلام : «قل ما أوّل نعمة أبلاك اللّه عز و جلوأنعم عليك بها؟ قال: أن خلقني _ جلّ ثناؤه _ و لم أك شيئا مذكورا». وبناء على ذلك، فإنّ من المناسب والحَسَن، تكرار تعظيم الميلاد سنويا بهدف الشكر على أوّل نعمة إلهيّة، رغم عدم وجود دليل خاصّ يثبت استحباب هذا الاحتفال، مثل الاحتفال ببلوغ سن التكليف.

.

2 . الغسل

3 . الأذان والإقامة في اُذن الوليد

2 . الغسل (1)هناك بعض الملاحظات الملفتة للنظر فيما يتعلّق بغسل الوليد: أ _ ليس المراد من هذا الغُسل ، غَسل الوليد، بل المراد هو الغُسل بمفهومه الشرعي . وعلى هذا، فإنّ على الشخص الّذي يغسل الوليد، أن يراعي أحكام الغسل (مثل: قصد القربة والترتيب) . ب _ استحباب هذا الغسل مشروط بعدم الإضرار بالطفل. (2) ج _ استحباب غسل الوليد يختصّ بوقت الولادة، ولا مانع من تأخيره ليومين، أو ثلاثة أيّام. (3) د _ أوجب بعض الفقهاء المتقدّمين غسل الوليد. (4)

3 . الأذان و الإقامة في أُذن الوليدنذكر فيما يلي الملاحظات الّتي تسترعي الاهتمام فيما يتعلّق بهذا العمل: أ _ يجب أن يقرأ الأذان في أُذن الوليد اليمنى، والإقامة في أُذنه اليسرى. (5) ب _ وقت قراءة الأذان والإقامة في أُذن الوليد بعد ارتفاع صوت الطفل، كما في بعض الروايات، وقبل سقوط صرّته، كما في البعض الآخر . (6) ج _ تدلّ هذه السنّة الإسلامية على دور أوّل الأصوات في طبيعة الطفل وتأثيره في تربيته ومصيره .

.

1- . احتمل بعض الفقهاء أنّ المراد منه، مطلق الغسل والنظافة للوليد. (راجع جواهر الكلام: ج 5 ص 71).

2- . راجع: تحرير الوسيلة : ج 2 ص 31 المسألة 2 .

3- . راجع العروة الوثقى : ج 2 ص 157 .

4- . راجع جواهر الكلام : ج 5 ص 71 .

5- . راجع : ص 52 (الأذان والإقامة في أُذن الوليد) .

6- . راجع : ص 59 ح 135، و ص 60 ح 137 .

4 . تحنيك الطفل

4 . تحنيك الطفلالمراد من هذا العمل، تحنيك الطفل بشيء من تربة سيّد الشّهداء عليه السلام وماء الفرات. (1) والحكمة من هذا العمل، أن تنفذ في نفس الطفل وفي بداية حياته النزعة إلى الحقّ والعدالة وحبّ أهل البيت عليهم السلام ، كما وردت الإشارة إلى ذلك في بعض الروايات. (2) كما ورد في عدد من الروايات التوصية بتحنيك الطفل بماء المطر، والماء الدافئ والتمر والعسل، ولذلك فإنّ الأفضل في صورة الإمكان، أن يمزج مقدار من العسل والتمر مع قليل من ماء الفرات أو ماء المطر ، ثمّ يُحنَّك به الطفل. (3) و هذا الإرشاد يدلّ أيضا على دور الطعام والشراب الأوّل في مستقبل الطفل ومصيره .

.

1- . راجع ص 60 و 61 ح 143 _ 145.

2- . راجع : ص 60 ح 142 .

3- . راجع جواهر الكلام: ج 31 ص 253.

5 . اختيار الاسم الحَسَن

5 . اختيار الاسم الحَسَن اعتبرت الروايات الإسلامية اختيار الاسم الحسن للوليد، أوّل إحسان من الأُسرة تجاه الوليد، فمن المناسب أن تختار الأُسر المسلمة أفضل الأسماء لأولادها من خلال الاسترشاد بتوجيهات أئمتها، وهي : أ _ بإمكان الأُسرة أن تختار أي اسم جميل لطفلها . ب _ أصدق الأسماء تلك الّتي تدلّ على عبودية الإنسان وارتباطه بخالقه. ج _ أفضل الأسماء، أسماء الأنبياء وأئمة الدين وأفضلها جميعا اسم محمّد صلى الله عليه و آله . د _ يكره للأشخاص الذين رزقهم اللّه _ تعالى _ أربعة أولاد ذكور، ألاّ يسمّوا أحدهم محمّدا . ه_ _ أن يختار الاسم للوليد قبل ولادته، وإن لم يعلم جنس الجنين أذكر هو أم أُنثى، اختير الاسم الّذي يناسبهما معا. (1) ولا مانع _ طبعا _ من تغيير الاسم بعد الولادة. و _ تسمية الصبي باسم «محمّد» سبعة أيّام، وتغييره بعد مرور هذه المدّة، إن شاؤوا ذلك . ز _ لبعض الأسماء، مثل: محمّد وفاطمة قدسيّة خاصّة يجب أن تراعى بسبب ارتباطها بالشّخصيات الإسلامية الكبيرة. ح _ تكره أسماء، مثل : شهاب، حريق، حباب، كلب، فرار، حرب، ظالم والدالّة على الشرّ والأشرار. ط _ من المذموم التسمية بالأسماء الدالّة على مدح النفس أو الّتي يتشاءم منها في حالة نفيها، مثل: مبارك . ي _ ينبغي عدم التسمية بالأسماء الخاصّة باللّه _ تعالى _ ، مثل: القدوس، الحَكَم، والخالق، بل إنّ البعض حرّمها . (2)

.

1- . راجع : ص 61 ح 148 .

2- . راجع: ص 66 (الأسماء المذمومة).

6 . حلق رأس الوليد

7 . العق عن الوليد

6 . حلق رأس الوليدمن المستحبّ أن يحلق شعر رأس الوليد في اليوم السّابع من الولادة ويتصدّق بوزنه ذهبا أو فضّة . ولا فرق في ذلك بين الذكر والأُنثى .

7 . العق عن الوليدالعقيقة هي ذبح الشاة (1) عند الولادة للإطعام (2) . وأمّا الملاحظات الّتي يجب الالتفات إليها في هذا المجال ، فهي : أ _ العق عن الوليد ، مستحبّ مؤكّد ، بل أوجبه بعض الفقهاء . (3) ب _ من المستحبّ أن يعق بالذكر عن الذكر وبالأُنثى عن الأُنثى . ج _ وقت العقيقة هو اليوم السابع من الولادة ، ولا يسقط استحبابها بالتأخير ، بل لو لم يعق الوالدان عن الولد استحبّ له أن يعق عن نفسه بعد البلوغ . د _ يستحبّ تقسيم لحم العقيقة بين المؤمنين وأن يطلب منهم الدعاء للوليد ، ولكن من الأفضل أن تطبخ العقيقة ويدعى لتناولها عشرة من أهل الإيمان على الأقلّ ، كي يأكلوا منها ويدعوا للوليد . ه _ يستحبّ ألاّ تكسر عظام العقيقة عند تقسيم لحمها وأن يبعث فخذها، بل ربعها للقابلة . و _ يكره لوالدي المولود وعائلة الأب أن يأكلوا من عقيقة وليدهم ، وتشتدّ هذه الكراهة بالنسبة إلى أُمّ الوليد . (4) ز _ يستحبّ الدعاء عند ذبح العقيقة ، والأدعية الّتي وردت في هذا المجال عن أهل البيت عليهم السلام كثيرة . (5)

.

1- . يمكن العق بالبقرة والجمل أيضا ، ومن الأفضل أن تراعى فيه شروط الأضحية .

2- . راجع : الوسيلة : ص 316 . العقيقة : عبارة في الشرع عن ذبح شاة عند الولادة للإطعام .

3- . مثل : الإسكافي والسيّد المرتضى والفيض الكاشاني (راجع : أحكام الأطفال : ص 196) .

4- . راجع : وسائل الشيعة : ج 21 ص 428 .

5- . راجع : وسائل الشيعة : ج 15 ص 426 _ 428 .

8 . ختان الوليد

8 . ختان الوليديستحبّ في اليوم السابع من الولادة ختن الـذكر ويجوز تأخيره حتّى البلوغ . والأحوط أن يختنه أولياؤه قبل البلوغ ، فإذا بلغ كان الختان واجبا فوريا لا يجوز تأخيره . وتستحبّ قراءة الدعاء المأثور عند ختان الصبي .

.

الفصل الأوّل: حقوق الوليد

1 / 1 تعظيم الميلاد

الفصل الأوّل: حقوق الوليد1 / 1تَعْظِيم الميلادِالكتاب«وَ سَلَـمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَ يَوْمَ يَمُوتُ وَ يَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ». (1)

«وَالسَّلَـمُ عَلَىَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَ يَوْمَ أَمُوتُ وَ يَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ». (2)

الحديثالإمام الباقر عليه السلام :يَـا ابنَ الأيّامِ الثَّلاثِ، يَومُكَ الَّذي وُلِدتَ فيهِ، و يَومُكَ الَّذي تَنزِلُ فيهِ قَبرَكَ ، ويَومُكَ الَّذي تَخرُجُ فيهِ إلى رَبِّكَ، فَيَا لَهُ مِن يَومٍ عَظيمٍ. (3)

عنه عليه السلام ـ في تَهنِئَتِهِ لِرَجُلٍ بِمَولودٍ ـ: أَسأَلُ اللّه ـ أن يَجعَلَهُ خَلَفا مَعَكَ ، وَ خَلَفا بَعدَكَ، فَإِنَّ الرَّجُلَ يُخلِفُ أَباهُ فِي حَياتِهِ و مَوتِهِ. (4)

.

1- . مريم : 15.

2- . مريم : 33.

3- . تحف العقول : ص 292 ، بحار الأنوار : ج 78 ص 171 ح 4.

4- . نثر الدرّ : ج 1 ص 345 ، نزهة الناظر : ص 100 ح 19 ، كشف الغمّة : ج 2 ص 362.

1 / 2 غسل المولود

1 / 3 الأذان والإقامة في اُذن الوليد

الإمام الصادق عليه السلام :أكبَرُ ما يَكونُ الإنسانُ يَومَ يولَدُ، و أصغَرُ ما يَكونُ يَومَ يَموتُ. (1)

عنه عليه السلام :هَنَّأَ رَجُلٌ رَجُلاً أصابَ ابنا فَقالَ : يُهنِئُكَ الفارِسُ . فَقالَ لَهُ الحَسَنُ عليه السلام : ما عِلمُكَ يَكونُ فارِسا أو راجِلاً؟ قَالَ : جُعِلتُ فِداكَ فَما أَقولُ؟ قال : تَقولُ : شَكَرتَ الواهِبَ ، و بورِكَ لَكَ فِي المَوهوبِ ، و بَلَغَ أَشُدَّه ، و رَزَقَكَ بِرَّهُ. (2)

الكافي عن عليّ بن الحكم عن بعض أصحابنا :أولَمَ أبُو الحَسَنِ مُوسى عليه السلام وَليمَةً عَلى بَعضِ وُلدِهِ ، فَأَطعَمَ أهلَ المَدينَةِ ثَلاثَةَ أيّامٍ الفالوذَجاتِ (3) في الجِفانِ فِي المَساجِدِ وَ الأزِقَّةِ . (4)

1 / 2غَسلُ المَولودِالإمام الصادق عليه السلام :غَسلُ المَولودِ واجِبٌ. (5)

1 / 3الأذانُ وَ الإقامَةُ في أُذُنِ الوَليدِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن وُلِدَ لَهُ فَأَذَّنَ في أُذُنِهِ اليُمنى و أَقامَ في أُذُنِهِ اليُسرى ، لَم يَضُرَّهُ أُمُّ الصِّبيانِ (6) . (7)

.

1- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 1 ص 194 ح 595 .

2- . الكافي : ج 6 ص 17 ح 3 ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 480 ح 4687.

3- . الفالوذَج : نوعٌ من الحلواء (مجمع البحرين : ج 3 ص 1414 «فلذج»).

4- . الكافي : ج 6 ص 281 ح 1 ، بحار الأنوار : ج 48 ص 110 ح 12.

5- . الكافي : ج 3 ص 40 ح 2 ، تهذيب الأحكام : ج 1 ص 104 ح 270 ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 1 ص 78 ح 176 كلّها عن سماعة .

6- . اُم الصبيان ؛ يطلق هذا المصطلح على نوع من الأمراض الّتي يبتلى الفرد بسببها بحالة تسمّى «الإصابة بالريح»، وقد تؤدي أحيانا إلى الإغماء ، كما قيل: إنّ اُم الصبيان نوع من الجن يؤذي الأطفال . (راجع : موسوعة الأحاديث الطبية : ج 1 ص 677) .

7- . مسند أبي يعلى : ج 6 ص 181 ح 6747 ، الفردوس : ج 3 ص 632 ح 5982 كلاهما عن الإمام الحسين عليه السلام ، كنز العمّال : ج 16 ص 457 ح 45414.

عنه صلى الله عليه و آله :مَن وُلِدَ لَهُ مَولودٌ فَليُؤَذِّن في اُذُنِهِ اليُمنى بِأَذانِ الصَّلاةِ ، وَليُقِم فِي اليُسرى ؛ فَإِنَّها عِصمَةٌ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ. (1)

سنن أبي داود عن أبي رافع :رَأَيتُ رَسولَ اللّه ِ صلى الله عليه و آله أذَّنَ في اُذُنِ الحَسَنِ بنِ عَلِيٍ حِينَ وَلَدَتهُ فاطِمَةُ بِالصَّلاةِ. (2)

الإمام عليّ عليه السلام :لَمّا حَضَرَت وِلادَةُ فاطِمَةَ عليهاالسلام، قال رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله لِأَسماءَ بِنتِ عُمَيسٍ و اُمِّ سَلَمَةَ: اِحضَراها، فإذا وَقَعَ وَلَدُها واستَهَلَّ فَأَذِّنا في اُذُنِهِ اليُمنى وأَقِيما في اُذُنِهِ اليُسرى؛ فَإِنَّهُ لا يُفعَلُ ذلِكَ بِمِثلِهِ إلاّ عُصِمَ مِنَ الشَّيطانِ ، و لا تُحدِثا شَيئا حَتّى آتِيَكُما. فَلَمَّا وَلَدَت فَعَلَتا ذلِكَ ، فَأتاهُ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله فَسَرَّهُ وَ لَبَّأهُ (3) بِريقِهِ ، و قالَ : اللّهُمَّ إنِّي اُعيذُهُ بِكَ و وُلدَهُ مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيمِ. (4)

الإمام الصادق عليه السلام ـ فيما يُفعَلُ بِالمَولودِ إذا وُلِدَ ـ: مُرُوا القابِلَةَ أو بَعضَ مَن يَليهِ أن تُقيمَ الصَّلاةَ في اُذُنِهِ اليُمنى ؛ فَلا يُصيبُهُ لَمَمٌ (5) و لا تابِعَةٌ (6) أبَدا. (7)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 24 ح 6 عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام .

2- . سنن أبي داوود : ج 4 ص 328 ح 5105 ، مسند ابن حنبل : ج 9 ص 230 ح 23930.

3- . ألبأَهُ بِريقِهِ : أي صبّ رَيقَهُ في فيهِ (لسان العرب : ج 1 ص 150 «لبأ»).

4- . كشف الغمّة : ج 2 ص 151 ، بحار الأنوار : ج 43 ص 255.

5- . اللَّمَم : طرف من الجنون يلمّ بالإنسان أي يقرب من الإنسان ويعتريه (النهاية : ج 4 ص 272 «لمم»).

6- . التابع والتابعة : الجنّي والجنّية يكونان مع الإنسان يتبعانه حيث ذهب (القاموس المحيط : ج 3 ص 8 «تبع»).

7- . الكافي : ج 6 ص 23 ح 2 عن حفص الكناسي.

1 / 4 التّحنيك

عنه عليه السلام ـ أيضا ـ: و أذِّن في أُذُنِهِ اليُمنى و أقِم فِي اليُسرى ، تَفعَلُ بِهِ ذلِكَ قَبلَ أن تَقطَعَ سُرَّتَهُ ؛ فَإِنَّهُ لا يَفزَعُ أبَدا ، و لا تُصيبُهُ اُمُّ الصِّبيانِ . (1)

1 / 4التَّحنيكُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :يُحَنَّكُ (2) المَولودُ بِالماءِ السُّخنِ. (3)

مسند أبي يعلى عن أبي موسى :وُلِدَ لي غُلامٌ فَأَتَيتُ بِهِ رَسولَ اللّه صلى الله عليه و آله ، فَسَمّاهُ إبراهيمَ و حَنَّكَهُ بِتَمرَةٍ ، و دَعا لَهُ بالبَرَكَةِ ، و دَفَعَهُ إلَيَ. (4)

صحيح مسلم عن عائشة :أنّ رسولَ اللّه ِصلى الله عليه و آله كانَ يُؤتى بالصّبيانِ فَيُبَرِّكُ عَلَيهِم و يُحَنِّكُهُم. (5)

الإمام عليّ عليه السلام :حَنِّكوا أولادَكُم بالتَّمرِ، هكَذا فَعَلَ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله بِالحَسَنِ والحُسَينِ عليهماالسلام . (6)

عنه عليه السلام :أما إنَّ أهلَ الكوفَةِ لو حَنَّكوا أولادَهُم بِماءِ الفُراتِ لَكانوا شيعَةً لَنا. (7)

الكافي عن يونس عن بعض أصحابه عن أبي جعفر عليه السلام :يُحَنَّكُ المَولودُ بِماءِ الفُراتِ ، و يُقامُ في أُذنِهِ. وفي رِوايةٍ اُخرى : حَنِّكوا أولادَكُم بِماءِ الفُراتِ و بِتُربَةِ قَبرِ الحُسَينِ عليه السلام ، فَإن لَم يَكُن فَبِماءِ السَّماءِ. (8)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 23 ح 1 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 436 ح 1738 كلاهما عن أبي يحيى الرازي ، وسائل الشيعة : ج 21 ص 137 ح 2 .

2- . حَنَكَ الصبيَ : إذا مضغ تمرا أو غيره فدلكه بحَنَكه كحنّكه (القاموس المحيط : ج 3 ص 300 «حنك»).

3- . جامع الاحاديث : ص 141، الإمامة والتبصرة : ص 176 .

4- . مسند أبي يعلي : ج 6 ص 414 ح 7278 ، كنز العمّال : ج 13 ص 268 ح 36788.

5- . صحيح مسلم : ج 3 ص 1691 ح 27 ، المصنّف لابن أبي شيبة : ج 5 ص 430 ح 4.

6- . الكافي : ج 6 ص 24 ح 5 عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 437 ح 1741 عن أبي بصير ، الخصال : ص 637 ح 10 عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عنه صلى الله عليه و آله .

7- . الكافي : ج 6 ص 389 ح 5 ، بحار الأنوار : ج 66 ص 448 ح 5 .

8- . الكافي : ج 6 ص 24 ح 3 و 4 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 436 ح 1739 و 1740.

1 / 5 التّسمية

أ _ تحسين الاسم

ب _ تسمية الولد قبل أن يولد

الإمام الصادق عليه السلام :حَنِّكوا أولادَكُم بِتُربَةِ الحُسَينِ عليه السلام ؛ فَإِنَّها أمانٌ . (1)

الإمام الرضا عليه السلام_ فِي الفِقهِ المَنسوبِ إلَيهِ _: وحَنِّكهُ بِماءِ الفُراتِ إن قَدَرتَ عَلَيهِ أو بِالعَسَلِ ساعَةَ يولَدُ . (2)

1 / 5التَّسمِيَةُ أ _ تَحسينُ الاِسمِالإمام الكاظم عليه السلام :جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِي صلى الله عليه و آله ، فَقالَ : يا رَسولَ اللّهِ ، ما حَقُّ ابني هذا؟ قالَ : تُحْسِنُ اسمَهُ و أدَبَهُ ، وَضَعهُ مَوضِعًا حَسَنا. (3)

عنه عليه السلام :أَوَّلُ ما يَبَرُّ الرَّجُلُ وَلَدَهُ أَن يُسَمِّيَهُ بِاسمٍ حَسَنٍ، فَليُحْسِن أَحَدُكُم اسمَ وَلَدِهِ. (4)

ب _ تَسمِيَةُ الوَلَدِ قَبلَ أَن يولَدَالإمام عليّ عليه السلام :سَمّوا أَولادَكُم قَبلَ أَن يولَدوا ، فَإن لَم تَدروا أَذَكَرٌ أَم أُنثى فَسَمُّوهُم بِالأَسماءِ الَّتي تَكُونُ لِلذَّكَرِ وَ الأُنثى ؛ فَإِنَّ أَسقاطَكم إذا لَقوكُم يَومَ القِيامَةِ و لَم تُسَمُّوهُم يَقولُ السِّقطُ لِأَبيهِ : ألاّ سَمَّيتَني ؟ و قَد سَمّى رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه و آله مُحسِنا قَبلَ أَن يولَدَ ! (5)

.

1- . تهذيب الأحكام : ج 6 ص 74 ح 143 عن الحسين بن أبي العلا ، الدعوات : ص 185 ح 513 .
2- . الفقه المنسوب إلى الإمام الرضا عليه السلام : ص 239 ، مستدرك الوسائل : ج 15 ص 138 ح17783 .
3- . الكافي : ج 6 ص 48 ح 1 ، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 111 ح 384 كلاهما عن درست.
4- . الكافي : ج 6 ص 18 ح 3، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 437 ح 1745 كلاهما عن موسى بن بكر.
5- . الكافي : ج 6 ص 18 ح 2، عن أبي بصير عن الإمام الصادق عن أبيه عن جده عليهم السلام ، الخصال : ص 634 .

ج _ سنّة أهل البيت في التّسمية

د _ أفضل الأسماء و حقّ بعضها

ج _ سُنَّةُ أَهلِ البَيتِ فِي التَّسمِيَةِسنن الترمذي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه :أَنَّ النَّبِيَ صلى الله عليه و آله أَمَرَ بِتَسمِيَةِ المَولودِ يَومَ سابِعِهِ ، و وَضعِ الأَذى عَنهُ ، وَالعَقِّ. (1)

د _ أفضَلُ الأَسماءِ و حَقُّ بَعضِهارسول اللّه صلى الله عليه و آله :نِعمَ الأَسماءُ : عَبدُ اللّه ِ و عَبدُ الرَّحمنِ ؛ الأَسماءُ المُعَبَّدَةُ. (2)

عنه صلى الله عليه و آله :ألا إنّ خَيرَ الأَسماءِ : عَبدُ اللّه ِ و عَبدُ الرَّحمنِ و حارِثَةُ و هَمّامٌ . (3)

عنه صلى الله عليه و آله :«إذا سَمَّيتُمُ الوَلَدَ مُحَمَّدا فَأَكرِمُوه ، و أَوسِعوا لَه فِي المَجلِسِ ، و لا تُقَبِّحوا لَهُ وَجها. (4)

عنه صلى الله عليه و آله :إذا سَمَّيتُم مُحَمَّدا فلا تُقَبِّحوهُ، و لا تَجبَهوهُ، (5) و لا تَضرِبوهُ، بورِكَ لِبَيتٍ فيهِ مُحَمَّدٌ، و مَجلِسٍ فيهِ مُحَمَّدٌ، و رِفقَةٍ فيها مُحَمَّدٌ. (6)

عنه صلى الله عليه و آله :ما مِن بَيتٍ فيهِ اسمُ مُحَمَّدٍ الاّ أَوسَعَ اللّه ُعَلَيهِمُ الرِّزقَ ، فَإِذا سَمَّيتُموهُم فَلا تَضرِبوهُم ، و لا تَشتِموهُم. (7)

.

1- . سنن الترمذي : ج 5 ص 132 ح 2832.

2- . النوادر للراوندي : ص 104 ح 75 ، الجعفريّات : ص 190 وفيه «المعتادة» بدل «المعبدة» وكلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام،بحار الأنوار: ج104 ص130 ح21.

3- . الخصال : ص 251 ح 118 عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 104 ص 127 ح 2 .

4- . تاريخ بغداد : ج 3 ص 91 عن زيد بن الحسن عن أبيه عن الإمام عليّ عليه السلام ، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ج 19 ص 369 عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه و آله .

5- . جَبِهَهُ : ضَرَبَ جبهته وَرَدَّهُ (مجمع البحرين : ج 1 ص 270 «جبه»).

6- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 65 ح 67 عن أبي رافع، بحار الأنوار : ج 16 ص 239.

7- . تنبيه الخواطر : ج 1 ص 32 عن جابر ؛ شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ج 19 ص 366 عن جابر.

عنه صلى الله عليه و آله :تُسَمُّونَ مُحَمَّدا ثُمَّ تَسُبّونَهُ ! (1)

الكافي عَنِ السَّكوني :دَخَلتُ عَلى أَبي عَبـدِ اللّه ِعليه السـلام و أَنَا مَغمومٌ مَكروبٌ ، فَقالَ لي : يا سَـكونِيُ مِمّا غَمُّكَ؟ قُلتُ : وُلِـدَت لي ابنَةٌ! فَقـالَ : يـا سَـكونِيُ ، عَلَى الأَـرضِ ثِقلُهـا، وعَلَى اللّه ِرِزقُها، تَعيشُ في غَيرِ أَجَلِكَ، و تَأكُلُ مِن غَيرِ رِزقِكَ . فَسُـرِّيَ وَ اللّه ِعَنّي. فَقالَ لِي : ما سَمَّيتَها؟ قُلتُ : فاطِمَةَ. قالَ : آهٍ آهٍ ! ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلى جَبهَتِهِ فَقالَ : قالَ رَسولُ اللّه ِصـلى الله عليه و آله : «حَقُّ الوَلَدِ عَلى والِدِهِ إذا كانَ ذَكَرا أَن يَستَفرِهَ (2) أُمَّهُ ، و يَسـتَحسِنَ اسـمَهُ ، و يُعَلِّمَهُ كِتـابَ اللّه ِ ، و يُطَهِّرَهُ ، و يُعَلِّمَهُ السِّباحَـةَ ، و إذا كَانَت أُنثى أَن يَسـتَفرِهَ أُمَّها ، و يَستَحسِـنَ اسمَها ، و يُعَلِّمَها سورَةَ النّورِ ، و لا يُعَلِّمها سورَةَ يوسُفَ ، و لا يُنزِلَهَا الغُرَفَ (3)، و يُعَجِّلَ سَراحَها إلى بَيتِ زَوجِها». أَما إذا سَمَّيتَها فاطِمَةَ فَلا تَسُبَّها ، و لا تَلْعَنها و لا تَضرِبها. (4)

رسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن وُلِدَ لَهُ أَربَعَةُ أَولادٍ لَم يُسَمِّ أَحَدَهُم بِاسمي ، فَقَد جَفاني. (5)

.

1- . كنز العمّال : ج 16 ص 422 ح 45222 نقلاً عن عبد بن حميد عن أنس .

2- . اسْتَفرِهوا : أي استَحسِنُوا (مجمع البحرين : ج 3 ص 1390 «فره»).

3- . المراد بها هو الغرف الّتي تطلّ على الخارج ، ويرى الشخص الّذي في داخلها من الخارج .

4- . الكافي : ج 6 ص 48 ح 6، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 112 ح 387.

5- . الكـافي : ج 6 ص 19 ح 6 عن عـاصم الكوزي عن الإمام الصادق عليه السـلام ، تهـذيب الأحكام : ج 7 ص 438 ح 1747 عن الإمام الباقر عليه السلام عنه صلى الله عليه و آله .

عنه صلى الله عليه و آله :تَسَمَّوا بِأَسماءِ الأَنبِياءِ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :ما مِن أَهلِ بَيتٍ فيهِم اسمُ نَبِيٍ إلاّ بَعَثَ اللّه ُعز و جل إلَيهِم مَلَكا يُقَدِّسُهُم مِن صَلاةِ الغَداةِ إلَى العِشاءِ. (2)

الإمام الباقر عليه السلام :أَصدَقُ الأَسماءِ ما سُمِّيَ بِالعُبودِيَّةِ (3) ، و أَفضَلُها أَسماءُ الأَنبِياءِ. (4)

الإمام الصادق عليه السلام :لا يولَدُ لَنا وَلَدٌ إلاّ سَمَّيناهُ مُحَمَّدا ، فَإِذا مَضى لَنا سَبعَةُ أَيّامٍ فَإِن شِئنا غَيَّرنا ، و إِن شِئنا تَرَكنا. (5)

عنه عليه السلام :جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِي صلى الله عليه و آله ، فَقالَ : يا رَسولَ اللّه ِ ، وُلِدَ لي غُلامٌ فَماذا اُسَمِّيهِ؟ قالَ : سَمِّهِ بِأَحَبِّ الأَسماءِ إلَيَ : حَمزَةَ. (6)

الكافي عن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ مُحمَّد العَزرمِيّ :استَعمَلَ مُعاوِيَةُ مَروانَ بنَ الحَكَمِ عَلَى المَدينَةِ ، و أَمَرَهُ أَن يَفرِضَ لِشَبابِ قُرَيشٍ ، فَفَرَضَ لَهُم. فَقالَ عَلِيُّ بنُ الحُسَينِ عليه السلام : فَأَتَيتُهُ فَقالَ : مَا اسمُكَ؟ فَقُلتُ عَليُ بنُ الحُسَينِ. فَقالَ ما اسمُ أَخيكَ؟ فَقُلتُ : عَلِيٌ. قالَ: عَلِيٌ و عَلِيٌ ! ما يُريدُ أَبوكَ أَن يَدَعَ أَحَدا مِن وُلدِهِ إلاّ سَ ـمّاهُ عَلِيّا ؟ ثُمَّ فَرَضَ لي، فَرَجَعتُ إلى أَبي فَأَخبَرتُهُ. فَقالَ : وَيلي عَلَى ابنِ الزَّرقاءِ دَبّاغَةِ (7) الأَدَمِ، لَو وُلِدَ لي مِئَةٌ لأَحبَبتُ أَن لا اُسَمِّيَ أَحَدا مِنهُم إلاّ عَلِيّا. (8)

.

1- . سنن أبي داوود : ج 4 ص 288 ح 4950، مسند أبي يعلى : ج 6 ص 351 ح 7133 كلاهما عن أبي وهب الجشمي .

2- . الأمالي للطوسي : ص 511 ح 1117 عن الأصبغ عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه و آله و بحار الأنوار : ج 104 ص 129 ح 14.

3- . المراد بها هو الأسماء الّتي تبدأ ب_«عبد» ؛ مثل : عبداللّه ، عبدالرحمن ، عبدالهادي وغير ذلك .

4- . الكافي : ج 6 ص 18 ح 1، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 438 ح 1747.

5- . الكافي : ج 6 ص 18 ح 4، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 437 ح 1746، عدّة الداعي : ص 77 عن الإمام الرضا عليه السلام .

6- . الكافي : ج 6 ص 19 ح 9، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 438 ح 1749 كلاهما عن ابن القدّاح .

7- . زرقة العين لا باعتبارها عيبا جسميا ، بل هي كناية عن السوء وقبح الأعمال . (مجمع البحرين : ج 1 ص 30 «أدم») .

8- . الكافي : ج 6 ص 19 ح 7، بحار الأنوار : ج 44 ص 211 ح 8 .

تفسير العياشي عن ربعي بن عبدالله :قيلَ لِأَبي عَبدِ اللّه ِعليه السلام : جُعِلتُ فِداكَ إنّا نُسَمِّي بِأَسمائِكُم و أَسماءِ آبائِكُم ، فَيَنفَعُنا ذلِكَ؟ فَقالَ : إِي وَ اللّه ِ ، و هَلِ الدّينُ إلاَّ الحُبُّ؟ قالَ اللّه ُ: «إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ» (1) . (2)

الكافي عن ابنِ مَيّاحٍ ، عَن فُلانِ بنِ حَميدٍ :أَنَّهُ سَأَلَ أَبا عَبدِ اللّه ِعليه السلام و شاوَرَهُ فِي اسمِ وَلَدِهِ، فَقالَ : سَمِّهِ بِأَسماءٍ مِنَ العُبُودِيَّةِ . فَقالَ : أَيُ الأَسماءِ هُوَ؟ فَقالَ : عَبدُ الرَّحمنِ . (3)

الإمام الكاظم عليه السلام :لا يَدخُلُ الفَقرُ بَيتا فيهِ اسمُ مُحَمَّدٍ أَو أَحمَدَ أَو عَلِيٍ أَوِ الحَسَنِ أَوِ الحُسَينِ أَو جَعفَرٍ أَو طالِبٍ أَو عَبدِ اللّه ِ، أَو فاطِمَةَ مِنَ النِّساءِ. (4)

الإمام العسكري عليه السلام ـ لِجَعفَرِ بنِ الشَّريفِ الجُرجانِيِ ـ: شَكَرَ اللّه ُ لِأَبي إِسحاقَ إِبراهيمَ بنِ إسماعيلَ صَنيعَتَهُ إِلى شيعَتِنا، و غَفَرَ لَهُ ذُنوبَهُ ، و رَزَقَهُ ذَكَرا سَوِيّا قائِلاً بِالحَقِّ، فَقُل لَهُ : يَقولُ لَكَ الحَسَنُ بنُ عَلِيٍ : سَمِّ ابنَكَ أَحمَدَ. (5)

كَشفُ الغمّة عن جعفر بن محمد القلانِسي :كَتَبَ مُحَمَّدٌ أَخي إِلى أَبي مُحَمَّدٍ عليه السلام ـ وَ امرَأَتُهُ حامِلٌ مُقرِبٌ ـ أَن يَدعُوَ اللّه َأَن يُخَلِّصَها و يَرزُقَهُ ذَكَرا ، و يُسَمِّيَهُ . فَكَتَبَ يَدعُو اللّه َبِالصَّلاحِ وَ يَقولُ : رَزَقَكَ اللّه ُذَكَرا سَوِيّا، و نِعمَ الِاسمُ مُحَمَّدٌ و عَبدُ الرَّحمنِ. فَوَلَدَت اثنَين ... فَسَمَّى واحِدا مُحَمَّدا، وَ الآخَرَ ... عَبدَ الرَّحمنِ. (6)

.

1- . آل عمران : 31.

2- . تفسير العيّاشي : ج 1 ص 167 ح 28، بحار الأنوار : ج 104 ص 130 ح 19.

3- . الكافي : ج 6 ص 18 ح 5 .

4- . الكافي : ج 6 ص 19 ح 8 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 438 ح 1748 كلاهما عن سليمان الجعفري .

5- . الخرائج والجرائح : ج 1 ص 424 ح 4، كشف الغمّة : ج 3 ص 217 كلاهما عن جعفر بن الشريف الجرجاني.

6- . كشف الغمّة : ج 3 ص 208، بحار الأنوار : ج 50 ص 298 ح 72.

ه _ الأسماء المذمومة

ه _ الأسماءُ المَذمومَةُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :لا تُسَمّوا أَولادَكُم الحَكَمَ، و لا أَبَا الحَكَمِ ؛ فَإِنَّ اللّه هُوَ الحَكَمُ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :لا تُسَمُّوا شِهابَ فَإِنَّ شِهابَ اسمٌ مِن أَسماءِ النّارِ. (2)

عنه صلى الله عليه و آله :لا تُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ يَسارا ، و لا رَباحا ، و لا نَجيحا ، و لا أفلَحَ . (3)

عنه صلى الله عليه و آله :شَرُّ الأَسماءِ : ضِرارٌ، و مُرَّةُ، و حَربٌ، و ظالِمٌ. (4)

مجمع الزوائد عن عبد الرحمن بن أبي سبرة :دَخَلتُ أنَا وَ أَبي عَلى رَسولِ اللّه ِصـلى الله عليه و آله فَقالَ لِأَبي : هذا ابنُكَ؟ قُلتُ : نَعَم. قالَ : مَا اسمُهُ؟ قالَ : الحُبابُ. قالَ : لا تُسَمِّهِ الحُبابَ ؛ فَإِنَّ الحُبابَ شَيطانٌ ، وَ لكِن هُوَ عَبدُ الرَّحمنِ. (5)

المعجم الكبير عن ابن بريدة عن أبيه :نَهى رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله أَن يُسَمَّى كَلبٌ أَو كُلَيبٌ. (6)

الإمام الباقر عليه السلام :إنَّ أَبغَضَ الأسماءِ إلَى اللّه ِعز و جل : حارِثٌ و مالِكٌ و خالِدٌ. (7)

.

1- . علل الشرايع : ص 583 ح 23 عن الإمام عليّ عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 76 ص 175 ح 2.

2- . النوادر للراوندي : ص 104 ح 75، بحار الأنوار : ج 104 ص 130 ح 21.

3- . صحيح مسلم : ج 3 ص 1685 ح 12 ، سنن أبي داوود : ج 4 ص 290 ح 4958 كلاهما عن سمرة بن جندب ، كنز العمّال : ج 1 ص 465 ح 2023 .

4- . الخصال : ص 250 ح 118 عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 104 ص 127 ح 2.

5- . مجمع الزوائد : ج 3 ص 306 ح 4677.

6- . المعجم الكبير : ج 2 ص 23 ح 1163، كنز العمّال : ج 16 ص 424 ح 45234.

7- . الكافي : ج 6 ص 21 ح 16، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 439 ح 1753 كلاهما عن محمّد بن مسلم .

و ـ سبب النّهي عن بعض الأسماء

1 / 6 حلق الرّأس

و ـ سَبَبُ النَّهيِ عَن بَعضِ الأَسماءِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :أَكرَهُ «مُبارَكٌ» و «نافِعٌ» و «بَشيرٌ» و «مَيمونٌ» ؛ (1) لِئَلاّ يُقالَ : ثَمَّ مُبارَكٌ، ثَمَّ بَشيرٌ، ثَمَّ مَيمُونٌ ؟ فَيُقالُ : لا. (2)

سنن أبي داود :عن مُحَمَّدَ بنِ عَمرو بنِ عَطاءٍ : أنَّ زَينَبَ بِنتَ أبي سَلَمَةَ سَأَلَتهُ : ما سَمَّيتَ أبنَتَكَ؟ قالَ سَمَّيتُها بَرَّةَ. (3) قالَت : إنَّ رَسولَ اللّهِ صلى الله عليه و آله قَد نَهى عَن هذَا الاِسمِ، سُمِّيتُ بَرَّةَ ، فَقالَ رَسولُ اللّهِ صلى الله عليه و آله : لا تُزَكُّوا أَنفُسَكُم، اللّهُ أَعلَمُ بِأَهلِ البِرِّ مِنكُم . فَقالوا : ما نُسَمِّيها؟ قالَ : سَمُّوها زَينَبَ. (4)

1 / 6حَلقُ الرَّأسِالإمام الصادق عليه السلام ـ و سُئِلَ عَن عِلَّةِ حَلقِ رَأسِ المَولودِ فَقالَ ـ: تَطهيرُهُ مِن شَعرِ الرَّحِمِ. (5)

الكافي عن عليّ بن جعفر عن الإمام الكاظم عليه السلام ، قالَ :سَأَلتُهُ عَن مَولودٍ يُحلَقُ رَأسُهُ بَعدَ يَومِ السّابِعِ؟ فَقالَ : إذا مَضى سَبعَةُ أَيامٍ فَلَيسَ عَلَيهِ حَلقٌ. (6)

.

1- . كذا في المصدر، و الصحيح : «مباركا و نافعا و بشيرا و ميمونا».

2- . الجعفريّات : ص 190، النوادر للراوندي : ص 105 ح 75 كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام.

3- . في المصدر: «سمّيتها مرّة»، والصحيح «برّة» بقرينة ذيل الحديث و المصادر الأُخرى، و الظاهر وقوع التصحيف فيه .

4- . سنن أبي داوود : ج 4 ص 288 ح 4953، المعجم الكبير : ج 24 ص 280 ح 709.

5- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 489 ح 4728، علل الشرايع : ص 505 ح 1، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 488 ح 1693.

6- . الكافي : ج 6 ص 38 ح 1، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 489 ح 4729.

1 / 7 العقيقة

1 / 7العَقيقَةُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :كُلُّ غُلامٍ رَهينَةٌ بِعَقيقَتِهِ ، يُذبَحُ عَنهُ يَومَ سابِعِهِ . (1)

الإمام الباقر عليه السلام :إذا كانَ يَومُ السّابِعِ وقَد وُلِدَ لِأَحَدِكُم غُلامٌ أو جارِيَةٌ فَليَعُقَّ عَنهُ كَبشا ؛ عَنِ الذَّكَرِ ذَكَرا، و عَنِ الأُنثى مِثلَ ذلِكَ ، عُقّوا عَنهُ و أطعِمُوا القابِلَةَ مِنَ العَقيقَةِ ، و سَمّوهُ يَومَ السّابِعِ . (2)

الإمام الصادق عليه السلام :المَولودُ إذا وُلِدَ عُقَّ عَنهُ و حُلِقَ رَأسُهُ ، و تُصُدِّقَ بِوَزنِ شَعرِهِ وَرِقا ، (3) و اُهدِيَ إلَى القابِلَةِ الرِّجلُ و الوَرِكُ، (4) و يُدعَى نَفَرٌ مِنَ المُسلِمينَ فَيَأكُلونَ و يَدعون لِلغُلامِ، و يُسَمّى يَومَ السّابِعِ. (5)

عنه عليه السلام :كُلُّ مَولودٍ مُرتَهَنٌ بِالعَقيقَةِ . (6)

عنه عليه السلام :العَقيقَةُ يَومَ السابِعِ ، و تُعطَى (7) القابِلَةُ الرِّجلَ مَعَ الوَرِكِ ، ولا يُكسَرُ العَظمُ . (8)

عنه عليه السلام :تَقولُ عَلَى العَقيقَةِ إذا عَقَقتَ : «بِسمِ اللّهِ و بِاللّهِ ، اللّهُمَّ عَقيقَةٌ عَن فُلانٍ ، لَحمُها بِلَحمِهِ ، و دَمُها بِدَمِهِ ، و عَظمُها بِعَظمِهِ ، اَللّهُمَّ اجعَلهُ وِقاءً لآلِ مُحمّدٍ صَلَّى اللّهُ عَلَيهِ و عَلَيهِم» . (9)

.

1- . سنن الدارمي : ج 1 ص 511 ح 1903، السنن الكبرى : ج 9 ص 510 ح 19290 كلاهما عن سمرة.

2- . الكافي : ج 6 ص 27 ح 4 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 442 ح 1769 ، وسائل الشيعة : ج 15 ص 152 ح 11 .

3- . الوَرِق : الفِضَّة (لسان العرب : ج 10 ص 375 «ورق»).

4- . الوَرِكُ : ما فوقَ الفَخِذ (النهاية : ج 5 ص 176 «ورك»).

5- . الكافي : ج 6 ص 28 ح 5 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 442 ح 1770 كلاهما عن حفص الكناسي.

6- . الكافي : ج 6 ص 24 ح 2 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 441 ح 1762 ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 484 ح 4711 كلّها عن أبي خديجة .

7- . في المصدر «و يُعطى»، و التصويب من المصادر الأُخرى .

8- . الكافي : ج 6 ص 29 ح 11 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 443 ح 1772 كلاهما عن الكاهلي ، وسائل الشيعة : ج 15 ص 150 ح 5 .

9- . الكافي : ج 6 ص 30 ح 1 عن إبراهيم الكرخي ، وسائل الشيعة : ج 15 ص 154 ح 1 .

1 / 8 الختان

الكافي عن عمّار بن موسى عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال :سَأَلْتُهُ عَنِ العَقيقَةِ عَنِ المَولودِ كَيفَ هِيَ ؟ قالَ : . . . يُعطَى القابِلَةَ رُبعُها ، وإن لَم تَكُن قابِلَةٌ فَلاُِمِّهِ تُعطيها مَن شاءَت ، وتُطعِمُ مِنهُ عَشَرَةً مِنَ المُسلِمينَ ، فَإِن زادوا فَهُوَ أفضَلُ . (1)

الكافي عَن أبي الصّباح الكناني :سَأَلتُ أَبا عَبدِ اللّه ِعليه السلام عَنِ الصَّبِي المَولُودِ ، مَتى يُذبَحُ عَنهُ ، و يُحلَقُ رَأسُهُ ، و يُتَصَدَّقُ بِوَزنِ شَعرِهِ ، وَيُسَمّى؟ قالَ : كُلُّ ذلِكَ فِي اليَومِ السّابِعِ. (2)

الكافي عن جميل بن درّاج :سَأَلتُ أَبا عَبدِ اللّه ِعليه السلام عَن العَقيقَةِ وَ الحَلقِ وَ التَّسمِيَةِ بِأَيِّها يُبدَأُ؟ قالَ : يُصنَعُ ذلِكَ كُلُّه في ساعَةٍ واحِدَةٍ، يُحلَقُ و يُذبَحُ و يُسَمّى، ثُمَّ ذَكَرَ ما صَنَعَت فاطِمَةُ عليهاالسلاملِوُلدِها. ثُمَّ قالَ : يوزَنُ الشَّعرُ، و يُتَصَدَّقُ بِوَزنِهِ فِضَّةً. (3)

الكافي عن إسحاق بن عمّار عن الإمام الصادق عليه السلام ـ فِي العَقِّ عَنِ المَولود و حَلقِهِ وَ التَّصَدُّقِ عَنهُ ـ قالَ : قُلتُ لَهُ : بِأَيِ ذلِكَ نَبدَأُ؟ قالَ : تَحلِقُ رَأسَهُ ، وتَعِقُّ عَنهُ ، و تَصَدَّقُ بِوَزنِ شَعرِهِ فِضَّةً ، و يَكونُ ذلِكَ في مَكانٍ واحِدٍ. (4)

1 / 8الخِتانُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :طَهِّروا أَولادَكُم يَومَ السّابِعِ ؛ فَإِنَّهُ أَطيَبُ و أَطهَرُ و أَسرَعُ لِنَباتِ اللَّحمِ، و إِنَّ الأَرضَ تَنجُسُ مِن بَولِ الأَغلَفِ أَربَعينَ صَباحا (5) . (6)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 28 ح 9 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 443 ح 1771 .

2- . الكافي : ج 6 ص 28 ح 8 .

3- . الكافي : ج 6 ص 33 ح 4.

4- . الكافي : ج 6 ص 27 ح 2، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 442 ح 1767.

5- . المراد من التلوّث هو مخالفة السنّة ، لا التلوّث والنجاسة الظاهرية ، فغير البالغ بسبب مخالفة والديه للسنّة ، والبالغ بسبب مخالفته هو لها .

6- . الكافي : ج6 ص35 ح2، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 445 ح 1778 كلاهما عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام .

الإمام الصادق عليه السلام :اِختِنوا أَولادَكُم لِسَبعَةِ أَيّامٍ ؛ فَإِنَّه أَطهَرُ و أَسرعُ لِنَباتِ اللَّحمِ ، وإِنَّ الأَرضَ لَتَكرَهُ بَولَ الأَغلَفِ. (1)

عنه عليه السلام :خِتانُ الغُلامِ مِنَ السُّنَّةِ، و خفضُ الجَوارِي لَيسَ مِنَ السُّنَّةِ . (2)

كتاب من لا يحضره الفقيه عن مرازم بن حكيم الازديّ عن الإمام الصادق عليه السلام ـ فِي الصَّبِيِّ إِذا خُتِنَ ، قالَ ـ: يَقولُ : اللّهُمَّ هذِهِ سُنَّتُكَ ، و سُنَّةُ نَبِيِّكَ صلواتُكَ عَلَيهِ و آلِهِ ، وَ اتِّباعٌ مِنّا لَكَ و لِنَبِيِّكَ ، بِمَشيَتِكَ و بِإِرادَتِكَ و قَضائِكَ ؛ لِأَمرٍ أنتَ أَرَدتَهُ ، و قَضاءٍ حَتَمتَهُ ، و أمرٍ أنفَذتَهُ ، فَأَذَقتَهُ حَرَّ الحَديدِ في خِتانِهِ و حِجامَتِهِ لِأمرٍ أنتَ أعرَفُ بِهِ مِنّي ، اللّهُمَّ فَطَهِّرهُ مِنَ الذُّنوبِ ، و زِد في عُمُرِهِ ، وَ ادفَع الآفاتِ عَن بَدَنِهِ ، وَ الأَوجاعَ عَن جِسمِهِ ، و زِدهُ مِنَ الغِنى ، وَ ادفَع عَنهُ الفَقرَ ، فَإِنَّكَ تَعلَمُ و لا نَعلَمُ . و قالَ أبو عَبدِ اللّه ِعليه السلام : أيُّ رَجُلٍ لَم يَقُلها عِندَ خِتانِ وَلَدِهِ فَليَقُلها عَلَيهِ مِن قَبلِ أَن يَحتَلِمَ ، فَإِن قالَها كُفِيَ حَرَّ الحَديدِ مِن قَتلٍ أو غَيرِهِ . (3)

الكافي عن عليّ بن يقطين :سَأَلتُ أَبَا الحَسَنِ عليه السلام عَن خِتانِ الصَّبِيِّ لِسَبعَةِ أيّامٍ ؛ مِنَ السُّنَّةِ هُوَ أو يُؤَخَّرُ ؟ وأَيُّهُما أفضَلُ ؟ قالَ : لِسَبعَةِ أيّامٍ مِنَ السُّنَّةِ ، وإِن أُخِّرَ فَلا بَأسَ . (4)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 34 ح 1، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 444 ح 1777 كلاهما عن مسعدة بن صدقة.

2- . الكافي : ج 6 ص 37 ح 2 عن عبد اللّه بن سنان .

3- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 488 ح 4726 ، وسائل الشيعة : ج 15 ص 169 ح 1 .

4- . الكافي : ج 6 ص 36 ح 7 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 445 ح 1780 ، وسائل الشيعة : ج 15 ص 165 ح 1 .

الفصل الثاني: حقوق الرّضيع

1 . الغذاء المناسب

الفصل الثاني: حقوق الرّضيعللطفل في فترة الرضاعة حقّان أساسيان :1 . الغذاء المناسبيُعدّ حليب الأُمّ أفضل غذاء للطفل ، ولا يقوم مقامه أي غذاء آخر على ما وردت به توجيهات وتعاليم المعصومين عليهم السلام . وعلى هذا الأساس فإنّ من حقوق الطفل التغذي من حليب الأُم في صورة الإمكان . والأُمهات اللائي يرغبن في العمل بوظيفتهن وارضاع أولادهن فإنّ القرآن يصرّح بأنّ زمان رضاعه عامان ، وأن حقّ الطفل في الرضاعة هو 21 شهراً كما ورد عن الإمام الرضا عليه السلام ، وما قل عن ذلك فهو ظلم للطفل . وأمّا إذا لم يرضع الطفل من أُمّه _ لأيّ سبب _ فإنّ على الأب اختيار مرضعة صالحة لولده تتمتع بجمال ظاهري وباطني ، وذلك لتأثير لبن المرضعة في جسم الطفل وروحه ، ولذا حذّرت الروايات الإسلامية من اختيار المرضعة المنحرفة عقائدياً أو عملياً أو أخلاقياً أو المصابة بمرض .

.

2 . احترام المشاعر

2 / 1 الرّضاع من الاُمّ إن أمكن

أ _ فضل إرضاع الولد

2 . احترام المشاعرالملاحظة المهمّة الأُخرى والملفتة للنظر في سيرة النبيّ صلى الله عليه و آله المتعلّقة برعاية حقوق الأطفال الرضّع ، والّذي يبدو عجيباً هو احترامه لمشاعرهم ، فقد ورد أنّه كان يصلّي ذات يوم جماعة فأسرع في صلاته على خلاف عادته حتّى ظنّ المسلمون أنّه نزل عليه الوحي بأمر جديد من اللّه تعالى ، فلمّا سألوه عن ذلك قال : «أما سمعتم صوت بكاء الصبي؟» وبهذا يعلم أنّ سبب تخفيف النبيّ صلى الله عليه و آله للصلاة هو بكاء الصبي الّذي كان إلى جانب المصلّين ، فلأجل إسكاته أسرع في الصلاة . وقد تكرّر مراراً أنه يؤتى إليه بالصبي ليدعو له ، فيضعه في حجره ويدعو له فإذا بالصبي يبول في هذه الحال على ثياب النبيّ صلى الله عليه و آله فيحاولون أن يأخذوا الطفل من النبيّ صلى الله عليه و آله لئلاّ ينجس ثيابه أكثر من ذلك ، فيمنعهم النبيّ صلى الله عليه و آله عن ذلك . إنّ النبيّ الأعظم صلى الله عليه و آله من خلال هذا التعامل الحكيم في الوقت الّذي يؤكد فيه تعاطفه مع اُسرة الطفل فإنّه يجتنب جرح مشاعره واحساساته ، وذلك لما يترتّب على جرح مشاعره من آثار سلبية على مستقبله .

2 / 1الرَّضاعُ مِن الاُمِّ إن أمكَنَأ _ فَضلُ إرضاعِ الوَلَدِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :إذا حَمَلَتِ المَرأَةُ كانَت بِمَنزِلَةِ الصّائِمِ القائِمِ ، المُجاهِدِ بِنَفسِهِ و مالِهِ في سَبيلِ اللّهِ ، فَإِذا وَضَعَت كانَ لَها مِنَ الأَجرِ ما لا تَدري ما هُوَ لِعِظَمِهِ ، فَإذا أرضَعَت كانَ لَها بِكُلِّ مَصَّةٍ كَعِدلِ عِتقِ مُحَرَّرٍ مِن وُلدِ إسماعيلَ ، فَإِذا فَرَغَت مِن رَضاعِهِ ضَرَبَ مَلَكٌ عَلى جَنبِها ، و قالَ : اِستَأنِفِي العَمَلَ ؛ فَقَد غُفِرَ لَكِ . (1)

.

1- . الأمالي للصدوق : ص 496 ح 678 عن أبي خالد الكعبي عن الإمام الصادق عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 104 ص 106 ح 1 .

ب _ بركة لبن الاُمّ

ج _ مدّة الإرضاع

عنه صلى الله عليه و آله :حامِلاتٌ والِداتٌ مُرضِعاتٌ رَحيماتٌ ، لو لا ما يَأتينَ إلى بُعولَتِهِنَّ ما دَخَلَت مُصَلِّيَةٌ مِنهُنَّ النّارَ . (1)

ب _ بَرَكَةُ لَبَنِ الأُمِّرسول اللّه صلى الله عليه و آله :لَيسَ لِلصَّبِي لَبَنٌ خَيرٌ مِن لَبَنِ اُمِّهِ . (2)

الإمام عليّ عليه السلام :ما مِن لَبَنٍ يُرضَعُ بِهِ الصَّبِيُ أَعظَمُ بَرَكَةً عَلَيهِ مِن لَبَنِ اُمِّهِ . (3)

ج _ مُدَّةُ الإرضاعِالكتاب«وَالْوَ لِدَ تُ يُرْضِعْنَ أَوْلَـدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ». (4)

«وَ وَصَّيْنَا الْأِنسَـنَ بِوَ لِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَ فِصَـلُهُ فِى عَامَيْنِ...». (5)

.

1- . الكافي : ج 5 ص 514 ح 2 عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 22 ص 146 ح 138 ؛ المعجم الكبير : ج 8 ص 253 ح 7989 ، عن أبي اُمامة نحوه ، كنز العمّال : ج 16 ص 407 ح 45133 .

2- . عيون أخبار الرضا : ج 2 ص 34 ح 69، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام : ص 101 ح 42 كلاهما عن أحمد بن عامر بن سليمان الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام .

3- . الكافي : ج 6 ص 40 ح 1، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 108 ح 365 كلاهما عن طلحة بن زيد عن الإمام الصادق عليه السلام ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 475 ح 4663.

4- . البقرة : 233.

5- . لقمان : 14.

2 / 2 استرضاع المرضعة الصالحة

الحديثالإمام الصادق عليه السلام :الرَّضاعُ واحِدٌ و عِشرونَ شَهرا، فَما نَقَصَ فَهُوَ جَورٌ عَلَى الصَّبِي. (1)

2 / 2اِسترِضاعُ المُرضِعَةِ الصّالِحَةِالإمام عليّ عليه السلام :تَخَيَّروا لِلرَّضاعِ كَما تَتَخَيَّرونَ لِلنِّكاحِ ؛ فَإِنَّ الرَّضاعَ يُغَيِّرُ الطِّباعَ . (2)

الإمام عليّ عليه السلام :اُنظُروا مَن تُرضِعُ أَولادَكُم ؛ فَإِنَّ الوَلَدَ يَشِبُّ عَلَيهِ . (3)

الإمام الباقر عليه السلام :اِستَرضِع لِوَلَدِكَ بِلَبَنِ الحِسانِ، و إيّاكَ وَ القِباحَ ؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ قَد يُعدي . (4)

عنه عليه السلام :عَلَيكُم بِالوِضاءِ (5) مِن الظُّؤورَةِ (6) ؛ فإنَّ اللَّبَنَ يُعدِي . (7)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 40 ح 3، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 106 ح 357، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 474 ح 4661 كلّها عن سماعة .

2- . قرب الإسناد: ص 93 ح 312 عن الحسين بن علوان عن الإمام الصادق عن أبيه عليهماالسلام ، بحار الأنوار: ج 103 ص 323 ح 10.

3- . الكافي : ج 6 ص 44 ح 10 عن غياث بن إبراهيم عن الإمام الصادق عليه السلام .

4- . الكافي : ج 6 ص 44 ح 12 عن محمّد بن مروان، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 110 ح 376 عن الهيثم بن محمّد بن مروان .

5- . وِضاءٌ : أي حِسانٌ نِقاءٌ (لسان العرب : ج 1 ص 195 «وضأ»).

6- . الظِّئْر : العاطفة على ولد غيرها المرضِعة له، والجمع : أظْؤر وأظآر وظُؤور وظُؤُورَةٌ (القاموس المحيط : ج 2 ص 80 «ظأر»).

7- . الكافي : ج 6 ص 44 ح 13، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 110 ح 377، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 478 ح 4677 كلّها عن زرارة.

2 / 3 من لا ينبغي استرضاعه

2 / 3مَن لا ـ يَنبَغِي استِرضاعُهُرسول اللّه صـلى الله عليه و آله :تَوَقَّوا عَلى أولادِكُم لَبَنَ البَغِيِ (1) مِنَ النِّساءِ والمَجنونَةِ ؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ يُعدِي . (2)

عنه صلى الله عليه و آله :لا تَسترَضِعُوا الحَمقاءَ ولاَ العَمشاءَ (3) ؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ يُعدِي . (4)

عنه صـلى الله عليه و آله :لا تَسترَضِعُوا الحَمقاءَ؛ فَإِنَّ اللَّبَنَ يُعدي، وإنَّ الغُلامَ يَنزَعُ (5) إلَى اللَّبَنِ ؛ يَعني إلَى الظِّئرِ فِي الرُّعونَةِ (6) وَالحُمق (7) .

الإمام الصادق عليه السلام :لا تُسترَضَعُ لِلصَّبِي المَجوسِيَّةُ، و تُسترَضَعُ لَهُ اليَهودِيَّةُ وَالنَّصرانِيَّةُ، ولا يَشرَبنَ الخَمرَ يُمنَعنَ مِن ذلِكَ، ويُكرَهُ لَبَنُ الحَمقاءِ وقَبيحَةِ الوَجهِ، ويُستَحَبُّ لَبَنُ الوِضاءِ مِنَ النِّساءِ. (8)

الكافي عن عبيد اللّه الحلبي :قُلتُ لِأبي عَبدِ اللّه ِعليه السلام : امرَأَةٌ وُلِدَت مِنَ الزِّنا، أتَّخِذُها ظِئرا؟ قالَ : لا تَسترَضِعها، ولاَ ابنَتَها. (9)

.

1- . البَغِيّ : المرأة الفاجرة (مجمع البحرين : ج 1 ص 172 «بغى»).

2- . الخصـال : ص 615 ح 10 عن أبي بصـير ومحمّـد بن مسـلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السـلام، تحف العقول : ص 105، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 479 ح 1655 بحار الأنوار : ج 103 ص 323 ح 9.

3- . العَمَشُ : ضَعْفُ رؤية العين مع سيلان دمعها (لسان العرب : ج 6 ص 320 «عمش»).

4- . عيون أخبار الرضا عليه السـلام : ج 2 ص 34 ح 67، صحيفة الإمام الرضا عليه السلام : ص 100 ح 41 كلاهماعن أحمد بن عامر الطائي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام.

5- . نَزَعَ إليه : أشبهه (القاموس المحيط : ج 3 ص 88 «نزع»).

6- . الأَرْعَنُ: الأَهْوَجُ في مَنْطِقِهِ والأَحمَقُ المُسْتَرخي (القاموس المحيط: ج 4 ص 228 «رعن»).

7- . الكافي : ج 6 ص 43 ح 8 ، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 110 ح 375، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 478 ح 4679 كلّها عن محمّد بن قيس .

8- . تهذيب الأحكام : ج 8 ص 110 ح 374، الكافي : ج 6 ص 44 ح 14 وليس فيه «ذيله» و كلاهما عن سعيد بن يسار.

9- . الكافي : ج 6 ص 42 ح 1، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 108 ح 367، دعائم الإسلام : ج 2 ص 242 ح 911 عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله قاله نحوه.

2 / 4 إطعام الأغذية النّافعة

2 / 5 احترام شعور الرّضيع

2 / 4إطعامُ الأغذِيَةِ النّافِعَةِالإمام عليّ عليه السلام :أَطعِموا صِبيانَكُم الرُّمّانَ ؛ فَإنَّهُ أسرَعُ لِألسِنَتِهِم. (1)

الإمام الصادق عليه السلام :أَطعِموا صِبيانَكُم الرُّمّانَ ؛ فَإنَّهُ أسرَعُ لِشَبابِهِم. (2)

المحاسن عن خضر :كُنتُ عِندَ أبي عَبدِ اللّه ِعليه السلام ، فَأتاهُ رَجُلٌ مِن أصحابِنا فَقالَ لَهُ : يولَدُ لَنَا المَولودُ فَيَكونُ مِنهُ القِلَّةُ (3) وَالضَّعفُ، فَقالَ : ما يَمنَعُكَ مِنَ السَّويقِ (4) فَإنَّهُ يَشُدُّ العَظمَ، ويُنبِتُ اللَّحمَ؟ (5)

2 / 5احتِرامُ شُعورِ الرَّضيعِالإمام الصادق عليه السلام :صَلَّى رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله الظُّهرَ وَالعَصرَ فَخَفَّفَ الصَّلاةَ فِي الرَّكعَتَينِ، فَلَمَّا انصَرَفَ قالَ لَهُ النّاسُ : يا رسولَ اللّه ِأحَدَثَ فِي الصَّلاةِ شَيءٌ؟ قالَ : وما ذاكَ؟ قالوا : خَفَّفتَ فِي الرَّكعَتَينِ الأَخيرَتَينِ! فَقالَ لَهُم : أمَا سَمِعتُم صُراخَ الصَّبِيِّ؟!. (6)

.

1- . الأمالي للطوسي : ص 362 ح 753 عن على بن علي الدعبلي عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عن النزال بن سيرة، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 371 ح 1227.

2- . المحاسن : ج 2 ص 360 ح 2254 عن عبد الرحمن بن الحجاج، بحار الأنوار : ج 66 ص 164 ح 47.

3- . قال العلاّمه المجلسى قدس سره: كأنّ المراد بالقلّة قلّة اللحم و الهزال، وفي المكارم «العلّة» و هو الأصوب (بحار الأنوار : ج 66 ص 277).

4- . السَّوِيقُ: ما يعمل من الحنطة والشعير (المصباح المنير: ص 296 «سوق»).

5- . المحاسن : ج 2 ص 287 ح 1938، مكارم الأخلاق: ج 1 ص 418 ح 1415 نحوه، بحار الأنوار : ج 66 ص 276 ح 7.

6- . تهذيب الأحكام : ج 3 ص 274 ح 796 ، الكافي : ج 6 ص 48 ح 4 نحوه وكلاهما عن عبداللّه بن سنان.

المناقب لابن شهر آشوب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى :كُنَّا جُلوسا عِندَ رَسولِ اللّه ِصلى الله عليه و آله إذ أقبَلَ الحُسَينُ عليه السلام فَجَعَلَ يَنزو عَلى ظَهرِ النَّبِي صـلى الله عليه و آله وعَلى بَطنِهِ، فَبالَ، فَقالَ : دَعوهُ. أبو عُبَيدٍ فِي غَريبِ الحَديثِ أنَّهُ قالَ صلى الله عليه و آله : لا تُزْرِمُوا ابنِي: أي لا تَقطَعُوا عَلَيهِ بَولَهُ _ ثُمَّ دَعا بِماءٍ فَصَبَّهُ عَلى بَولِهِ (1) . (2)

مسند ابن حنبل عن عيسى بن عبد الرحمن عن جدّه :كُنَّا عِندَ النَّبِي صلى الله عليه و آله فَجاءَ الحَسَنُ بنُ عَلِي يَحبُو حَتَّى صَعِدَ عَلى صَدرِهِ، فَبالَ عَلَيهِ، فَابتَدَرناهُ لِنَأخُذَهُ، فَقالَ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله : ابني ابني، قالَ : ثُمَّ دَعا بِماءٍ فَصَبَّهُ عَلَيهِ. (3)

مكارم الأخلاق :كانَ صـلى الله عليه و آله يُؤتى بِالصَّبِي الصَّغيرِ لِيَدعُوَ لَهُ بِالبَرَكَةِ أو يُسَمِّيَهُ، فَيَأخُذُهُ فَيَضَعُهُ في حِجرِهِ ؛ تَكرِمَةً لِأَهلِهِ، فَرُبَّما بـالَ الصَّبِيُ عَلَيهِ، فَيَصـيحُ بَعضُ مَن رَآهُ حينَ بالَ، فَيقولُ صـلى الله عليه و آله : لا تُزرِموا بالصَّبِي، فَيَدَعُهُ حَتَّى يَقضِيَ بَولَهُ، ثُمَّ يُفرِغُ لَهُ مِن دُعائِهِ أو تَسمِيَتِهِ، ويَبلُغُ سُرورُ أهلِهِ فيهِ، ولا يَرَونَ أنَّهُ يَتَأذَّى بِبَولِ صَبِيِّهِم، فَإِذا انصَرَفوا غَسَلَ ثَوبَهُ بَعدُ. (4)

مسند ابن حنبل عن عائشة :كانَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله يُؤتى بِالصِّبيانِ فَيَدعُو لَهُم، وإنَّهُ أُتِيَ بِصَبِي فَبالَ عَلَيهِ، فَقالَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله : صُبُّوا عَلَيهِ الماءَ صَبّا. (5)

.

1- . [نقل أبو عبيـد في غريب الحديث أنَّ النبيّ صـلى الله عليه و آله قال : لا تزرموا ابني ، أي لا تقطعوا بوله] ، ثمّ طلب ماء وسـكبه على بوله.

2- . المناقب لابن شهر آشوب : ج 4 ص 71 و راجع غريب الحديث لابن سلام : ج 1 ص 103 _ 104 .

3- . مسند ابن حنبل : ج 7 ص 35 ح 19078 ، مثير الأحزان : ص 17.

4- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 65 ح 68 ، بحار الأنوار : ج 16 ص 240.

5- . مسند ابن حنبل : ج 9 ص 299 ح 24247 ، مسند إسحاق بن راهويه : ج 2 ص 116 ح 587 .

..

الفصل الثالث: التعليم والتربية

3 / 1 قيمة طلب العلم في الصّغر

الفصل الثالث: التعليم والتربيةالتعليم في الإسلام أساس التربية ، والعلم مقرون بالتهذيب وبناء الذات وفترة الطفولة كما تدلّ تعاليم الدين أفضل برهة تعليم والتربية ، ولذا فإنّ أهمّ حقوق الطفل تهيئة الأرضية المناسبة لتعليمه وتربيته ، بل إنّ جميع الحقوق المذكورة سابقا ويأتي ذكره لاحقا مقدّمة لموضوع التعليم والتربية . نستعرض في هذا الفصل التعاليم الواردة عن المعصومين عليهم السلامفي تربية وتعليم الطفل .

3 / 1قِيمَةُ طَلَبِ العِلمِ فِي الصِّغَرِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَثَلُ الَّذي يَتَعلَّمُ في صِغَرِهِ كَالنَّقشِ فِي الحَجَرِ، ومَثَلُ الَّذي يَتَعلَّمُ في كِبَرِهِ كَالَّذي يَكتُبُ عَلَى الماءِ . (1)

الإمام عليّ عليه السلام :مُروا أولادَكُم بِطَلَبِ العِلمِ. (2)

.

1- . كنز العمّال : ج 10 ص 249 ح 29336 نقلاً عن الطبراني ، الفردوس : ج 4 ص 135 ح 6420 وفيه «كمثل الوشم على الصخرة» بدل «كالنقش في الحجر» و كلاهما عن أبي الدرداء .

2- . كنز العمّال : ج 16 ص 584 ح 45953 نقلاً عن جزء ابن عمشليق .

3 / 2 قيمة التّربية

عنه عليه السلام :مَن سَألَ في صِغَرِهِ أجابَ في كِبَرِهِ . (1)

عنه عليه السلام :مَن لَم يَتَعَلَّم فِي الصِّغَرِ لَم يَتَقَدَّم فِي الكِبَرِ . (2)

سنن الدارمي عن شرحبيل بن سعد :دَعَا الحَسَنُ عليه السلام بَنيهِ و بَني أخيهِ فَقالَ : يا بَنِيَ و بَنِي أخي، إنَّكُم صِغارُ قَومٍ يوشَكُ أن تكونوا كِبارَ آخَرينَ، فَتَعَلَّمُوا العِلمَ، فَمَن لَم يَستَطِع مِنكُم أن يَروِيَهُ _ أو قالَ : يَحفَظَهُ _ فَليَكتُبهُ، و ليَضَعهُ في بَيتِهِ . (3)

الإمـام عليّ عليه السـلام : حَرِّض بَنيـكَ عَلَى الآـدابِ في الصِّغَرِكَي ما تَقَرَّ بِهِم عَيناكَ فِي الكِبَرِ و إنَّما مَثَلُ الآدابِ تَجمَعُهافي عُنفُوانِ الصِّبا كالنَّقشِ فِي الحَجَرِ هِيَ الكُنوزُ الّتي تَنمو ذَخائِرُهاو لا يُخافُ عَلَيها حادِثُ الغِيَرِ (4) 3 / 2

قيمَةُ التَّربِيَةِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :حَقُّ الوَلَدِ عَلى والدِهِ أن يُحسِنَ اسمَهُ، وَ يُحسِنَ مِن مُرضِعِهِ، و يُحسِنَ أدَبَهُ . (5)

عنه صلى الله عليه و آله :ما وَرَّثَ والِدٌ وَلَدا خيرا مِن أدَبٍ حَسَنٍ . (6)

.

1- . غرر الحكم : ح 8273 ، عيون الحكم والمواعظ : ص 447 ح 7879.

2- . غرر الحكم : ح 8937 ، عيون الحكم والمواعظ : ص 463 ح 8424 .

3- . سنن الدارمي : ج 1 ص 137 ح 517 ، منية المريد : ص 340.

4- . الديوان المنسوب إلى الإمام عليّ عليه السلام : ص 242 ح 163.

5- . شعب الإيمان : ج 6 ص 401 ح 8667 عن عائشة، كنز العمّال : ج 16 ص 417 ح 45193.

6- . المعجم الأوسط : ج 4 ص 77 ح 3658 عن سالم بن عبد اللّه عن أبيه، كنز العمّال : ج 16 ص 460 ح 45435 نقلاً عن العسكري وابن النجّار.

عنه صلى الله عليه و آله :ما نَحَلَ والِدٌ وَلَدا مِن نُحلٍ (1) أفضَلَ مِن أدَبٍ حَسَنٍ . (2)

عنه صلى الله عليه و آله :أكرِموا أولادَكُم، وأحسِنوا أدَبَهُم ؛ يُغفَر لَكُم. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :مِن حَقِّ الوَلَدِ عَلى والِدِهِ أن يُحسِنَ أدَبَهُ، و ألاّ يَجحَدَ نَسَبَهُ . (4)

الإمام الصادق عليه السلام :إنَّ خَيرَ ما وَرَّثَ الآباءُ لِأَبنائِهِم الأَدَبُ لاَ المالُ ؛ فَإِنَّ المالَ يَذهبُ ، و الأَدَبَ يَبقى. (5)

عنه عليه السلام :لا يَزالُ العَبدُ المُؤمِنُ يُوَرِّثُ أهلَ بَيتِهِ العِلمَ وَ الأَدَبَ الصّالِحَ، حَتّى يُدخِلَهُمُ الجَنَّةَ جَميعا، حتّى لا يَفقِدَ مِنهُم صَغيرا و لا كَبيرا و لا خادِما و لا جارا، و لا يَزالُ العَبدُ العاصِي يُوَرِّثُ أهلَ بَيتِهِ الأدَبَ السَّيِّئَ حَتّى يُدخِلَهُمُ النّارَ جَميعا، حَتّى لا يَفقِدَ فيها مِن اهلِ بَيتِهِ صَغيرا و لا كَبيرا و لا خادِما و لا جارا. (6)

عنه عليه السلام :قالَ لُقمانُ : يا بُنَيَ إن تَأَدَّبتَ صَغيرا انتَفَعتَ بِهِ كَبيرا، و مَن عَنا بِالأَدَبِ اهتَمَّ بِهِ، و مَنِ اهتَمَّ بِهِ تَكَلَّفَ عِلمَهُ، و مَن تَكَلَّفَ عِلمَهُ اشتَدَّ لَهُ طَلَبُهُ، ومَنِ اشتَدَّ لَهُ طَلَبُهُ أدرَكَ بِهِ مَنفَعَةً (7) . (8)

.

1- . النُّحْل : العطيّة والهبة ابتداءً من غير عوَض ولا استحقاق (النهاية : ج 5 ص 29 «نحل»).

2- . سنن الترمذي : ج 4 ص 338 ح 1952، المستدرك على الصحيحين : ج 4 ص 292 ح 7679 السنن الكبرى : ج 2 ص 28 ح 2273 كلاهما نحوه وكلّها عن أيّوب بن موسى عن أبيه عن جدّه.

3- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 478 ح 1651، سنن ابن ماجة : ج 2 ص 1211 ح 3671، تاريخ دمشق : ج 17 ص 138 ح 4072 كلاهما عن أنس وليس فيهما «يغفر لكم».

4- . تاريخ المدينة : ج 2 ص 568 عن ابن عبّاس، كنز العمّال : ج 16 ص 473 ح 45512 نقلاً عن تاريخ دمشق عن ابن مسعود وابن عبّاس .

5- . الكافي : ج 8 ص 150 ح 132 عن مسعدة بن صدقة، غرر الحكم : ح 5036 نحوه .

6- . دعائم الإسلام : ج 1 ص 82 .

7- . في تفسير القمي : «مَنفَعَتَهُ»، و هو الأصوب .

8- . قصص الأنبياء : ص 194 ح 243 عن حمّاد بن عيسى، تفسير القمي : ج 2 ص 164 نحوه، بحار الأنوار : ج 13 ص 411 .

3 / 3 مسؤوليّة التّعليم و التّربية

3 / 3مَسؤولِيَّةُ التَّعليمِ و التَّربِيَةرسول اللّه صلى الله عليه و آله :ألا كُلُّكُم راعٍ و كُلُّكُم مَسؤولٌ عَن رَعِيَّتِه ؛ فَالأَميرُ الَّذي عَلَى النّاسِ راعٍ و هُوَ مَسؤولٌ عَن رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ راعٍ عَلى أَهلِ بَيتِهِ و هُوَ مَسؤولٌ عَنهُم ، وَ المرأةُ راعِيةٌ عَلى بَيتِ بَعلِها و وُلدِهِ و هِيَ مَسؤولَةٌ عَنهُم ، وَ العَبدُ راعٍ عَلى مالِ سَيِّدِهِ و هُو مَسؤولٌ عَنهُ ، ألا فَكُلُّكُم راعٍ و كُلُّكُم مَسؤولٌ عَن رَعِيَّتِهِ . (1)

الإمام عليّ عليه السلام :عَلَى الإمامِ أَن يعلِّمَ أهلَ وِلايَتِهِ حُدودَ الإسلامِ وَالإيمانِ . (2)

عنه عليه السلام :أيُّهَا النّاسُ ! إنَّ لي عَلَيكُم حَقّا ، و لَكُم عَلَيَّ حَقٌّ ؛ فَأَمّا حَقُّكُم عَلَيَّ فَالنَّصيحَةُ لَكُم ، و تَوفِيرُ فَيئِكُم عَلَيكُم ، و تعليمُكُم كَي لا تَجهَلوا ، و تأديبُكُم كَيما تَعلَمُوا . (3)

الإمام زين العابدين عليه السلام ـ في بيان الحقوق ـ: و أمّا حَقُّ وَلَدِكَ فَأن تَعلَمَ أنَّهُ مِنكَ ، و مُضافٌ إلَيكَ في عاجِلِ الدُّنيا بِخَيرِهِ وَشَرِّهِ ، وأنَّكَ مَسؤولٌ عَمّا وَليتَهُ مِن حُسنِ الأَدَبِ وَالدِّلالَةِ عَلى رَبِّهِ، عز و جل وَالمَعونَةِ عَلى طاعَتِهِ ، فَاعمَل في أمرِهِ عَمَلَ مَن يَعلَمُ أنَّهُ مُثابٌ عَلَى الإحسانِ إلَيهِ ، مُعاقَبٌ عَلَى الإساءَةِ إلَيهِ . (4)

عنه عليه السلام :وأمّا حَقُّ وَلَدِكَ فَتَعلَمَ أنَّهُ مِنكَ ، ومُضافٌ إلَيكَ في عاجِلِ الدُّنيا بِخَيرِهِ وشَرِّهِ ، وأنَّكَ مَسؤولٌ عَمّا وَليتَهُ مِن حُسنِ الأَدَبِ وَالدِّلالَةِ عَلى رَبِّهِ، وَالمَعونَةِ لَهُ عَلى طاعَتِهِ فيكَ وفي نَفسِهِ ، فَمُثابٌ عَلى ذلِكَ ومُعاقَبٌ ، فَاعمَلْ فِي أمرِهِ عَمَلَ المُتَزَيِّنِ بِحُسنِ أثَرِهِ عَلَيهِ في عاجِلِ الدُّنيا ، المُعذِرِ إلى رَبِّهِ فيما بَينَكَ وبَينَهُ بِحُسنِ القِيامِ عَلَيهِ وَالأَخذِ لَهُ مِنهُ ، ولا قُوَّةَ إلاّ بِاللّهِ . (5)

.

1- . صحيح مسلم : ج 3 ص 1459 ح 20 ، سنن أبي داوود : ج 3 ص 130 ح 2928 كلاهما عن ابن عمر .

2- . غرر الحكم : ح 6199 ، عيون الحكم والمواعظ : ص 328 ح 5637 .

3- . نهج البلاغة : الخطبة 34 ؛ أنساب الأشراف : ج 3 ص 154 ، تاريخ الطبري : ج 5 ص91 ، الكامل في التاريخ : ج 2 ص 408 كلّها نحوه ، الإمامة والسياسة : ج 1 ص 171 وفيه «فالنصيحة في ذات اللّه » بدل «فالنصيحة لكم» .

4- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 2 ص 622 ح 3214 ، الخصال : ص 568 ح 1 كلاهما عن أبى حمزة الثمالي (ثابت بن دينار).

5- . تحف العقول : ص 263 ح 23 ، بحار الأنوار : ج 74 ص 15 ح 2 .

3 / 4 أهمّ ما يجب تعليمه

أ _ العقائد الإسلاميّة ولا سيّما التّوحيد

3 / 4أهَمُّ ما يَجِبُ تَعليمُهُأ _ العَقائِدُ الإِسلامِيَّةُ ولا سِيَّما التَّوحيدُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن رَبَّى صَغيرا حَتَّى يَقولَ : «لا إلهَ إلاَّ اللّه» لَم يُحاسِبهُ اللّهُ عز و جل . (1)

عنه صلى الله عليه و آله :إذا أفصَحَ أولادُكُم فَعَلِّموهُم «لا إلهَ إلاَّ اللّه»، ثُمَّ لا تُبالوا مَتى ماتوا، وَإذا اثَّغَروا (2) فَمُروهُم بِالصَّلاةِ . (3)

عنه صلى الله عليه و آله :اِفتَحوا عَلى صِبيانِكُم أوَّلَ كَلِمَةٍ ب «لا إلهَ إلاَّ اللّه»، ولَقِّنوهُم عِندَ المَوتِ «لا إلهَ إلاَّ اللّه»؛ فَإِنَّهُ مَن كانَ أوَّلُ كَلامِهِ «لا إلهَ إلاّ اللّه» وَآخِرُ كلامِهِ «لا إله إلاَّ اللّه» ثُمَّ عاشَ ألفَ سَنَةٍ، ما سُئِلَ عَن ذَنبٍ واحِدٍ. (4)

الكافي عن سليمان بن خالد :قُلتُ لِأبي عَبدِ اللّه ِعليه السلام : إنَّ لي أهلَ بَيتٍ وهُم يَسمَعونَ مِنِّي، أفَأَدعوهم إلى هذَا الأمرِ؟ فَقالَ : نَعَم، إنَّ اللّهَ عز و جل يَقولُ في كِتابِهِ : «يَـأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوا أَنفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجَارَةُ» (5) . (6)

.

1- . المعجم الأوسط : ج 5 ص 130 ح 4865 عن عائشة ، الجامع الصغير : ج 2 ص 603 ح 8696 نقلاً عنه .

2- . الاِثّغار : سُقوطُ سِنّ الصَّبِي وَ نَبَاتِها (النهاية: ج 1 ص 213 «ثغر»).

3- . عمل اليوم والليله للدينوري : ص 150 ح 423 عن عمرو بن شعيب ، كنز العمّال : ج 16 ص 440 ح 45328.

4- . شعب الإيمان : ج 6 ص 398 ح 8649 عن ابن عبّاس ، كنز العمّال : ج 16 ص 441 ح 45332.

5- . التحريم : 6 .

6- . الكافي : ج 2 ص 211 ح 1 ، المحاسن : ج 1 ص 362 ح 780 ، بحار الأنوار : ج 74 ص 86 ح 101.

ب _ حبّ النّبي وأهل بيته

ج _ الفرائض ولاسيّما الصّلاة والصّوم

ب _ حُبُّ النَّبِي وأهـلِ بَيتِهرسول اللّه صـلى الله عليه و آله :أدِّبوا أولادَكُم عَلى ثَلاثِ خِصـالٍ : حُبِّ نَبِيِّكُم، وحُبِّ أهـلِ بَيتِهِ، وعَلى قِراءَةِ القُرآنِ . (1)

ج _ الفَرائِضُ ولاسِيَّما الصَّلاةُ والصَّومُالكتاب«وَ أْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوةِ وَ اصْطَبِرْ عَلَيْهَا لاَ نَسْـلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَ الْعَـقِبَةُ لِلتَّقْوَى ». (2)

«وَ اذْكُرْ فِى الْكِتَـبِ إِسْمَـعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَ كَانَ رَسُولاً نَّبِيًّا * وَ كَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَوةِ وَ الزَّكَوةِ وَ كَانَ عِندَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ». (3)

الحديثالإمام عليّ عليه السلام :كانَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله مُنصِبا (4) لِنَفسِهِ بَعدَ البُشرى لَهُ بِالجَنَّةِ مِن رَبِّهِ، فَقالَ عز و جل : «وَ أْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوةِ وَ اصْطَبِرْ عَلَيْهَا...» الآية ، فَكانَ يَأمُرُ بِها أهلَهُ ، و يُصَبِّرُ عَلَيها نَفسَهُ. (5)

الإمام الصادق عليه السـلام :دَخَلَ عَلى أبي عليه السـلام رَجُلٌ فَقالَ : رَحِمَكَ اللّه ُ، أُحَـدِّثُ أهلِي؟ قالَ نَعَم، إنَّ اللّه َ يَقولُ : «يَـأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ قُواْ أَنفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجَارَةُ» ، وَقالَ : «وَ أْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوةِ وَ اصْطَبِرْ عَلَيْهَا» . (6)

الإمام عليّ عليه السلام_ في قَولِهِ تَعالى : «قُواْ أَنفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا» _: عَلِّموا أنفُسَكُم و أهليكُمُ الخَيرَ. (7)

.

1- . الصواعق المحرقة : ص 172 ، ينابيع المودّة : ج 2 ص 457 ح 268، كنز العمّال: ج 16 ص 456 ح 45409.

2- . طه : 132.

3- . مريم : 54 و 55 .

4- . النّصَب : التَّعَبُ (النهاية : ج 5 ص 62 «نصب»).

5- . الكافي : ج 5 ص 37 ح 1 عن عقيل الخزاعي ، نهج البلاغة : الخطبة 199 نحوه ، بحار الأنوار : ج 33 ص 447 ح 659 .

6- . الأُصول الستّة عشر : ص 70 عن جابر الجعفي ، بحار الأنوار : ج 2 ص 25 ح 92.

7- . المستدرك على الصحيحين : ج 2 ص 536 ح 3826 ، شعب الإيمان : ج 6 ص 411 ح 8704 كلاهما عن ربعي .

عنه عليه السلام_ ايضا _مَعناهُ : عَلِّموهُم ما يَنجونَ بِهِ مِنَ النّارِ. (1)

رسول اللّه صلى الله عليه و آله_ لَمّا سُئِلَ عَنِ الصَّبِي مَتى يُصَلّي؟ _: إذا عَرَفَ يَمينَهُ مِن شِمالِهِ فَمُروهُ بِالصَّلاةِ. (2)

جامع الأخبار :رُوِيَ عَنِ النَّبِي صلى الله عليه و آله أنَّهُ نَظَرَ إلى بَعضِ الأطفالِ فَقالَ : وَيلٌ لِأَولادِ آخِرِ الزَّمانِ مِن آبائِهِم. فَقيلَ : يا رَسولَ اللّه ، مِن آبائِهِمُ المُشرِكينَ؟ فَقالَ : لا، مِن آبائِهِمُ المُؤمِنينَ ؛ لا يُعَلِّمونَهُم شَيئا مِنَ الفَرائِضِ، و إذا تَعلَّموا أولادُهُم مَنَعوهُم، و رَضوا عَنهُم بِعَرَضٍ يَسيرٍ مِنَ الدُّنيا، فَأنا مِنهُم بَرِي ، و هُم مِنّي بُرآءُ. (3)

الإمام عليّ عليه السلام :إذا عَقَلَ الغُلامُ و قَرَأ شَيئا مِنَ القُرآنِ عُلِّمَ الصَّلاةَ. (4)

عنه عليه السلام :عَلِّموا صِبيانَكُم الصَّلاةَ، و خُذوهُم بِها إذا بَلَغوا الحُلُمَ. (5)

عنه عليه السلام :عَلِّموا صِبيانَكُم الصَّلاةَ، و خُذوهُم بِها إذا بَلَغوا ثَمانَ سِنينَ. (6)

عنه عليه السلام :يُؤمَرُ الصَّبِيُ بِالصَّلاةِ إذا عَقَلَ، و بِالصَّومِ إذا أطاقَ . (7)

الإمام زين العابدين عليه السلام :أمّا صَومُ التَّأديبِ فَأن يُؤخَذَ الصَّبِيُ إذا رَاهَقَ بِالصَّومِ، تَأديبا و لَيسَ بِفَرضٍ . (8)

.

1- . منية المريد : ص 380.

2- . سنن أبي داوود : ج 1 ص 134 ح 497 ، المعجم الأوسط : ج 3 ص 235 ح 3019 كلاهما عن معاذ بن عبداللّه بن خبيب الجهني .

3- . جامع الأخبار : ص 285 ح 767 ، مستدرك الوسائل : ج 15 ص 164 ح 17871.

4- . دعائم الإسلام : ج 1 ص 193 ، بحار الأنوار : ج 8 ص 133.

5- . غرر الحكم : ح 6305 .

6- . الخصال : ص 626 ح 10 عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، تحف العقول : ص 115.

7- . دعائم الإسلام : ج 1 ص 193 ، بحار الأنوار : ج 88 ص 133 ح 5 .

8- . الكافي : ج 4 ص 86 ح 1 ، تهذيب الأحكام : ج 4 ص 296 ح 895 كلاهما عن الزهري .

الإمام الباقر عليه السلام :إنّا نَأمُرُ صِبيانَنا بِالصَّلاةِ إذا كانوا بَني خَمسِ سِنينَ ، فَمُروا صِبيانَكُم بِالصَّلاةِ إذا كانوا بَني سَبعِ سِنينَ، و نَحنُ نَأمُرُ صِبيانَنا بِالصَّومِ إذا كانوا بَني سَبعِ سِنينَ بِما أطاقوا مِن صِيامِ اليَومِ إن كانَ إلى نِصفِ النَّهارِ أو أكثَرَ مِن ذلِكَ أو أقَلَّ، فَإذا غَلَبَهُمُ العَطَشُ و الغَرَثُ (1) أفطَروا، حَتّى يَتَعَوَّدُوا الصَّومَ و يُطيقوهُ، فَمُروا صِبيانَكُم إذا كانوا بَني تِسعِ سِنينَ بِالصَّومِ مَا استَطاعوا مِن صِيامِ اليَومِ، فَإذا غَلَبَهُمُ العَطَشُ أفطَروا. (2)

الإمام الباقر و الإمام الصادق عليهماالسلام :إذا بَلَغَ الغُلامُ ثَلاثَ سِنينَ، يُقالُ لَهُ : قُل لا إلهَ إلاّ اللّه سَبْعَ مَرّاتٍ . ثُمَّ يُترَكُ حَتّى يَتِمَّ لَهُ ثَلاثُ سِنينَ و ستّ بعَةُ أشهُرٍ و عِشرونَ يَوما، فَيُقالُ لَهُ : قُل : «مُحَمَّدٌ رَسولُ اللّهِ » سَبعَ مَرّاتٍ . و يُترَكُ حَتّى يَتِمَّ لَهُ أربَعُ سِنينَ، ثُمَّ يُقالُ لَهُ قُل : سَبعَ مَرّاتٍ : «صَلَّى اللّهُ عَلى مُحَمَّدٍ و آلِهِ». ثُمَّ يُترَكُ حَتّى يَتِمَّ لَهُ خَمسُ سِنينَ ، ثُمَّ يُقالُ لَهُ : أيُّهُما يَمينُكَ و أيَّهُما شِمالُكَ ؟ فَإذا عَرَفَ ذلِكَ حُوِّلَ وَجهُهُ إلى القِبلَةِ و يُقالُ لَهُ : اسجُد. ثُمَّ يُترَكُ حَتّى يَتِمَّ لَهُ سَبعُ سِنينَ، فَإذا تَمَّ لَهُ سَبعُ سِنينَ قيلَ لَهُ : اغسِل وَجهَكَ و كَفَّيكَ، فَإذا غَسَلَهُما قيلَ لَهُ : صَلِّ . ثُمَّ يُترَكُ حَتّى يَتِمَّ لَهُ تِسعُ سِنينَ ، فَإذا تَمَّت لَهُ عُلِّمَ الوُضوءَ، و ضُرِبَ عَلَيهِ، و اُمِرَ بِالصَّلاةِ، و ضُرِبَ عَلَيها . فَإذا تَعَلَّمَ الوُضوءَ وَالصَّلاةَ غَفَرَ اللّهُ عز و جل لَهُ و لِوَالِدَيهِ إن شاءَ اللّهُ. (3)

دعائم الإسلام :رُوّينا عَن جَعفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام : أنَّهُ كانَ يَأمُرُ الصَّبِيَ بِالصَّومِ في شَهرِ رَمَضانَ بَعضَ النَّهارِ، فَإذا رَأى الجُوعَ و العَطَشَ غَلَبَ عَلَيهِ، أمَرَهُ فَأفطَرَ. (4)

.

1- . الغَرَثُ : الجُوع (الصحاح : ج 1 ص 288 «غرث»).

2- . الكافي : ج 3 ص 409 ح 1 ، تهذيب الأحكام : ج 2 ص 380 ح 1584 كلاهما عن الحلبي عن الإمام الصادق عليه السلام .

3- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 1 ص 281 ح 863 ، الأمالي للصدوق : ص 475 ح 640 وفيه «عن الإمام الباقر أو الإمام الصادق عليهماالسلام» كلاهما عن عبداللّه بن فضالة .

4- . دعائم الإسلام : ج 1 ص 194 ، بحار الأنوار : ج 88 ص 134 ح 5 .

د ـ القرآن

الإمام الصادق عليه السلام :إنَّا نَأمُرُ صِبيانَنا بِالصَّلاةِ وَ الصِّيامِ ما أطاقوا، إذا كانوا أبناءَ سَبعِ سِنينَ. (1)

عنه عليه السلام ـ لَمّا سُئِلَ : مَتى تَجِبُ الصَّلاةُ عَلَى الصَّبِي (2) ؟ ـ: إذا كانَ ابنَ سِتِّ سِنينَ، وَالصِّيامُ إذا أطاقَهُ . (3)

تهذيب الأحكام عن معاوية بن وهب :سَأَلتُ أبا عَبدِ اللّه ِعليه السلام : في كَم يُؤخَذُ الصَّبِيُ بِالصَّلاةِ؟ فَقالَ : فيما بَينَ سَبعِ سِنينَ و سِتِّ سِنينَ . قُلْتُ : في كَم يُؤخَذُ بِالصِّيامِ؟ فَقالَ : فيما بَينَ خَمسَ عَشرَةَ أو أربَعَ عَشرَةَ، و إن صامَ قَبلَ ذلِكَ فَدَعهُ، فَقَد صامَ ابني فُلانٌ قَبلَ ذلِكَ و تَرَكتُهُ . (4)

كتاب من لا يحضره الفقيه عن الحسن بن قارن :سَأَلتُ أبَا الحَسَنِ الرِّضا عليه السلام ـ أو سُئِلَ و أنا أسمَعُ ـ عَنِ الرَّجُلِ يَختِنُ وَلَدَهُ و هُوَ لا يُصَلِّي اليَومَ و اليَومَينِ ، فَقالَ : و كَم أتى عَلَى الغُلامِ؟ فَقالَ ثَمانِي سِنينَ. فَقالَ : سُبحانَ اللّه ِ يَترُكُ الصَّلاةَ؟ قالَ : قُلتُ : يُصيبُهُ الوَجَعُ. قالَ : يُصَلّي عَلى نَحوِ ما يَقدِرُ. (5)

د ـ القُرآنرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن قَرَأَ القُرآنَ قَبلَ أن يَحتَلِمَ فَقَد اُوتِيَ الحُكمَ صَبِيّا. (6)

.

1- . دعائم الإسلام : ج 1 ص 194 ، بحار الأنوار : ج 88 ص 134 ح 5 .

2- . المراد ، وجوب تعليم الصلاة .

3- . الكافي : ج 3 ص 206 ح 2 عن الحلبي و زرارة ، تهذيب الأحكام : ج 2 ص 381 ح 1591 عن إسحاق بن عمّار نحوه .

4- . تهذيب الأحكام : ج 2 ص 381 ح 1590 ، الكافي : ج 4 ص 125 ح 2 وفيه ذيله : «في كم يؤخذ بالصيام؟...» .

5- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 1 ص 280 ح 862 ، وسائل الشيعة : ج 13 ص 13 ح 4400 .

6- . شعب الإيمان : ج 2 ص 330 ح 1949 ، الدرّ المنثور : ج 5 ص 485 كلاهما عن ابن عبّاس .

عنه صلى الله عليه و آله :خِيارُكُم مَن تَعَلَّمَ القُرآنَ وعَلَّمَهُ . (1)

عنه صلى الله عليه و آله :ما مِن رَجُلٍ عَلَّمَ وَلَدَهُ القُرآنَ إلاّ تُوِّجَ أبَواهُ يَومَ القِيامَةِ بِتاجِ المُلكِ، وكُسِيَ حُلَّتَينِ لَم يَرَ النّاسُ مِثلَهُما. (2)

عنه صلى الله عليه و آله :سورَةُ الواقِعَةِ سورَةُ الغِنى، فَاقرَؤوها، و عَلِّموها أولادَكُم. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :إذا أحَبَّ أحَدُكُم أن يُحَدِّثَ رَبَّهُ فَليَقرَأِ القُرآنَ . (4)

عنه صلى الله عليه و آله :مَن أعطاهُ اللّه ُحِفظَ كِتابِهِ لَو ظَنَّ ، أنَّ أحَدا أُوتِيَ أفضَلَ مِمّا أُوتِيَ فَقَد غَمَطَ (5) أعظَمَ النِّعَمِ . (6)

شرح نهج البلاغة :وَفَدَ غالِبُ بنُ صَعصَ عَةَ عَلى عَلِيٍّ عليه السلام و مَعهُ ابنُهُ الفَرَزدَقُ (7) ، فَقالَ لَهُ : مَن أنتَ ؟ فَقالَ : غالِبُ بنُ صَعصَ عَةَ المُجاشِعِيُّ . . . . قالَ : يا أبَا الأَخطَلِ ، مَن هذَا الغُلامُ مَعَكَ ؟ قالَ : اِبني ، و هُوَ شاعِرٌ . قالَ : عَلِّمهُ القُرآنَ ؛ فَهُوَ خَيرٌ لَهُ مِنَ الشِّعرِ . (8)

الإمام عليّ عليه السلام :حَقُّ الوَلَدِ عَلَى الوالِدِ أن يُحسِنَ اسمَهُ، و يُحسِنَ أدَبَهُ، و يُعَلِّمَهُ القُرآنَ . (9)

.

1- . الأمالي للطوسي : ص 357 ح 739 عن النعمان بن سعد عن الإمام عليّ عليه السلام ، سنن ابن ماجة : ج 1 ص 77 ح 213 عن مصعب بن سعد عن أبيه .

2- . تاريخ دمشق : ج 18 ص 99 عن معاذ بن جبل ، كنز العمّال : ج 1 ص 540 ح 2421.

3- . الدرّ المنثور : ج 8 ص 3 عن أنس .

4- . الفردوس : ج 1 ص 302 ح 1195 ، تاريخ بغداد : ج 7 ص 239 ح 3733 نحوه كلاهما عن أنس .

5- . الغَمْطُ : الإستِهانَةُ و الإسْتِحقارُ (النهاية : ج 3 ص 387 «غمط»).

6- . شعب الإيمان : ج 2 ص 523 ح 2593، التاريخ الكبير : ج 3 ص 311 ح 1058 ، كنز العمّال : ج 1 ص 518 ح 2317 نقلاً عن البخاري و البيهقي و كلّها عن رجاء الغنوي .

7- . المراد أبو فراس ، همّام بن غالب ، المعروف بالفرزدق ولد عام 25 هـ في البصرة ، وتوفّي سنة 114 هـ . (راجع سير أعلام النبلاء : ج 4 ص 590 الرقم 226 ووفيات الأعيان: ج 6 ص 95 الرقم 784) .

8- . شرح نهج البلاغة: ج 10 ص 21 ، كنز العمّال: ج 2 ص 288 ح 4026 نقلاً عن ابن الأنباري في المصاحف والدينوري عن الفرزدق نحوه.

9- . نهج البلاغة : الحكمة 399 ، شرح نهج البلاغة : ج 19 ص 365.

ه ـ المعارف الدّينيّة

و ـ الكتابة

ز ـ المسائل الصّحّيّة

الإمام الصادق عليه السلام :الحافِظُ لِلقُرآنِ العامِلُ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ (1) الكِرامِ البَرَرَةِ . (2)

ه ـ المَعارِفُ الدّينِيَّةُالإمام عليّ عليه السلام :عَلِّموا صِبيانَكُم ما يَنفَعُهُمُ اللّه ُبِهِ ، لا تَغلِب عَلَيهِمُ المُرجِئَةُ بِرَأيِها. (3)

الإمام الصادق عليه السلام :بادِروا أحداثَكُم بِالحَديثِ قَبلَ أن تَسبِقَكُم إلَيهِمُ المُرجِئَةُ (4) . (5)

و ـ الكتابةرسول اللّه صلى الله عليه و آله :حَقُّ الوَلَدِ عَلَى الوالِدِ أن يُعَلِّمَهُ الكِتابَةَ وَ السِّباحَةَ وَالرَّميَ ، و أن يُوَرِّثَهُ طيِّبا. (6)

ز ـ المَسائِلُ الصِّحِّيّةُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :لِكُلِّ شَيءٍ حيلَةٌ ، وحيلَةُ الصِّحَّةِ فِي الدُّنيا أربَعُ خِصالٍ : قِلَّةُ الكَلامِ ، و قِلَّةُ المَنامِ ، و قِلَّةُ المَشيِ ، و قِلَّةُ الطَّعامِ . (7)

عنه صلى الله عليه و آله :أُمُّ جَميعِ الأَدوِيَةِ قِلَّةُ الأَكلِ . (8)

عنه صلى الله عليه و آله :المَعِدَةُ بَيتُ كُلِّ داءٍ ، وَالحِميَةُ رأسُ كُلِّ دَواءٍ . (9)

.

1- . السَّفَرَةُ : الملائِكةُ الذينَ يَسفِرونَ بين اللّه ِ و أنبيائه (مجمع البحرين : ج 2 ص 849 «سفر»).

2- . الكافي : ج 2 ص 603 ح 2 ، الأمالي للصدوق : ص 115 ح 96 كلاهما عن الفضيل بن يسار.

3- . الخصال : ص 614 ح 10 عن محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، تحف العقول : ص 104.

4- . المرجئة ، فرقة تعتبر الإيمان قولاً دون عمل ، وترى أنّ القول مقدّم على العمل وتعتقد بأنّ الإيمان هو الّذي ينقذ تارك العمل، ويقولون: إنّ المعصية لا تضرّ مع الإيمان ، كما هو الحال بالنسبة إلى الكفر مع الطاعة .

5- . تهذيب الأحكام : ج 8 ص 111 ح 381 ، الكافي : ج 6 ص 47 ح 5 وفيه «أولادكم» بدل «أحداثكم» كلاهما عن جميل بن درّاج .

6- . السنن الكبرى : ج 10 ص 26 ح 19742 ، شعب الإيمان : ج 6 ص 401 ح 8665 كلاهما عن أبي رافع .

7- . الفضائل : ص 129 عن ابن مسعود ، بحار الأنوار : ج 8 ص 144 ح 67.

8- . المواعظ العدديّة : ص 213 .

9- . طبّ النبيّ صلى الله عليه و آله : ص 11 .

الإمام عليّ عليه السلام ـ لَمّا سُئِلَ فَقيلَ : إنَّ فِي القُرآنِ كُلَّ عِلمٍ إلاّ الطِّبَّ؟ ـ: أما إنَّ فِي القُرآنِ لاَيَةً تَجمَعُ الطِّبَّ كُلَّهُ : « وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تُسْرِفُواْ » (1) . (2)

الإمام عليّ عليه السلام ـ فِي الحِكَمِ المَنسوبَةِ إلَيهِ ـ: لا تَطلُبِ الحَياةَ لِتَأكُلَ ، بَلِ اطلُبِ الأَكلَ لِتَحيا . (3)

عنه عليه السلام ـ أيضا ـ: يَنبَغي لِلعاقِلِ أن يَتَذَكَّرَ عِندَ حَلاوَةِ الغِذاءِ مَرارَةَ الدَّواءِ . (4)

الخصال :قالَ أميرُ المُؤمِنينَ عَلِيُّ بنُ أبي طالِبٍ عليه السلام لِلحَسَنِ ابنِهِ عليه السلام : يا بُنَيَّ ، ألا أُعَلِّمُكَ أربَعَ خِصالٍ تَستَغني بِها عَنِ الطِّبِّ؟ فَقالَ : بَلى ، يا أميرَالمُؤمِنينَ . قالَ : لا تَجلِس عَلَى الطَّعامِ إلاّ و أنتَ جائِعٌ ، ولا تَقُم عَنِ الطَّعامِ إلاّ و أنتَ تَشتَهيهِ ، و جَوِّدِ المَضغَ ، و إذا نِمتَ فَاعرِض نَفسَكَ عَلَى الخَلاءِ (5) . فَإِذَا استَعمَلتَ هذَا استَغنَيتَ عَنِ الطِّبِّ . (6)

الإمام عليّ عليه السلام :قِلَّةُ الأَكلِ يَمنَعُ كَثيراً مِن أعلالِ الجِسمِ . (7)

عنه عليه السلام :مَن غَرَسَ في نَفسِهِ مَحَبَّةَ أنواعِ الطَّعامِ ، اِجتَنى ثِمارَ فُنونِ الأَسقامِ . (8)

عنه عليه السلام :كَم مِن أكلَةٍ مَنَعَت أكَلاتٍ . (9)

.

1- . الأعراف : 31 .

2- . الدعوات : ص 75 ح 174 ، بحار الأنوار : ج 62 ص 267 ح 42 .

3- . شرح نهج البلاغة : ج 20 ص 333 ح 824 .

4- . شرح نهج البلاغة : ج 20 ص 272 ح 149 .

5- . الخلاء : المَبْرَز ، المستراح (لغت نامه دهخدا) .

6- . الخصال : ص 229 ح 67 عن الأصبغ بن نباتة ، الدعوات : ص 74 ح 173 ، طبّ الأئمّة لابني بسطام : ص 3 ، بحار الأنوار : ج 62 ص 267 ح 42.

7- . غرر الحكم : ح 6768 ، عيون الحكم والمواعظ : ص 370 ح 6248 .

8- . غرر الحكم : ح 9219 ، عيون الحكم والمواعظ : ص 426 ح 7219 .

9- . نهج البلاغة : الحكمة 171، خصائص الأئمّة عليهم السلام : ص 110، غررالحكم : ح 6933 ، بحار الأنوار : ج 73 ص 166 ح 29 .

ح _ الحكم الأخلاقيّة

ح _ الحِكَمُ الأَخلاقِيَّةُمعاني الأخبار عن شريح بن هانئ :سَأَلَ أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام ابنَهُ الحَسَنَ بنَ عَلِيٍ، فَقالَ : يا بُنَيَ مَا العَقلُ؟ قالَ : حِفظُ قَلبِكَ مَا استُودِعتَهُ. قالَ : فَمَا الحَزمُ؟ قالَ : أن تَنتَظِرَ فُرصَتَكَ ، وتُعاجِلَ ما أمكَنَكَ . قالَ : فَمَا المَجدُ؟ قالَ : حَملُ المَغارِمِ ، وَابتِناءُ المَكارِمِ. قالَ : فَمَا السَّماحَةُ؟ قالَ : إجابَةُ السّائِلِ ، و بَذلُ النّائِلِ. قالَ : فَمَا الشُّحُّ؟ قالَ : أن تَرَى القَلِيلَ سَرَفا ، و مَا أنفَقتَ تَلَفا. قالَ : فَمَا الرِّقَّةُ؟ قالَ : طَلَبُ اليَسيرِ ، و مَنعُ الحَقيرِ. قالَ : فَمَا الكُلفَةُ؟ قالَ : التَّمَسُّكُ بِمَن لا يُؤَمِّنُكَ ، و النَّظَرُ فيما لا يَعنيكَ. قالَ : فَمَا الجَهلُ؟ قالَ : سُرعَةُ الوُثوبِ عَلَى الفُرصَةِ قَبل الاستِمكانِ مِنها، و الامتِناعُ عَنِ الجَوابِ. و نِعمَ العَونُ الصَّمتُ فِي مَواطِنَ كَثيرَةٍ و إن كُنتَ فَصيحا. ثُمَّ أقبَلَ صَلَواتُ اللّهِ عَلَيهِ عَلَى الحُسَينِ ابنِهِ عليه السلام فَقالَ لَهُ : يا بُنَيَ ما السُّؤدَدُ؟ قالَ : اصطِناعُ العَشيرَةِ ، وَ احتِمالُ الجَريرَةِ. قالَ : فَمَا الغِنى؟ قالَ : قِلَّةُ أمانِيكَ ، وَ الرِّضى بِما يَكفيكَ. قالَ : فَمَا الفَقرُ؟ قالَ : الطَّمَعُ ، و شِدَّةُ القُنوطِ . قالَ : فَمَا اللُّؤمُ؟ قالَ : إحرازُ المَرءِ نَفسَهُ ، وَإسلامُهُ عِرسَهُ . قالَ : فَمَا الخُرقُ؟ قالَ : مُعاداتُكَ أميرَكَ و مَن يَقدِرُ عَلى ضَرِّكَ و نَفعِكَ . ثُمَّ التَفَتَ إلَى الحارِثِ الأعوَرِ فَقالَ : يا حارِثُ، عَلِّموا هذِهِ الحِكَمَ أولادَكُم ؛ فَإنَّها زِيادَةٌ فِي العَقلِ وَ الحَزمِ وَالرَّأيِ . (1)

.

1- . معاني الأخبار : ص 401 ح 62 وراجع تحف العقول : ص 225 ، العدد القويّة : ص 32 ح 22 ، المعجم الكبير : ج 3 ص 68 ح 2688 ، تاريخ دمشق : ج 13 ص 255.

ط _ الأشعار النّافعة

تحف العقول عن سفيان الثوري :دَخَلتُ عَلَى الصّادِقِ عليه السلام فَقُلتُ لَهُ : أوصِني ... . فَقالَ عليه السلام : يا سُفيانُ، أدَّبَني أبي عليه السلام بِثَلاثٍ، و نَهاني عَن ثَلاثٍ ؛ فَأمَّا اللَّواتي أدَّبَني بِهِنَّ فَإنَّهُ قالَ لي : يا بُنَيَ ، مَن يَصحَب صاحِبَ السَّوءِ لا يَسلَمُ، و مَن لا يُقيِّد ألفاظَهُ يَندَم، و مَن يَدخُل مَداخِلَ السّوءِ يُتَّهَم. قُلتُ : يَا ابنَ بِنتِ رَسولِ اللّه ِ، فَمَا الثَّلاثُ اللَّواتِي نَهاكَ عَنهُنَّ؟ قالَ عليه السلام : نَهاني أن اُصاحِبَ حاسِدَ نِعمَةٍ، و شامِتا بِمُصيبَةٍ، أو حامِلَ نَميمَةٍ . (1)

ط _ الأشعارُ النّافِعَةُالإمام الصادق عليه السلام :كانَ أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام يُعجِبُهُ أن يُروى شِعرُ أبي طالِبٍ ، و أن يُدَوَّنَ، و قالَ : تَعَلَّموهُ و عَلِّموهُ أولادَكُم، فَإنَّهُ كانَ عَلى دينِ اللّه ِ، و فيهِ عِلمٌ كَثيرٌ. (2)

عنه عليه السلام :يا مَعشَرَ الشّيعَةِ عَلِّموا أولادَكُم شِعرَ العَبدِي 3 ، فَإنَّهُ عَلى دينِ اللّه ِ . (3)

.

1- . تحف العقول : ص 376 ، الخصال : ص 169 ح 222 نحوه .

2- . إيمان أبي طالب المشتهر بكتاب الحجّة على الذاهب إلى تكفير أبيطالب: ص130، بحار الأنوار: ج35 ص115 ح54.

3- . رجال الكشي : ج 2 ص 704 ح 748 عن سماعة ، بحار الأنوار : ج 79 ص 293 ح 16 .

دور الشعر في تعليم الطفل وتربيته

دور الشـعر في تعليم الطفل وتربيتهيدلّ تأكيد الإمام عليّ عليه السـلام على تعليم شعر والده أبي طالب للأبناء وتوصية الإمام الصادق عليه السـلام بتعليمهم شـعر العبـدي ، على أنّ للشـعر ـ من وجهـة نظر أهل البيت عليهم السـلام ـ دورا أساسـيا وساميا ليس في نطاق الثقافة والأدب فحسب ، بل وفي مجال التعليم والتربيـة أيضا ، خاصّة تربية الجيل الجديد ، واسـتنادا إلى هذا التوجيه، فإنّ من الواجب على الأُدباء والشـعراء الملتزمين والمسـلمين أن يخصـصوا لشـعر الأطفال فصلاً خاصّا في دواوينهم الشعرية . وممّا لا شكّ فيه أنّ نظم الشعر للأطفال وخاصّـة الشـعر المفيـد والبنّاء الّـذي بإمكانه أن يعرض المفاهيم العقائدية والأخلاقية والاجتماعية السامية بشـكل مبسّط وسـلس وجذاب ومتناسب مع ذهنيـة الطفل، هو عمل يتطلّب جهودا كبيرة ولا يمكن لأي شاعر القيام به . والملاحظـة المهمّـة الّتي وردت الإشارة إليها في الروايتين السابقتين ، أنّ الشـعر التربوي فضـلاً عن أنّه يجب أن يكون في مسـتوى ممتاز ومقبول من الناحيـة الأدبية ، ومن أجل أن يسـتطيع الجيل الجديد الانتفاع منه تربويا إلى الحدّ الأقصـى ، ينبغي أن يشـتمل على العناصر التالية : أوّلاً : أن يتمتّع ناظم الشعر بالالتزام الدِّيني ، فقد ورد التأكيد خلال التوصـية بتعليم الأبناء شـعر أبي طالب والعبدي ، على التزامهما الدِّيني . ثانيا : أن يتضـمّن الشـعر المعلومات الّتي يحتاجها الطفل في المجالات العقيدية الأخلاقية والعمليّة ، فنحن نلاحظ أن الإمام عليّا عليه السلام إنّما يؤكّد على تعليم شعر أبي طالب؛ لأنّه يتضـمّن علما غزيرا ، فضـلاً عن الالتزام الدِّيني للشاعر . ثالثا : نظرا إلى الدور المصيري للتعرّف على أهل البيت عليهم السلاموالإنس بهم ـ بالنسـبة إلى الطفل ـ فإنّ من المناسب أن تتضـمّن الأشـعار والأناشـيد معرفتهم ومحبّتهم . والهـدف من تأكيد الإمام الصادق عليه السـلام على تعليم الأولاد أشـعار العبدي ، هو أنّ أشـعاره تزخر بالمعارف المتعلّقة بأهل بيت الرسالة ، وفيما يلي نشـير على سبيل المثال إلى بضعة أبيات من قصيدته الطويلة والجميلة . (1) هل في سؤالك رسم المنزل الخربرء لقلبك من داء الهوى الوصب؟! أم حره يوم وشكّ البين يبردهمـا اسـتحدثته النوى من دمعـك السـرب يا راكبا جسـرة تطوي مناسـمهاملاءة البيـد بالتقريب والجنب بلغ سـلامي قبرا بالغري حوىأوفى البرية من عجم ومن عرب واجعل شـعارك اللّه الخشوع بهوناد خير وصي صنو خير نبي وكان عنها لهم في «خم» مزدجرلما رقى أحمـد الهادي على قتب وقال والناس من دان إليه ومنثاوٍ لـديه ومن مصغ ومرتقب قم يا علي فإنّي قـد أمرت بأنأبلغ الناس والتبليغ أجدر بي إنّي نصـبت عليا هاديا علمابعـدي وإن عليا خير منتصب وزوج بضـعته الزهراء يكنفهادون الورى وأبو أبنائه النجب من كلّ مجتهـد في اللّه معتضدباللّه معتقد للّه محتسب هادين للرشد إنّ ليل الضـلال دجاكانوا لطارقهم أهدى من الشُّهب صلاة ذي العرش تترى كلّ آونةعلى ابن فاطمة الكشاف للكرب وابنيه من هالك بالسم مخترمومن معفر خد في الثرى ترب والعابد الزاهد السجاد يتبعهوباقر العلم داني غاية الطلب وجعفر وابنه موسـى ويتبعه البرالرضا والجواد العابـد الـدئب والعسـكريين والمهـدي قائمهمـذو الأمر لابس أثواب الهدى القشب من يملأ الأرض عـدلاً بعد ما ملأتجورا ويقمع أهل الزيغ والشـغب يا صاحب الكوثر الرقراق زاخرهذُد النواصب عن سـلساله العذب قارعت منهم كماة في هواك بماجردت من خاطر أو مقول ذرب حتّى لقد وسـمت كلما جباههمخواطري بمضاء الشعر والخطب صحبت حبّك والتقوى وقد كثرتلي الصـحاب فكانا خير مصـطحب فاسـتجل من خاطر العبدي آنسةطابت ولو جاوزتك اليوم لم تطب جاءت تمايل في ثوبي حيا وهدىإليك حالية بالفضل والأدب أتعبت نفسي في مدحيك عارفةبأنّ راحتها في ذلك التعب

.

1- . للاطلاع على النصّ الكامل لأشعاره راجع الغدير : ج 2 ص 290 .

..

..

ي _ السّباحة والرّماية

3 / 5 وقت تربية الطّفل وتأديبه

ي _ السِّباحَةُ وَالرِّمايَةُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :عَلِّموا أولادَكُمُ السِّباحَةَ وَالرِّمايَةَ . (1)

عنه صلى الله عليه و آله :عَلِّموا أبناءَكُمُ السِّباحَةَ وَالرَّميَ، وَالمَرأةَ المِغزَلَ (2) . (3)

عنه صلى الله عليه و آله :عَلِّموا بَنيكُم الرَّميَ ؛ فَإنَّهُ نِكايَةُ العَدُوِّ. (4)

3 / 5وَقتُ تَربِيَةِ الطِّفلِ وتأديبه 5رسول اللّه صلى الله عليه و آله :الوَلَدُ سَيِّدٌ سَبعَ سِنينَ، وعَبدٌ سَبعَ سِنينَ، ووَزيرٌ سَبعَ سِنينَ، (5) فَإن رَضيتَ مُكانَفَتَهُ لإِحدى وعِشرينَ وإلاّ فَاضرِب عَلى جَنبِهِ ؛ فَقَدِ اعتَذَرتَ الَى اللّه ِعز و جل . 7

.

1- . الكافي : ج 6 ص 47 ح 4 عن الإمام علي عليه السلام ، أسد الغابة : ج 1 ص 412 ح 488 وفيه «أبناءكم» بدل «أولادكم» عن عبداللّه بن الربيع الأنصاري .

2- . يجب تعليم كلّ الذكور والأُناث ، ما يحتاجه ويتطابق مع ما يقتضيه جنسه ؛ رغم أنّ حالات ذلك قد تكون مختلفة حسب مقتضيات الزمان ، وعلى سبيل المثال فإنّ المراد من الرمي فيما يتعلّق بالبنين ، الفنون العسكرية ، لا الرمي بالسهم فحسب ، كما أنّ تعليم الغزل بالنسبة إلى الفتيات لا يصدق في كلّ الأزمنة ، بل إنّ ذلك كان يمثل حاجة في ذلك العصر ، واليوم فإنّ عليهنّ أن يكتسبن المهارات اللازمة بما يتناسب مع الزمان وحاجاتهن المعاصرة .

3- . شعب الإيمان : ج 6 ص 401 ح 8664 عن ابن عمر ، الجامع الصغير : ج 2 ص 161 ح 5477 .

4- . الفردوس : ج 3 ص 11 ح 4008 عن جابر، كنز العمّال : ج 16 ص 443 ح 45341.

5- . المعجم الأوسط : ج 6 ص 170 ح 6104 عن أبي جبيرة، الفردوس : ج 4 ص 430 ح 7252 وفيه «وخادم» بدل «وعبد»، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 478 ح 1649 و فيه «أخلاقَهُ» بدل «مُكانَفَتَهُ».

الإمام عليّ عليه السلام :يُرَبَّى الصَّبِيُ سَبعا، ويُؤَدَّبُ سَبعا، ويُستَخدَمُ سَبعا، ومُنتَهى طولِهِ في ثَلاثٍ وعِشرينَ سَنَةً، وعَقلِهِ في خَمسٍ وثَلاثينَ سَنَةً ، وما كانَ بَعدَ ذلِكَ فَبِالتَّجارِبِ . (1)

عنه عليه السلام :وَلَدُكَ رَيحانَتُكَ سَبعا، وَخادِمُكَ سَبعا، ثُمَّ هُوَ عَدُوُّكَ أو صَديقُكَ. (2)

عنه عليه السلام ـ مِن وَصِيَّتِهِ لِوَلَدِهِ الحَسَنِ عليه السلام ـ: بادَرتُ بِوَصِيَّتي إلَيكَ، وأورَدتُ خِصالاً مِنها قَبلَ أن يَعجَلَ بي أجَلي دونَ أن اُفضِيَ إلَيكَ بِما في نَفسي، أو أن اُنقَصَ في رَأيي كَما نُقِصتُ في جِسمِي، أو يَسبِقَني إلَيكَ بَعضُ غَلَباتِ الهَوى وفِتَنِ الدُّنيا، فَتَكُونَ كَالصَّعبِ (3) النَّفورِ، وإنَّما قَلبُ الحَدَثِ كَالأرضِ الخالِيَةِ ؛ ما اُلقِيَ فيها مِن شَيءٍ قَبِلَتهُ ، فَبادَرتُكَ بِالأَدَبِ قَبلَ أن يَقسُوَ قَلبُكَ، ويَشتَغِلَ لُبُّكَ ... ورَأيتُ حَيثُ عَناني مِن أمرِكَ ما يَعنِي الوالِدُ الشَّفيقُ، وأجمَعتُ عَلَيهِ مِن أدَبِكَ أن يَكونَ ذلِكَ وأنتَ مُقبِلُ العُمُرِ ومُقتَبَلُ الدَّهرِ، ذو نِيَّةٍ سَليمَةٍ ، ونَفسٍ صافِيَةٍ، وأن أبتَدِئَكَ بِتَعليمِ كِتابِ اللّه ِعز و جل وتَأويلِهِ، وشَرائِعِ الإسلامِ وأحكامِهِ، وحَلالِهِ وحَرامِهِ. (4)

.

1- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج3 ص493 ح 4746، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 478 ح 1653 وفيه «يرخى» بدل «يُربّى».

2- . شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ج 20 ص 343 ح 937.

3- . الصَّعب : نقيض الذلول وأصعَبتُ الجمل : إذا تركتَه فلم تركبه ولم يمسّه حَبَل حتّى صارَ صعبا (الصحاح : ج 1 ص 163 «صعب»).

4- . نهج البلاغة : الكتاب 31، كشف المحجّة : ص 222 عن عمر بن أبي المقدام عن الإمام الباقر عنه عليهماالسلام، تحف العقول : ص 70 نحوه.

3 / 6 المنهج التّربويّ الإسلامي

أ_ التّكريم والرّفق والرّحمة والمحبّة

الإمام الصادق عليه السلام :أمهِل صَبِيَّكَ حَتّى يَأتِيَ لَهُ سِتُّ سِ نينَ، ثُمَّ ضُمَّهُ إلَيكَ سَبعَ سِنينَ فَأدِّبهُ بِأدَبِكَ ، فَإن قَبِلَ وصَلَحَ وإلاّ فَخَلِّ عَنهُ . (1)

عنه عليه السلام :الغُلامُ يَلعَبُ سَبعَ سِنينَ ، ويَتَعَلَّمُ الكِتابَ سَبعَ سِنينَ ، ويَتَعَلَّمُ الحَلالَ وَالحَرامَ سَبعَ سِنينَ . (2)

3 / 6المَنهَجُ التَّربَوِيُّ الإسلامِيُّأ_ التَّكريمُ وَالرِّفقُ وَالرَّحمَةُ وَالمَحَبَّةُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :أَكرِموا أولادَكُم، وأحسِنوا أدَبَهُم. (3)

مسند ابن حنبل عن عمّ أبي رافع بن عمرو الغفاري :كُنتُ وأنا غُلامٌ أرمي نَخلاً لِلأَنصارِ، فَأتَى النَّبيُ صلى الله عليه و آله فَقيلَ : إنَّ هاهُنا غُلاما يَرمي نَخلَنا! فَأُتِيَ بي إلَى النَّبِي صلى الله عليه و آله ، فَقالَ : يا غُلامُ! لِمَ تَرمِي النَّخلَ؟ قالَ : قُلتُ : آكُلُ. قالَ : فَلا تَرمِ النَّخلَ وكُل ما يَسقُطُ في أسافِلِها. ثُمَّ مَسَحَ رَأسي وقالَ : اللّهُمَّ أشبِع بَطنَهُ. (4)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 46 ح 2، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 111 ح 379 كلاهما عن يونس بن يعقوب .

2- . الكافي : ج 6 ص 47 ح 3 ، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 111 ح 380 كلاهما عن يعقوب بن سالم .

3- . سنن ابن ماجة : ج 2 ص 1211 ح 3671، تاريخ بغداد : ج 8 ص 288 ح 4389، الفردوس : ج 1 ص 67 ح 196 كلاهما عن أنس .

4- . مسند ابن حنبل : ج 7 ص 296 ح 20364، المصنّف لابن أبي شيبة : ج 5 ص 38 ح 2، الطبقات الكبرى : ج 7 ص 29.

المعجم الكبير عن أسـد بن وداعـة :أنَّ رَجُلاً يُقالُ لهُ : «جُزءٌ» أتَى النَّبِيَ صـلى الله عليه و آله فَقالَ : يا رَسولَ اللّه ِ، إنَّ أهلي يُغضِبونّي فَبِمَ أُعاقِبُهُم؟ فَقالَ : تَعفو، ثُمَّ قالَ الثّانِيَة، حَتّى قالَها ثَلاثا، قالَ : فَإن عاقَبتَ فَعاقِب بِقَدرِ الذَّنبِ ، وَاتَّقِ الوَجهَ. (1)

الإمام عليّ عليه السلام :كُن كَالطَّبيبِ الرَّفيقِ الَّذي يَضَعُ الدَّواءَ بِحَيثُ يَنفَعُ. (2)

عنه عليه السلام :ازجُرِ المُسيءَ بِثَوابِ المُحسنِ. (3)

عنه عليه السلام :عُقوبَةُ العُقلاءِ التَّلويحُ، عُقوبَةُ الجُهَلاءِ التَّصريحُ. (4)

عنه عليه السلام :تَلويحُ زَلَّةِ العاقِلِ لَهُ مِن أمَضِّ (5) عِتابِهِ. (6)

عنه عليه السلام :التَّعريضُ (7) لِلعاقِلِ أشَدُّ عِتابِهِ. (8)

عنه عليه السلام :رُبَّ ذَنبٍ مِقدارُ العُقوبَةِ عَلَيهِ إعلامُ المُذنِبِ بِهِ. (9)

الإمام زين العابدين عليه السـلام :حَقُّ الصَّغيرِ رَحمَتُهُ في تَعليمِهِ، وَالعَفوُ عَنهُ وَالسِّترُ عَلَيهِ، وَالرِّفقُ بِهِ ، وَالمَعونَةُ لَهُ ... وحَقُّ أهلِ مِلَّتِكَ ... أن يَكونَ شُيوخُهُم بِمَنزِلَةِ أبيكَ، وشُبّانُهُم، بِمَنزِلَةِ إخوَتِكَ ، وعَجائِزُهُم بِمَنزِلَةِ اُمِّكَ، وَالصِّغارُ بِمَنزِلَةِ أولادِكَ. (10)

.

1- . المعجـم الكـبير : ج 2 ص 269 ح 2130، أسـد الغابـة : ج 1 ص 534 ح 740، الإصابـة : ج 1 ص 586 ح 1153 وفيهما «يعصوني» بدل «يغضبوني».

2- . مصباح الشريعة : ص 370، بحار الأنوار : ج 2 ص 53 ح 21.

3- . نهج البلاغة : الحكمة 177، خصائص الأئمّة : ص 110، بحار الأنوار : ج 75 ص 44 ح 12.

4- . غرر الحكم : ح 6328 و ح 6329، عيون الحكم والمواعظ : ص 339 ح 5776 و 5777 .

5- . مَضَّني الجُرحُ وأمَضّني : آلَمَني وأوجعني (لسان العرب ج 7 ص 233 «مضض»).

6- . غرر الحكم : ح 4497، عيون الحكم والمواعظ : ص 201 ح 4086.

7- . التَّعريض : خِلاف التصريح (الصحاح : ج 3 ص 1087 «عرض»).

8- . غرر الحكم : ح 1161.

9- . غرر الحكم : ح 5342 ، عيون الحكم والمواعظ : ص 267 ح 4897.

10- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 2 ص 625 ح 3214 ، الخصال : ص 570 ح 1 كلاهما عن أبي حمزة الثمالي (ثابت بن دينار).

ب _ الصّلابة وعدم المداهنة

ب _ الصَّلابَةُ وعَدَمُ المُداهَنَةِالكتاب«يَـاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ قُواْ أَنفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَئِكَةٌ غِلاَظٌ شِدَادٌ لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَ يَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ». (1)

الحديثصحيح مسلم عن أبي هريرة :لَمَّا أُنزِلَت هذِهِ الآيَةُ : «وَ أَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ » (2) دَعا رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله قُرَيشا فَاجتَمَعوا ، فَعَمَّ وخَصَّ ، فَقالَ : يا بَني كَعبِ بنِ لُؤيٍ (3) ! أنقِذوا أنفُسَكُم مِنَ النّارِ . يا بَني مُرَّةَ بنِ كَعبٍ (4) ! أنقِذوا أنفُسَكُم مِنَ النّارِ . يا بَني عَبدِ شَمسٍ! أنقِذوا أنفُسَكُم مِنَ النّارِ . يا بَني عَبدِ مَنافٍ (5) ! أنقِذُوا أنفُسَكُم مِنَ النّارِ . يا بَني هاشِمٍ (6) ! أنقِذُوا أنفُسَكُم مِنَ النّارِ . يا بَني عَبدِ المُطَّلِبِ! أنقِذوا أنفُسَكُم مِنَ النّارِ . يا فاطِمَةُ! أنقِذي نَفسَكِ مِنَ النّارِ؛ فَإِنّي لا أملِكُ لَكُم مِنَ اللّه ِ شَيئا ، غَيرَ أنَّ لَكُم رَحِما سَأَبُلُّها بِبِلالِها (7) . (8)

.

1- . التحريم : 6 .

2- . الشعراء : 214.

3- . كعب بن لؤي ، الجدّ السابع لرسول اللّه صلى الله عليه و آله .

4- . مرّة بن كعب الجدّ السادس لرسول اللّه صلى الله عليه و آله .

5- . هاشم ، الابن الأكبر لعبد مناف الّذي اكتسب شرفا كبيرا بعد أبيه وأصبح سيّد البطحاء ، وهو الجدّ الثاني للنبيّ صلى الله عليه و آله .

6- . عبدالمطلب ، ابن هاشم اكتسب بين قومه سيادة ورئاسة واسعة جدّا، وكان يؤمن بالتوحيد والمعاد ، ولذلك سمّي إبراهيم الثاني ، وهو الجدّ الأوّل لرسول اللّه صلى الله عليه و آله .

7- . إنّ لكم رحما سأَبُلّها ببلالها : أي أصلكم في الدنيا ولا أُغني عنكم من اللّه شيئا (النهاية : ج 1 ص 153 «بلل»).

8- . صحيح مسلم : ج 1 ص 192 ح 348، سنن الترمذي : ج 5 ص 338 ح 3185، سنن النسائي : ج 6 ص 248 كلاهما نحوه، كنز العمّال : ج 16 ص 10 ح 43702.

الدرّ المنثور عن زيد بن أسلم :تَلا رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله هذِهِ الآيَةَ : «قُواْ أَنفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا» ، فَقالوا : يا رَسولَ اللّه ِ، كَيفَ نَقِي أهلَنا نارا؟ قالَ : تَأمرونَهُم بِما يُحِبُّهُ اللّه ُ، وتَنهَونَهُم عَمَّا يَكرَهُ اللّه ُ. (1)

الإمـام عليّ عليه السـلام ـ فِي كِتـابِهِ إلى بَعضِ عُمّـالِهِ ـ: فَـاتَّقِ اللّه َ وَاردُد إلى هؤلاءِ القَومِ أموالَهُم ، فَإِنَّكَ إن لَم تَفعَل ثُمَّ أمكَنَنِي اللّه ُ مِنكَ لأُعذِرَنَّ إلَى اللّه ِ فيكَ ، ولَأَضـرِبَنَّكَ بِسَـيفِي الَّذي ما ضَرَبتُ بِهِ أحَدا إلاّ دَخَلَ النّارَ ، وَاللّه ِ لَو أنَّ الحَسَنَ وَالحُسَينَ فَعَلا مِثلَ الَّذي فَعَلتَ ما كانَت لَهُما عِندي هَوادَةٌ ، ولا ظَفِرا مِنّي بِإِرادَةٍ حَتّى آخُذَ الحَقَّ مِنهُما ، وأُزيحَ الباطِلَ عَن مَظلَمَتِهِما . (2)

الكافي عن أبي بصـير :سَألتُ أبا عبد اللّه عليه السلام في قَولِ اللّه ِعز و جل : «قُواْ أَنفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا» : كَيفَ نَقي أهلَنا؟ قَالَ : تَأمرونَهُم وَتَنهَونَهُم. (3)

الإمام الصادق عليه السـلام :لَمَّا نَزَلَت هذهِ الآيَةُ : «يَـأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ قُواْ أَنفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا» جَلَسَ رَجُلٌ مِنَ المُسلِمينَ يَبكي وقالَ : أنا عَجَزتُ عَن نَفسـي، كُلِّفتُ أهلي؟! فَقالَ رَسولُ اللّه ِصـلى الله عليه و آله : حَسـبُكَ أن تأمُرَهُم بِما تَأمُرُ بِهِ نَفسَكَ ، وتَنهاهُم عَمَّا تَنهى عَنهُ نَفسَكَ. (4)

.

1- . الدرّ المنثور : ج 8 ص 225 نقلاً عن ابن مردويه.

2- . نهج البلاغة : الكتاب 41 ، بحار الأنوار : ج 42 ص 182 ح 40 .

3- . الكافي : ج 5 ص 62 ح 3 .

4- . الكافي : ج 5 ص 62 ح 1، تهذيب الأحكام : ج 6 ص 179 ح 364 كلاهما عن عبد الأعلى مولى آل سام، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 468 ح 1600.

ج _ التّأديب العمليُ

الكـافي عن أبي بصـير_ في قَول اللّه ِعز و جل : «قُواْ أَنفُسَكُمْ وَ أَهْلِيكُمْ نَارًا» _: قُلتُ : كَيفَ أقيهِم؟ قالَ : تَأمُرُهُم بِما أمَرَ اللّه ُوتَنهاهُمُ عَمَّا نَهاهُمُ اللّه ُ فَإن أطاعوكَ كُنتَ قَد وَقَيتَهُم، و إن عَصَوكَ كُنتَ قَد قَضَيتَ ما عَلَيكَ. (1)

ج _ التَّأديبُ العَمَلِيُالإمام عليّ عليه السـلام :مَن نَصَبَ نَفسَهُ لِلنّاسِ إماما فَلْيَبدَأ بِتَعليمِ نَفسِهِ قَبلَ تَعليمِ غَيرِهِ ، ولْيَكُن تَأديبُهُ بِسيرَتِهِ قَبلَ تَأديبِهِ بِلِسانِهِ . ومُعَلِّمُ نَفسِهِ ومُؤَدِّبُها أَحَقُّ بِالإِجلالِ مِن مُعَلِّمِ النّاسِ ومُؤَدِّبِهِم . (2)

الإمام الصادق عليه السلام :كونوا دُعاةً لِلنّاسِ بِغيرِ ألسِنَتِكُم ؛ لِيَرَوا مِنكُمُ الوَرَعَ وَالاجتِهادَ وَالصَّلاةَ وَالخَيرَ ، فَإِنَّ ذلِكَ داعِيَةٌ . (3)

.

1- . الكافي : ج5 ص62 ح2، تهذيب الأحكام : ج 6 ص 179 ح 365 ، مشكاة الأنوار : ص 455 ح1526.

2- . نهج البلاغة : الحكمة 73 ، بحار الأنوار : ج 2 ص 56 ح 33 .

3- . الكافي : ج 2 ص 78 ح 14 و ص 105 ح 10 ، الاصول الستة عشر : ص 151 كلاهما نحوه وكلّها عن ابن أبي يعفور ، بحار الأنوار : ج 70 ص 303 ح 13 .

تحليل حول أساليب تربية الطفل

1 . النموذج التربوي القائم على التشدد

2 . النموذج التربوي القائم على المحبّة وعدم الصرامة

تحليـل حول أساليب تربيـة الطفلقـدم بعض العلماء ، أربعـة نماذج لتربيـة الطفل ويمكننا من خلال دراسـة المصادر الإسـلامية أن نقـدّم نموذجا خامسا . وإليك تباعا دراسة هذه النماذج الخمسة :

1 . النموذج التربوي القـائم على التشددهـذا النموذج التربوي والّـذي كـان شائعـا بين الجيـل السابق في الغالب ، يربّي أطفالاً مبتلين من الناحيـة العاطفيـة والنفسـية بالاضـطراب والتوتر والكآبـة وحتّى ينتهي بهم أحيانا إلى الانتحار؛ لأنّهم لم يكونوا يحاطون بالمحبّة والحنان ، ولكنّهم كانوا مثابرين ومتحملين للمسؤوليـة بسـبب التشـدد عليهم ، والسـبب الّـذي كان يدفع الآباء والأُمهات إلى ألاّ يحيطوهم بالمحبّة والعطف هو ألاّ يبتلى أطفالهم بما يسـمّى ب «الدلال» فقد كانوا يرون أنّ تسـليط الأضواء على الأطفال ومدحهم والثناء عليهم ، كلّ ذلك من شأنه أن يؤدي إلى دلالهم .

2 . النموذج التربوي القائم على المحبّة وعدم الصرامةيتخرج على ضوء هذا النموذج الّذي ظهر كرد فعل للنموذج الأوّل ، أطفال مدللون ، ضعفـاء النفوس ، اتكـاليّون ، كثيرو التوقّعـات وذوو صـفات طفوليـة من الناحيـة العاطفيـة ، ولاـ شـكيبة لهم ولا صبر أمام المشاكل، وهم يواجهون المشاكل الحقيقية في حياتهم الأُسرية والاجتماعية، رغم أنّهم لا يشعرون بالنقص من الناحية العاطفية . وعلى ضوء هذا النموذج يرى الوالدان أنّ الحقّ في جانب الأولاد دوما ، ويجب أن يوفّر للطفل كلّ ما يريده وأن يحرص الوالدان على ألاّ يشعر بالانزعاج .

.

3 . النموذج التربوي القائم على عدم المحبّة وعدم الصرامة

4 . النموذج التربوي القائم على المحبّة والصرامة

3 . النموذج التربوي القائم على عـدم المحبّة وعدم الصـرامةيتربّى بموجب هذا الأُسـلوب التربوي أطفال مبتلون بالاختلالات من الناحية العاطفية، لعدم تعامل الوالدين معهم بمحبّة وحنان ، ويقعون في السلوك الإجرامي وارتكاب المخالفات؛ لأنهم لا يُعاملون بحزم وصلابة .

4 . النموذج التربوي القائم على المحبّـة والصـرامةعلى ضوء هذا النموذج التربوي ، يتمّ تأمين الجانب العاطفي للأطفال ، في الوقت الّذي يكونون على درجة عالية من المثابرة والصبر والشعور بالمسؤولية . ويعتبر العلماء هذا الأُسلوب ، أفضل أساليب تربية الطفل . (1) ولكن ما هو رأي الإسـلام في هـذا المجال؟ توجد في التعاليم الدينية مباحث كثيرة ومتفرقة في هذا المجال ، ولكن المهمّ أن نعرف النظام المهيمن عليهـا ونسـتخلص منها نموذجا تربويا . ويبـدو أنّ النموذج الّـذي نحصل عليه من مجموع نصوص القرآن والحـديث ، هو النموذج الّـذي سنتحدّث عنه في النموذج الخامس .

.

1- . موفقيت در تربيت فرزندان (فارسي) : ص 61 و ما بعدها .

5 . النموذج التربوي القائم على المحبّة والصرامة والإكرام

5 . النموذج التربوي القائم على المحبّة والصرامة والإكرامتعتبر المحبّة من منظار الإسلام أحد أُسس تربية الطفل، حيث ورد التأكيد الشديد عليها ، (1) فيما ورد في المقابل الذمّ الشديد لعدم المحبّة، (2) ولكن جاء في نفس الوقت النهي عن الإفراط في المحبّة، (3) ولذلك فقد حظيت الصرامة والدقّة في تربية الطفل بالاهتمام الأكيد إلى جانب المحبّة. (4) وعلى هذا الأساس ، فإنّ الطفل يحظى بالمحبّة والحنان وفي نفس الوقت لا يترك وشأنه من وجهة نظر الإسلام ، ومن جهة أُخرى ، فإنّه يجب أن يحظى بالحنان والمحبّة في نفس الوقت الّذي يتلقى فيه التربية، ولذلك فقد ورد النهي عن الإفراط في توجيه الملامة إليه واستعمال الخشونة معه، (5) واللذان يعتبران من الخصوصيات البارزة لنموذج التشدد. (6) على أنّ لنموذج الإسلام التربوي بُعدا ثالثا هو «التكريم» . والتكريم : هو احترام الطفل وإيلاء الأهمّية له ، فليس من الصحيح من وجهة نظر الإسلام ، استصغار الطفل باعتباره طفلاً ، وجعله يشعر بعدم القيمة أو قلتها . رغم أنّ الطفل يحتاج إلى المحبّة أكثر ، فيما يحتاج الكبير إلى الاحترام، (7) إلاّ أنّ هذا لا يعني أنّنا يجب ألاّ نولي الاحترام لشخصية الطفل ، وفي ذات الوقت فإنّنا يجب ألاّ ننسى إحاطة كبار السنّ بالحنان والعطف . إنّ الطفل الّذي يعدّ على درجة من القيمة وتحترم شخصيته ، يظهر لديه الشعور بقيمة نفسه (العزّة وكرامة النفس) والشخص الّذي يرى قيمة لنفسه ، لا يمكن أن يلوث نفسه بالقبائح. (8) إنّ كرامة النفس ، هي المحور الأساس للأخلاق والتربية الإسلامية ، وأهمّ طرقها تكريم الإنسان وخاصّة في مرحلة الطفولة ، وبالطبع فإنّ قسما من التربية القائمة على التكريم يرتبط بتعليم مظاهر القبح والجمال ، ولكن التكريم يمتلك قيمة وأهمّية فائقتين . ومن أهمّ الملاحظات التربوية الّتي يجب أن تحظى بالاهتمام في تكريم شخصية الطفل التعامل بجدّية مع أحاسيسه في السنوات السبع الأُولى من بداية حياته ، وهذا الأمر يبلغ من الأهمّية، بحيث اعتبر في رواية عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله :

.

1- . راجع: ص 119 (الحث على حبّ الأولاد والشفقة عليهم) .

2- . راجع : ص 123 (ذمّ عدم المحبّة للأطفال) .

3- . راجع : ص 108 (الإفراط في المحبّة) .

4- . راجع : ص 100 (الصّلابة وعدم المداهنة) .

5- . راجع : ص 108 (التأديب عند الغضب) .

6- . راجع : ص 108 (الإفراط في الملامة) .

7- . في الخطبة الشعبانية : «وقّروا كباركم وارحموا صغاركم» (الأمالي للصدوق : ص 154) .

8- . «من كرمت عليه نفسه لم يهنها بالمعصية» (مستدرك الوسائل : ج 11 ص 339) . «من كرمت نفسه قل شقاقه وخلافه» (عيون الحكم والمواعظ : ص 464 ح 8448) . «من كرمت عليه نفسه هانت عليه شهوته» (بحارالأنوار : ج 70 ص 78 ح 12) .

مرحلة سيادة الطفل :

الولد سيّد سبع سنين

مرحلة سيادة الطفل : الوَلَدُ سيّدٌ ستّ بعَ سِ نين وتقتضي سيادة الطفل قيادته وطاعة الوالدين ، بمعنى أنّه يجب أن يمارس السيادة والقيادة في الأُسرة في السنوات السبع الأُولى من حياته ، ولذلك يجب أن يؤمّن له كلّ شيء شريطة ألاّ يكون مضرّا له وأن يكون بمقدور والديه إتيانه . وستكون النتيجة التربوية لقيادة الطفل في السنوات السبع الأُولى من حياته والانقياد الصحيح للوالدين له ، الانقياد المطلق المقترن بمحبّة الطفل في السنوات السبع التالية من حياته ، ولذلك فإنّ الحديث يمضي قائلاً : وعَبدٌ سَبعَ سِنين وحالة عبودية الطفل للوالدين ، هي نتيجة غاية الثقة الّتي حصلت لديه تجاههما في السنوات السبع الأُولى من حياته ، وظهور هذه الحالة لدى الطفل في السنوات السبع الثانية من حياته يلعب دورا بالغ الأهمّية في بناء شخصيته نظرا إلى أنّ هذه الفترة هي فترة تعليمه وتربيته . وبعد انقضاء السنوات السبع الثانية من حياة الطفل تحلّ فترة وزارته في الأُسرة ، كما نقرأ ذلك في بقية الحديث : ووزيرٌ ستّ بعَ سِنين (1) . وفي هذه الفترة لا يعود الطفل عبدا ومنقادا ، فتكريم شخصيته في هذه الفترة يستوجب أن يصبح وزير العائلة المستشار ، وأن توكّل إليه الأعمال الّتي هي في حدود استطاعته ، وبذلك تنتهي مسؤولية الأُسرة في تعليم الطفل وتربيته .

.

1- . راجع : ص 96 ح 288 .

وعبد سبع سنين

ووزير سبع سنين .

.

.

3 / 7 آفات التّأديب

أ _ الإفراط في المحبّة

ب _ الإفراط في الملامة

ج _ التّأديب عند الغضب

3 / 7آفـاتُ التَّأديبِ أ _ الإفراطُ فِي المَحَبَّةِالإمام الباقر عليه السـلام :شَرُّ الآباءِ مَن دَعاهُ البِرُّ إلَى الإفراطِ، وشَرُّ الأَبناءِ مَن دَعاهُ التَّقصيرُ إلَى العُقوقِ. (1)

ب _ الإفراطُ فِي المَلامَةِالإمام عليّ عليه السلام :الإفراطُ فِي المَلامَةِ يَشُبُّ نيرانَ اللَّجاجِ. (2)

عنه عليه السلام :إيّاكَ أن تُكَرِّرَ العَتَبَ ؛ فَإِنَّ ذلكَ يُغري بِالذَّنبِ، ويُهَوِّنُ العُتبَ. (3)

عنه عليه السلام_ فِي الحِكَمِ المَنسوبَةِ إلَيهِ _: إذا عاتَبتَ الحَدَثَ فَاترُك لَهُ مَوضِعا مِن ذَنبِهِ ؛ لَئِلاّ يَحمِلُهُ الإِخراج عَلَى المُكابَرَةِ. (4)

ج _ التَّأديبُ عِندَ الغَضَبِ بِالكافي عن عليّ بن أسباط عن بعض أصحابنا ، قال(5) : نَهى رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله عَنِ الأَدَبِ عِندَ الغَضَبِ. (6)

.

1- . تاريخ اليعقوبي : ج 2 ص 320، الجوهرة : ص 52 .

2- . تحف العقول : ص 84 ، غرر الحكم : ح 1768، بحار الأنوار : ج 77 ص 212 ح 1 نقلاً عن كشف المحجّة .

3- . غرر الحكم : ح 3748، عيون الحكم والمواعظ : ص 163 ح 3481.

4- . شرح نهج البلاغة : ج 20 ص 333 ح 819 .

5- . في المحاسن : «عن بعض أصحابنا عن عليّ بن أسباط رفعه ، قال . . .» .

6- . الكافي : ج 7 ص 260 ح 3، تهذيب الأحكام : ج 10 ص 148 ح 589 ، المحاسن : ج 1 ص 427 ح 984، بحار الأنوار : ج 79 ص 102 ح 2.

د _ الخشونة

الإمام عليّ عليه السلام :لا أدَبَ مَعَ غَضَبٍ . (1)

د _ الخُشونَةُالكافي عن يونس بن رباط عن الإمام الصادق عليه السلام :قالَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله : رَحِمَ اللّه ُمَن أعانَ وَلَدَهُ عَلى بِرِّهِ. قالَ : قُلتُ : كَيفَ يُعينُهُ عَلى بِرِّهِ؟ قالَ : يَقبَلُ مَيسورَهُ، ويَتَجاوَزُ عَن مَعسورِهِ، ولا يُرهِقُهُ ، ولا يَخرَقُ بِهِ (2) ، فَلَيسَ بَينَهُ وبَينَ أن يَصيرَ في حَدٍّ مِن حُدودِ الكُفرِ إلاّ أن يَدخُلَ في عُقوقٍ أو قَطيعَةِ رَحِمٍ . (3)

صحيح مسلم عن عائشة :ما ضَرَبَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله شَيئا قَطُّ بِيَدِهِ، ولاَ امرَأَةً وَلا خادِما، إلاّ أن يُجاهِدَ في سَبيلِ اللّه ِ . (4)

الإمام عليّ عليه السلام_ فِي الحِكَمِ المَنسوبَةِ إلَيهِ _: قَدِّمِ العَدلَ عَلَى البَطشِ تَظفَر بِالمَحَبَّةِ، ولا تَستَعمِلِ الفِعلَ حَيثُ يَنجَعُ (5) القَولُ. (6)

عدّة الداعي :قالَ بَعضُهُم : شَكَوتُ إلى أبِي الحَسَنِ موسى عليه السلام ابنا لي ، فَقالَ : لا تَضرِبهُ، وَاهجُرهُ ولا تُطِل . (7)

.

1- . غرر الحكم : ح 10529، عيون الحكم والمواعظ : ص 531 ح 9654.

2- . قوله «ولا يرهقه» : أي لا يسفّه عليه ولا يظلمه ؛ من الرَّهَق محرّكة. أو : لا يحمل عليه ما لا يطيقه من الإرهاق يقال : لا يرهقني لا أرهقَكَ اللّه أي لا أعسَرَكَ اللّه ؛ والخرق _ بالضمّ والتحريك _ : ضدّ الرفق (مرآة العقول : ج 21 ص 87).

3- . الكافي : ج 6 ص 50 ح 6 تهذيب الأحكام : ج 8 ص 113 ح 390، مستطرفات السرائر : ص 85 ح 30.

4- . صحيح مسلم : ج 4 ص 1814 ح 79، مسند ابن حنبل : ج 9 ص 272 ح 24089، السنن الكبرى : ج 10 ص 324 ح 20788.

5- . نَجَعَ فيه القَول والخطابُ والوَعظ : عمل فيه ودخَلَ وأثَّرَ (لسان العرب : ج 8 ص 348 «نجع») .

6- . شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ج 20 ص 278 ح 207.

7- . عدّة الداعي : ص 79، بحار الأنوار : ج 104 ص 99 ح 74.

3 / 8 التّربية الجنسيّة

أ _ التّفريق في المضاجع

ب _ النّهي عن النّظر الى عورة الطّفل وبالعكس

3 / 8التَّربِيَةُ الجِنسِيَّةُ أ _ التَّفريقُ فِي المَضاجِعِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :الصَّبِيُ وَالصَّبِيُ، وَالصَّبِيُ وَالصَّبِيَّةُ، وَالصَّبِيَّةُ وَالصَّبِيَّةُ يُفرَّقُ بَينَهُم في المَضاجِعِ لِعَشرِ سِنينَ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :إذا بَلَغَ أولادُكُم سَبعَ سِنينَ فَفَرِّقوا بَينَ فُرُشِهِم. (2)

الإمام عليّ عليه السلام :يَتَّغِرُ الصَّبِيُ لِسَبعٍ، ويُؤمَرُ بِالصَّلاةِ لِتِسعٍ، ويُفَرَّقُ بَينَهُم فِي المَضاجِعِ لِعَشرٍ. (3)

الإمام الصادق عليه السلام :يُفَرَّقُ بَينَ الغِلمانِ وَالنِّساءِ فِي المَضاجِعِ اذا بَلَغوا عَشرَ سِنينَ. (4)

ب _ النَّهيُ عَنِ النَّظَرِ اِلى عَورَةِ الطِّفلِ وبِالعَكسِ رسول اللّه صلى الله عليه و آله :لَيسَ لِلوالِدَينِ أن يَنظُرا إلى عَورَةِ الوَلَدِ ، ولَيسَ لِلولَدِ أن يَنظُرَ إلى عَورَةِ الوَالِدِ. (5)

المستدرك على الصحيحين عن محمد بن بياض :رُفِعتُ إلى رَسولِ اللّه ِ صلى الله عليه و آله في صِغَري وعَلَيَ خِرقَةٌ وقَد كُشِفَت عَورَتي ، فَقالَ : غَطُّوا حُرمَةَ عَورَتِهِ ؛ فَإِنَّ حُرمَةَ عَورَةِ الصَّغيرِ كَحُرمَةِ عَورَةِ الكَبيرِ، ولا يَنظُرُ اللّه ُإلى كاشِفِ عَورَةٍ. (6)

.

1- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 436 ح 4509 عن عبداللّه بن ميمون عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، وفي ح 4508 وروي «أنّه يفرّق بين الصبيان في المضاجع ستّ سنين» ، بحار الأنوار : ج 104 ص 96 ح 50 .

2- . المستدرك على الصحيحين : ج 1 ص 317 ح 721 ، سنن الدارقطني : ج 1 ص 230 ح 1 .

3- . الكافي : ج7 ص69 ح8 ، تهذيب الأحكام : ج9 ص183 ح738 كلاهما عن عيسى بن زيد عن الإمام الصادق عليه السلام .

4- . الكافي : ج 6 ص 47 ح 6 عن ابن القدّاح ، الخصال : ص 439 ح 30 عن ابن القدّاح عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام وفيه «الصبيان» بدل «الغلمان» .

5- . الكافي : ج 6 ص 503 ح 36 عن الإمام الصادق عليه السلام .

6- . المستدرك على الصحيحين : ج 3 ص 288 ح 5119 ، الإصابة : ج 6 ص 25 ح 7815.

ج _ النّهي عن مُباشرة المرأة ابنتها

د _ حدّ جواز تقبيل الجارية والغلام

الإمام الباقر عليه السلام :كانَ عَلِيُ بنُ الحُسَين عليه السلام إذا حَضَرَ وِلادَةُ المَرأةِ قالَ : أخرِجوا مَن فِي البَيتِ مِنَ النِّساءِ ؛ لا تكونُ المَرأَةُ أوَّلَ ناظِرٍ إلى عَورَتِهِ (1) . (2)

ج _ النَّهيُ عَن مُباشَرَةِ المَرأةِ ابنَتَهاالإمام عليّ عليه السلام :مُباشَرَةُ المَرأَةِ ابنَتَها إذا بَلَغَت سِتَّ سِنينَ شُعبَةٌ مِنَ الزِّنا. (3)

د _ حَدُّ جَوازِ تَقبيلِ الجارِيَةِ وَالغُلامِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :إذا بَلَغَتِ الجارِيَةُ سِتَّ سِنينَ فَلا تُقَبِّلها ، وَالغُلامُ لا يُقَبِّلُ المَرأَةَ إذا جاوَزَ سَبعَ سِنينَ . (4)

الإمام الصادق عليه السلام :إذا بَلَغَتِ الجارِيَةُ الحُرَّةُ سِتَّ سِنينَ فلا يَنبَغي لَكَ أن تُقَبِّلَها . (5)

تهذيب الأحكام عن عليّ بن عقبة عن بعض أصحابنا :كانَ أبُو الحَسَنِ الماضي عليه السلام عِندَ مُحمَّدِ بنِ إبراهيمَ والي مَكَّةَ ، وهُو زَوجُ فاطِمَةَ بِنتِ أبي عَبدِ اللّه ، وكانَت لِمُحَمَّدِ بنِ إبراهيمَ بِنتٌ تُلبِسُها الثِّيابَ وتَجيءُ إلَى الرِّجالِ فَيَأخُذُها الرَّجُلُ ويَضُمُّها إلَيهِ ، فَلَمّا تَناهَت إلى أبي الحَسَنِ عليه السلام أمسَكَها بِيَدَيهِ مَمدودَتَينِ ، قالَ : إذا أتَت عَلَى الجارِيَةِ سِتُّ سِنينَ لَم يَجُز أن يُقَبِّلَها رَجُلٌ لَيسَ هِيَ بِمَحرَمٍ لَهُ ، ولا يَضُمَّها إلَيهِ . (6)

.

1- . يعني لا يكون أوّل من ينظر إليه امرأة ويقع نظرها إلى عورة منه ، فإنّهن ينظرن أوّلاً إلى عورة ؛ ليعلمن أنّه ذكر أو أُنثى ، بل ينبغي أن يقع عليه أوّلاً نظر رجل و أن ينظر منه إلى غير عورة (الوافي : ج 23 ص 1315) .

2- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 560 ح 4925 ، الكافي : ج 6 ص 17 ح 1 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 436 ح 1737 كلاهما نحوه وكلّها عن جابر.

3- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 479 ح 1660 عن الإمام الصادق عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 104 ص 96.

4- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 479 ح 1659 ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 437 ح 4510 عن الإمام الصادق عليه السلام .

5- . الكافي : ج 5 ص 533 ح 2 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 481 ح 1929 كلاهما عن زرارة ، مشكاة الأنوار : ص 353 ح1143 وليس فيهما «الحُرَّة» .

6- . تهذيب الأحكام : ج 7 ص 461 ح 1846 ، وسائل الشيعة : ج 14 ص 170 ح 6 .

٥ ـ الاستئذان للدّخول إلى الوالدين

٥ ـ الاِستِئـذانُ لِلـدُّخولِ إلَى الوالِـدَينالكتاب«يَـاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَئذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَـنُكُمْ وَ الَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ الْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَـثَ مَرَّ تٍ مِّن قَبْـلِ صَـلَوةِ الْفَجْرِ وَ حِينَ تَضَـعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ الظَّهِيرَةِ وَ مِن بَعْـدِ صَـلَوةِ الْعِشَاءِ ثَلَـثُ عَوْرَ تٍ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلاَ عَلَيْهِمْ جُنَاحُ بَعْدَهُنَّ طَوَّ فُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَ لِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الاْيَـتِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَ إِذَا بَلَغَ الْأَطْفَـلُ مِنكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَئذِنُواْ كَمَا اسْتَئذَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَ لِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَـتِهِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ». (1)

الحديثالسنن الكبرى عن عطاء بن يسار :أنَّ رَسولَ اللّه ِ صـلى الله عليه و آله سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقالَ : أسـتَأذِنُ يا رَسولَ اللّه ِ عَلى اُمِّي؟ فَقالَ : نَعَم. فَقـالَ : إنِّي مَعَها فِي البَيتِ! فَقالَ : اِسـتَأذِن عَلَيها. فَقالَ الرَّجُلُ : إنّي خادِمُها! فَقالَ : أتحِبُّ أن تَراها عُريانَةً؟! قالَ : لا. قالَ : فَاسـتَأذِن عَلَيها. (2)

الإمام عليّ عليه السـلام :أتى رَجُلٌ إلى رَسولِ اللّه ِ صـلى الله عليه و آله قالَ : يا رَسولَ اللّه ِ ، هَل أستَأذِنُ عَلى اُمّي إذا أرَدتُ الدُّخولَ عَلَيها؟ قالَ : نَعَم، أيَسُرُّكَ أن تَراها عُريانَةً؟! قالَ : لا . قالَ : فَاستَأذِن عَلَيها إذا . (3)

.

1- . النور : 58 و 59 .

2- . السنن الكبرى : ج 7 ص 157 ح 13558 ، الدرّ المنثور : ج 6 ص 220 نحوه .

3- . دعائم الإسلام : ج 2 ص 202 ح 741 عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام.

و ـ خطر نظر الأطفال إلى وقاع الوالدين

الإمام الصادق عليه السلام :يَستأذِنُ الرَّجُلُ إذا دَخَل عَلَى أبيهِ ، ولا يَستَأذِنُ الأَبُ عَلَى الابنِ. قالَ : ويَستأذِنُ الرَّجُلُ عَلَى ابنَتِهِ وأُختِهِ إذا كانَتا مُتَزَوِّجَتَينِ . (1)

عنه عليه السلام :لِيَستَأذِنِ الَّذينَ مَلَكَت أيمانُكُم وَالَّذين لَم يَبلُغُوا الحُلُمَ مِنكُم ثَلاثَ مَرَّاتٍ كَما أمَرَكُمُ اللّه ُعز و جل ، ومَن بَلَغَ الحُلُمَ فَلا يَلِجُ عَلى أُمِّهِ ولا عَلى أُختِهِ ولا عَلى خالَتِهِ ولا عَلى سِوى ذلِكَ إلاّ بإذنٍ، فَلا تَأذَنوا حَتّى يُسَلِّمَ. (2)

الكافي عن محمّد بن عليّ الحلبي :قُلتُ لِأَبي عَبدِ اللّه ِعليه السلام : الرَّجُلُ يَستَأذِنُ عَلى أبيهِ؟ فَقالَ : نَعَم، قَد كُنتُ أستَأذِنُ عَلى أبي ولَيسَت أُمّي عِندَهُ، وإنَّما هِيَ امرَأَةُ أبي ، تُوُفِّيَت أُمِّي وأنا غُلامٌ ، وقَد يَكونُ مِن خَلوَتِهِما ما لا اُحِبُّ أن أفجَأَهُما عَلَيهِ، ولا يُحِبّانِ ذلِكَ مِنّي، وَالسَّلامُ أصوَبُ وأحسَنُ . (3)

و ـ خَطَرُ نَظَرِ الأَطفالِ إلى وِقاعِ الوالِدَينِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :وَالَّذي نَفسي بِيَدِهِ ، لَو أنَّ رَجُلاً غَشِيَ امرَأَتَهُ وفِي البَيتِ صَبِيٌّ مُستَيقِظٌ يَراهُما ويَسمَعُ كَلامَهُما ونَفَسَهُما ما أفلَحَ أبَدا ؛ إذا كانَ غُلاما كانَ زانِيا ، أو جارِيَةً كانَت زانِيَةً . (4)

.

1- . الكافي : ج 5 ص 528 ح 3 عن أبي أيوب الخزّاز وراجع : مشكاة الأنوار : ص 344 ح 1101.

2- . الكافي : ج 5 ص 529 ح 1 عن جرّاح المدائني ، مشكاة الأنوار : ص 342 ح 1097.

3- . الكافي : ج 5 ص 528 ح 4 ، تفسير نور الثقلين : ج 3 ص 586 ح 86 .

4- . الكافي : ج 5 ص 500 ح 2 عن الحسين بن زيد عن الإمام الصادق عليه السلام ، عوالي اللآلي : ج 3 ص 305 ح 111 وليس فيه «ونفسهما».

الإمام عليّ عليه السلام :نَهى رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله أن يُجامِعَ الرَّجُلُ امرَأَتَهُ وَالصَّبِيُ فِي المَهدِ يَنظُرُ إلَيهِما. (1)

الإمام الصادق عليه السلام :لا يُجامِعِ الرَّجُلُ امرَأَتَهُ ولا جارِيَتَهُ وفِي البَيتِ صَبِيٌ ؛ فَإِنَّ ذلِكَ مِمَّا يورِثُ الزِّنا. (2)

.

1- . الجعفريّات : ص 96 ، النوادر للراوندي : ص 120 ح 129 كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام.

2- . الكافي : ج 5 ص 499 ح 1 عن ابن راشد عن أبيه ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 414 ح 1655 عن أبي راشد عن أبيه .

كلام حول التربية الجنسية

التدابير اللازمة للعفّة الجنسية

كلام حول التربيـة الجنسـيةتحتاج الغريزة الجنسـية ، كما هو الحال بالنسـبة إلى جوانب الإنسان الأُخرى ، إلى «التربية» ، فكلّ ثقافة وفكرة تسلك نوعا خاصّا من التربية . والتربية الجنسية تعني من منظار الإسلام تهيئة أرضيات النمو وتربية الغريزة الجنسية، بحيث تتحصل كلّ من «العفة الجنسية» و «السلامة الجنسية» . وهذه من خصائص وجهة نظر الدين حيث يأخذ بنظر الاعتبار العفة الجنسية بالإضافة إلى السلامة الجنسـية . والملاحظـة المهمّة الأُخرى، هي أن السـعي لتحقيق هذه الأهداف لا يتوقّف على حلول مرحلة البلوغ . فالتربية الجنسـية ـ من وجهة نظر الدِّين ـ تبدأ قبل مرحلة البلوغ الجنسي ومنذ بداية الولادة تقريبا ، وهذه هي أيضا من خصائص رؤية الدِّين . وعلى هذا الأساس ، فإنّ تأمين هـذه الأهـداف في كلّ مرحلة من العمر بحاجة إلى إجراءات وتدابير خاصّة تناولتها النصوص الدِّينية وتعتبر الطفولة من أهمّ هذه المراحل ، وارتكاب الأخطاء في هذه المرحلة ستكون له تبعات وآثار لا يمكن تلافيها في المستقبل .

التدابير اللازمة للعفّة الجنسـيةلا تتحرى بعض الأُسر الدقّة المطلوبة في قضايا الطفل الجنسية بسبب عدم بلوغ الأطفال ، في حين أنّ الكثير ممّا يراه الطفل أو يسـمعه له دور مصيري في مستقبله الجنسي ، فالعفّة والانحراف الجنسي يتأسسان في مرحلة الطفولة ، ولا يجب أن ننسى أن التعلّم يترك تأثيرا كبيرا في الطفولة ، وكلّ ما يتعلّمه الطفل في الصـغر فهو بمثابة النقش على الحجر لا يزول بسـرعة، بل يبقى ثابتا . ومن جهـة أُخرى: فإنّ الطفل يتقبل كلّ ما يقـدّم له ، ولـذلك فقد بذل الإسـلام اهتماما خاصّا لهذه الفترة من حياة الطفل وقدم تعليمات تطبيقية مفيدة سنشير إليها فيما يأتي :

.

أ _ ستر العورة

ب _ عدم تقبيل الطفل من قبل غير المحرم

أ _ ستر العورةالنظر إلى عورة الطفل أو إلى عورة الكبير ، جانبان، فقهي وتربوي ، فالنظر ليس محرما فقهيا بالنسبة إلى الطفل، كما أنّه ليس محرما على الكبير أيضا مع عدم الرِّيبة . ولكنّنا لا يمكن أن نتجاهل الآثار التربوية للستر أو التعري ، فسواء كان الطفل هو الّذي ينظر إلى عورات الآخرين وسواء كان الأمر على العكس من ذلك ، فإنّ ذلك لا يزيل قبح هذا العمل ، وسيؤدي إلى اللامبالاة وعدم الحياء ويؤسّس الانفلات الخلقي والابتذال . وأمّا الأطفال الذين لم يواجهوا هذا النوع من الحالات ، فإنّ مقاومتهم إزاء الانحراف الجنسي ستكون أكثر وسيكون مستوى عفّتهم أعلى ، ولذلك فقد أوصت النصوص الدِّينية بألاّ ننظر لا إلى عورة الطفل ولا نسمح له بالنظر إلى عورات الآخرين ، وألاّ ندخل الأطفال إلى الحمام بشكل يؤدي إلى رؤية العورة. (1)

ب _ عدم تقبيل الطفل من قبل غير المحرمليست هناك حرمة فقهية تمنع تقبيل الشخص الأجنبي (غير المحرم) للطفل بشرط عدم الرِّيبة ، ولكن أثره السلبي على الطفل المميز غير خفي . إنّ اتّصال الشخص الأجنبي بالطفل من خلال التقبيل ، يترسخ في روح الطفل ويسهل عليه في المستقبل إقامة العلاقة مع غير المحارم، ويصعّب من سلوكية الحفاظ على العفّة . ولذلك فقد أُوصي غير المحارم بعدم تقبيل الأطفال. (2)

.

1- . راجع : ص 110 (النهي عن النظر إلى عورة الطفل وبالعكس) .

2- . راجع : ص 111 (حدّ جواز تقبيل الجارية والغلام) .

ج _ عدم اللّعب بالأعضاء الجنسية للطفل

د _ التفريق بين الأطفال في المضاجع

ه_ _ كتمان الروابط الجنسية بين الوالدين

ج _ عدم اللّعب بالأعضاء الجنسية للطفلإنّ اللّعب بأعضاء الطفل الجنسية من شأنه أن يؤدي إلى الإثارة الجنسية وبلوغه المبكر ، ويعلم الطفل الشذوذ الجنسي ويتسبّب في انحرافه . وقد وصفت بعض الروايات هذا النوع من اللّعب بأنّه شعبة من الزنا ، وهذا التعبير دالّ على تأثيره السلبي في الطفل ، ولذلك فقد نهت النصوص الدِّينية عن هذا السلوك. (1)

د _ التفريق بين الأطفال في المضاجعإنّ نوم الأطفال الذين بلغوا سنّ التمييز على مضجع واحد من الممكن أن يؤدي إلى حدوث ملامسات جسمية غير صحيحة ، والإثارة الجنسية المبكرة، بل وحتّى العلاقات غير المشروعة ، ومن جملة تدابير الدِّين للحيلولة دون ذلك إلغاء إحدى أرضياته، أي فصل الأخوات والأُخوة عن بعضهم البعض.

ه_ _ كتمان الروابط الجنسية بين الوالدين.يعدّ اطّلاع الأولاد على العلاقات الجنسية بين الوالدين من العوامل البالغة التأثير في الانحراف الجنسي ، ولهذا العامل من وجهة نظر الروايات تأثير حتمي تقريبا ولا يمكن إنكاره ، وقد تمّ طرح سبيلين للتعامل معه من أجل الحيلولة دونه : الأوّل : استئذان الطفل للدخول على الوالدين في محل خلوتهما. (2) والثاني : ممارسة العلاقات الزوجية خارج مكان تواجد الطفل. (3)

.

1- . راجع : ص 111 (النهي عن مباشرة المرأة ابنتها) .

2- . راجع : ص 112 (الاستئذان للدخول إلى الوالدين) .

3- . راجع : ص 113 (خطر نظر الأطفال إلى وقاع الوالدين) .

..

الفصل الرابع: أخلاق التربية

4 / 1 الحثّ على حبّ الأولاد والشّفقة بهم

الفصل الرابع: أخلاق التربية4 / 1الحَثُّ عَلى حُبِّ الأَوْلادِ وَالشَّفَقَةِ بهمرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن قَبَّلَ وَلَدَهُ كَتَبَ اللّهُ عز و جل لَهُ حَسَنَةً، ومَن فَرَّحَهُ فَرَّحَهُ اللّهُ يومَ القِيامَةِ، ومَن عَلَّمَهُ القُرآنَ دُعِيَ بِالأَبَوَينِ فَيُكسَيانِ حُلَّتَينِ يُضيءُ مِن نورِهِما وُجوهُ أهلِ الجَنَّةِ . (1)

عنه صلى الله عليه و آله :مَن بَكى صَبِيٌّ لَهُ فَأرضاهُ حَتّى يُسَكِّنَهُ ، أعطاهُ اللّهُ عز و جل مِنَ الجَنَّةِ حَتّى يَرضى. (2)

الطبقات الكبرى عن معاوية بن قرّة عن عمّه :أنَّهُ كانَ يَأتي النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله بِابنِهِ فَيُجلِسُهُ بَينَ يَدَيهِ . فَقالَ لَهُ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله تُحِبُّهُ؟ قالَ : نَعَم، حُبّا شَديدا. ثُمَّ إنَّ الغُلامَ ماتَ، فَقالَ لَهُ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله : كَأَنَّكَ حَزِنتَ عَلَيهِ! قالَ : أجَل يا رسول اللّه . قالَ : أفَما يَسُرُّكَ إذا أدخَلَكَ اللّهُ الجَنَّةَ أن تَجِدَهُ عَلى بابٍ مِن أبوابِها فَيَفتَحُهُ لَكَ؟ قالَ : بَلى . قالَ : فَإِنَّهُ كَذلِكَ إن شاءَ اللّهُ. (3)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 49 ح 1 عن الفضل بن أبي قرّة عن الإمام الصادق عليه السلام ، عدّة الداعي : ص 79.

2- . الفردوس : ج 3 ص 549 ح 5715 عن ثوبان .

3- . الطبقات الكبرى : ج 7 ص 32 ، أسد الغابة : ج 6 ص 366 الرقم 6477 نحوه .

تاريخ دمشق عن واثلة بن الأسقع :أنَّ رَسولَ اللّه ِصلى الله عليه و آله خَرَجَ عَلى عُثمانَ بنِ مَظعونٍ ومَعَهُ صَبِيٌّ لَهُ صَغيرٌ يَلثِمُهُ ، فَقالَ : أتُحِبُّهُ يا عُثمانُ؟! قالَ : إي وَاللّه ِ يا رَسولَ اللّه ِ ، إنِّي لَأُحِبُّهُ قالَ : أفَلا أزِيدُكَ لَهُ حُبّا؟! قالَ : بَلى، فِداكَ أبي وأُمِّي قالَ : إنَّهُ مَن تَرَضّى لَهُ صَغيرا مِن نَسلِهِ حَتّى يَرضى ، تَرَضّاهُ اللّه ُيَومَ القِيامَةِ حَتّى يَرضى . (1)

حليـة الأولياء عن أنس :أنَّ امرَأَةً دَخَلَت عَلى عائِشَـةَ ومَعَها صَبِيّانِ لَها، فَأَعطَتها عائِشَـةُ ثَلاثَ تَمراتٍ ، فَأعطَت كُلَّ صَبِيٍ مِنهما تَمرَةً ، فَأكَلَ الصَّبِيّانِ تَمرَتَيهِما ثُمَّ نَظَرا إلى أُمِّهِما ، فَأَخَذَتِ التَّمرَةَ فَشَـقَّتها نِصـفَينِ فَأَعطَت ذا نِصـفا وذا نِصفا . فَدَخَلَ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله فَأَخبَرَتهُ عائِشَةُ، فَقالَ لَها النَّبِيُ صلى الله عليه و آله : ما أعجَبَكِ مِن ذلِكَ؟ فَإنَّ اللّه َقَد رَحِمَها بِرَحمَتِها صَبِيَّيها. (2)

الإمام الصادق عليه السلام :إنَّ اللّه َلَيَرحَمُ العَبدَ لِشِدَّةِ حُبِّهِ لِوَلَدِهِ. (3)

عنه عليه السـلام :قالَ موسـى بنُ عِمرانَ عليه السلام : يا رَبِّ، أيُ الأعمالِ أفضَلُ عِندَكَ ؟ فَقالَ : حُبُّ الأَطفالِ، فَإنِّي فَطَرتُهُم عَلى تَوحيدي، فَإن أَمَتُّهُم أدخَلتُهُم بِرَحمَتِي جَنَّتي. (4)

.

1- . تاريخ دمشق : ج 52 ص 363 ح 11070 ، كنز العمّال : ج 16 ص 585 ح 45958.

2- . حلية الأولياء : ج 2 ص 231 ، الأدب المفرد : ص 40 ح 89 نحوه.

3- . الكافي : ج 6 ص 50 ح 5 عن ابن أبي عمير عمّن ذكره ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 482 ح 4695.

4- . المحاسن : ج 1 ص 457 ح 1057 ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 505 ح 1751 كلاهمـا عن المساور ، بحار الأنوار : ج 104 ص 97 ح 57 .

4 / 2 سيرة النّبي في الشّفقة بالأطفال وتكريمهم

4 / 2سيرَةُ النَّبِي فِي الشَّفَقَةِ بالأطفال وتكريمِهِممسند ابن حنبل عن الوليد بن عقبة :لَمّا فَتَحَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله مَكَّةَ ، جَعَلَ أهلُ مَكَّةَ يَأتونَهُ بِصِبيانِهِم فَيَمسَحُ عَلى رُؤوسِهِم ويَدعو لَهُم . (1)

صحيح مسلم عن عمرو بن سعيد عن أنس :ما رَأيتُ أحَدا كانَ أرحَمَ بِالعِيالِ مِن رَسولِ اللّه ِصلى الله عليه و آله ، قالَ : كانَ إبراهيمُ مُسترضَعا لَهُ في عَوالي المَدينَةِ (2) ، فَكانَ يَنطَلِقُ ونَحنُ مَعَهُ فَيدخُلُ البَيتَ وإنَّهُ لَيُدَّخَنُ ، وكانَ ظِئرُهُ (3) قَينا (4) ، فَيَأخُذُهُ فَيُقَبِّلُهُ، ثُمَّ يَرجِعُ . قالَ عَمرٌو : فَلَمّا تُوُفِّيَ إبراهيمُ ، قالَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله : إنَّ إبراهيمَ ابني ، وإنَّه ماتَ في الثَّدي ، وإنَّ لَهُ لَظِئرَينِ تُكمِلانِ رَضاعَهُ فِي الجَنَّةِ . (5)

صحيح مسلم عن عبد اللّه بن جعفر :كانَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله إذا قَدِمَ مِن سَفَرٍ تُلُقِّيَ بِصِبيانِ أهلِ بَيتِهِ . (6)

.

1- . مسند ابن حنبل : ج 5 ص 517 ح 16379 ، المستدرك على الصحيحين : ج 3 ص 107 ح 4546.

2- . كانت المنطقة الواقعة في أعلى المدينة تسمّى «العوالي» وما تزال تعرف بهذا الاسم حتّى اليوم ، والكثير من بساتين المدينة ونخلها تقع في هذا الموضع .

3- . الظِئْرُ : المُرضِعَةُ غير ولدها . ويقع على الذكر والأُنثى (النهاية : ج 3 ص 154 «ظأر») .

4- . القِينُ : الإماءُ والعَبيدُ (النهاية : ج 4 ص 135 «قين») .

5- . صحيح مسلم : ج 4 ص 1808 ح 63، صحيح ابن حبان : ج 15 ص 400 ح 6950 .

6- . صحيح مسلم : ج 4 ص 1885 ح 66 ، السنن الكبرى : ج 5 ص 427 ح 10374.

4 / 3 التّسليم على الصّبيان

مسند ابن حنبل عن عروة :كانَ [رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله] يُستَقبَلُ بالصِّبيانِ إذا جاءَ مِن سَفَرٍ. (1)

المحجّة البيضاء :كانَ صـلى الله عليه و آله يَقدِمُ مِنَ السَّفَرِ فَيَتَلَقّاهُ الصِّبيانُ فَيَقِفُ لَهُم ، ثُمَّ يَأمُرُ بِهِم فَيُرفَعونَ إلَيهِ ، فَيَرفَعُ مِنهُم بَينَ يَدَيهِ ومِن خَلفِهِ ، ويَأمُرُ أصـحابَهُ أن يَحمِلُوا بَعضَهُم، فَرُبَّما يَتَفاخَرُ الصِّبيانُ بَعدَ ذلِكَ فَيَقولُ بَعضُهُم لِبَعضٍ : حَمَلَنِي رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله بَينَ يَدَيهِ ، وحَمَلَكَ أنتَ وَراءَهُ، ويَقولُ بَعضُهُم : أمَرَ أصحابَهُ أن يَحمِلوكَ وَراءَهُم. (2)

المناقب لابن شـهر آشوب عن عبدالعزيز بإسـناده عن النبيّ صـلى الله عليه و آله :أنَّه كان جالسا فَأقبَلَ الحَسَنُ وَالحُسَينُ عليهماالسلامفَلَمّا رَآهُمَا النَّبِيُ صلى الله عليه و آله قامَ لَهُما وَاستَبطَأَ بُلوغَهُما إلَيهِ ، فَاستَقبَلَهُما وحَمَلَهُما عَلى كَتِفَيهِ وقالَ : نِعمَ المَطِيُّ مَطِيُّكُما ، ونِعمَ الرّاكِبانِ أنتُما ، وأبوكُما خَيرٌ مِنكُما. (3)

4 / 3التَّسليمُ عَلَى الصِّبيانِكنز العمّال عن أنس :كانَ[صلى الله عليه و آله] يَمُرُّ بِالصِّبيانِ فَيُسَلِّمُ عَلَيهِم. (4)

سنن الترمذي عن أنس :كُنتُ مَعَ رَسولِ اللّه ِصلى الله عليه و آله فَمَرَّ عَلَى صِبيانٍ فَسَلَّمَ عَلَيهِم. (5)

مكارم الأخلاق عن أنس :إنَّ رَسولَ اللّه ِصلى الله عليه و آله مَرَّ عَلَى صِبيانٍ فَسَلَّمَ عَلَيهِم وهُوَ مُغِذٌّ (6) . (7)

.

1- . مسند ابن حنبل : ج 5 ص 454 ح 16129.

2- . المحجّة البيضاء : ج 3 ص 366.

3- . المناقب لابن شهر آشوب : ج 3 ص 388 وراجع ذخائر العقبى : ص 226.

4- . كنز العمّال : ج 7 ص 156 ح 18497 نقلاً عن البخاري عن أنس.

5- . سنن الترمذي : ج 5 ص 57 ح 2696.

6- . في المصدر : «مغد» والتصويب من بحار الأنوار . والإغذاذ في السير : الإسراع (الصحاح : ج 2 ص 567 «غذذ») .

7- . مكارم الأخلاق : ج 1 ص 47 ح 5 ، بحار الأنوار : ج 16 ص 229.

4 / 4 ذمّ عدم المحبّة للأطفال

رسول اللّه صـلى الله عليه و آله :خَمسٌ لا ـ أدَعُهُنَّ حَتَّى المَمـاتِ : الأكلُ عَلَى الحَضـيضِ (1) مَعَ العَبيـدِ ، وركوبِيَ الحِمارَ مُؤَكَّفا (2) ، وحَلبُ العَنزِ بِيَدي، ولُبسُ الصّوفِ، وَالتَّسليمُ عَلَى الصِّبيانِ ؛ لِتَكونَ سُنَّةً مِن بَعدِي. (3)

صحيح ابن حبان عن أنس :أنَّ النبيّ صلى الله عليه و آله : كانَ يَزورُ الأنصارَ ويُسَلِّمُ عَلى صِبيانِهِم ويَمسَحُ رُؤوسَهُم. (4)

4 / 4ذَمُّ عَدَمِ المَحَبَّةِ لِلأَطفالِصحيح مسلم عن عائشة :قَدِمَ ناسٌ مِنَ الأعرابِ عَلى رَسولِ اللّه ِ صلى الله عليه و آله فَقالوا : أتُقَبِّلونَ صِبيانَكُم؟ فَقالوا : نَعَم، فَقالوا : لكِنَّا وَاللّه ِ ما نُقَبِّلُ. فَقالَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله : وأملِكُ إن كانَ اللّه ُ نَزَعَ مِنكُمُ الرَّحمَةَ! (5)

الأدب المفرد عن أبي هريرة :قَبَّلَ رَسولُ اللّه ِ صـلى الله عليه و آله حَسَنَ بنَ عَلِيٍ عليه السـلام ، وعِنـدَهُ الأَقرَعُ بنُ حابِسٍ التَّميميُ جالِسٌ . فَقالَ الأَقرَعُ : إنَّ لي عَشَرَةً مِنَ الوُلدِ ما قَبَّلتُ مِنهُم أحَدا! فَنَظَرَ إلَيهِ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله ثُمَّ قَالَ : مَن لا يَرحَم لا يُرحَمُ. (6)

.

1- . الحَضيض : الأرض (لسان العرب : ج 7 ص 137 «حضض») .

2- . الأُكافَ والإكافُ : شِبهُ الرِّحالِ والأقتابِ (لسان العرب : ج 9 ص 8 «أكف») .

3- . الخصال : ص 271 ح 12 عن إسماعيل بن زياد ، عيون أخبار الرضا : ج 2 ص 81 ح 14 عن العباس بن هلال عن الامام الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام.

4- . صحيح ابن حبان : ج 2 ص 206 ح 459 ، موارد الظمآن : ص 526 ح 2145.

5- . صحيح مسلم : ج 4 ص 1808 ح 64 ، سنن ابن ماجة : ج 2 ص 1209 ح 3665.

6- . الأدب المفرد : ص 41 ح 91 ، مسند ابن حنبل : ج 3 ص 96 ح 7653.

4 / 5 نطاق المحبّة بالأولاد

الإمام الصادق عليه السلام :جاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِي صلى الله عليه و آله فَقالَ : ما قَبَّلتُ صَبِيّا قَطُّ. فَلَمّا وَلّى قالَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله : هذا رَجُلٌ عِندِي أنَّهُ مِن أهلِ النّارِ. (1)

4 / 5نِطـاقُ المَحَبَّةِ بالأَولادِالكتـاب«يَـاأَيُّهَـا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لاَـ تُلْهِكُمْ أَمْوَ لُكُمْ وَ لاَـ أَوْلَـادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَ مَن يَفْعَـلْ ذَ لِـكَ فَأُوْلَئِـكَ هُمُ الْخَـسِرُونَ ». (2)

«يَـاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ إِنَّ مِنْ أَزْوَ جِكُمْ وَ أَوْلَـادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَ إِن تَعْفُواْ وَ تَصْفَحُواْ وَ تَغْفِرُواْ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ». (3)

الحديثرسول اللّه صـلى الله عليه و آله ـ في مَوعِظَتِهِ لِابنِ مَسـعودٍ ـ: يَا ابنَ مَسعودٍ ، لا تَحمِلَنَّكَ الشَّفَقَةُ عَلى أهلِكَ ووُلدِكَ عَلَى الدُّخولِ فِي المَعاصِي وَالحَرامِ، فَإِنَّ اللّه َ تَعالى يَقولُ : «يَوْمَ لاَ يَنفَعُ مَالٌ وَ لاَ بَنُونَ * إِلاَّ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ » (4) . (5)

سنن الترمـذي عن ابن عبّاس ـ لمّا سَأَلَهُ رَجُلٌ عَن هـذه الآية: «يَـاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ إِنَّ مِنْ أَزْوَ جِكُمْ وَ أَوْلَـادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ» ـ : هؤُلاءِ رِجالٌ أسـلَموا مِن أهلِ مَكَّةَ وأرادوا أن يَأتُوا النَّبِيَ صـلى الله عليه و آله ، فَأَبى أزواجُهُم وأولادُهُم أن يَدَعوهُم أن يَأتوا رَسولَ اللّه ِ صلى الله عليه و آله ، فَلَمّا أتَوا رَسولَ اللّه ِ صـلى الله عليه و آله رَأَوا النّاسَ قَـد فَقِهوا فِي الـدِّينِ هَمّوا أن يُعاقِبوهُم ، فَأنزَلَ اللّه ُعز و جل : «يَـاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ إِنَّ مِنْ أَزْوَ جِكُمْ وَ أَوْلَـادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ» . (6)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 50 ح 7 ، تهذيب الأحكام : ج 8 ص 113 ح 391 .

2- . المنافقون : 9.

3- . التغابن : 14.

4- . الشعراء : 88 و 89 .

5- . مكارم الأخلاق : ج 2 ص 359 ح 2660 عن ابن مسعود ، بحار الأنوار : ج 77 ص 108 ح 1.

6- . سنن الترمذي : ج 5 ص 419 ح 3317 ، المعجم الكبير : ج 11 ص 220 ح 11720.

الإمام عليّ عليه السلام ـ لبعض أصحابه ـ: لا تَجعَلَنَّ أكثَرَ شُغلِكَ بِأهلِكَ ووَلَدِكَ ، فَإن يَكُن أهلُكَ ووَلَدُكَ أولِياءَ اللّه ِ فَإنَّ اللّه َ لا يُضيعُ أولِياءَهُ ، وإن يَكونوا أعداءَ اللّه ِ فَمَا هَمُّكَ وشُغلُكَ بِأعداءِ اللّه ِ ! (1)

مستدرك الوسائل :قيلَ : لَما كانَ العَبّاسُ وزَينَبُ ـ وَلَدَي عَلِيٍّ عليه السلام ـ صَغيرَينِ ، قالَ عَلِيٌّ لِلعَبّاسِ : قُل : واحِدٌ، فَقال: واحِدٌ ، فَقالَ : قُل : اثنانِ، قالَ: أستَحي أن أقولَ بِاللِّسانِ الّذي قُلتُ واحِدٌ : اثنانِ . فَقَبَّلَ عَلِيٌّ عليه السلام عَينَيهِ ، ثُمَّ التَفَت إلى زَينَبَ وكانَت عَلى يَسارِهِ وَالعبَّاسُ عَن يَمينِهِ ، فَقالَت : يا أَبَتاهُ أتُحِبُّنا؟ قالَ : نَعَم يا بُنَيَ، أولادُنا أكبادُنا. فَقالَت: يا أبَتاهُ، حُبَّانِ لا يَجتَمِعانِ في قَلبِ المُؤمِنِ ، حُبُّ اللّه ِ وحُبُّ الأولادِ، وإن كانَ لابُدَّ لَنا فَالشَّفَقَةُ لَنا وَالحُبُّ للّه ِ خالِصا. فَازدادَ عَلِيٌّ عليه السلام بِهِما حُبّا. (2)

مستدرك الوسائل :كانَ لِعَلِيِ بنِ أبي طالِبٍ عليه السلام ابنٌ وبِنتٌ، فَقَبَّلَ الابنَ بَينَ يَدَي البِنتِ، فَقالَت : أتُحِبُّهُ يا أبَه؟ قالَ : بَلى ، قالَت : ظَنَنتُ أنَّكَ لا تُحِبُّ أحَدا مِن دونِ اللّه ِ. فَبَكى ، ثُمَّ قالَ : الحُبُّ للّه ِ، وَالشَّفَقَةُ لِلأولادِ. (3)

.

1- . نهج البلاغة : الحكمة 352 ، مشكاة الأنوار : ص 159 ح 401 ، بحار الأنوار : ج 104 ص 73 ح 20 .

2- . مستدرك الوسائل : ج 15 ص 215 ح 18040 نقلاً عن مجموعة الشهيد.

3- . مستدرك الوسائل : ج 15 ص 171 ح 17898 نقلاً عن قطب الدين الراوندي في لبّ اللباب .

4 / 6 العدل بين الأولاد

الإمام الصادق عليه السلام :قالَ والِدي عليه السلام : وَاللّه ِ إنّي لأُصانِعُ بَعضَ وُلدِي وأُجلِسُهُ عَلى فَخِذِي وأُكثِرُ لَهُ المَحَبَّةَ ، وأُكثِرُ لَهُ الشُّكرَ، وإنَّ الحَقَّ لِغَيرِهِ مِن وُلـدِي ، ولكِن مُحافَظَ ةً عَلَيهِ مِنهُ ومِن غَيرِهِ ؛ لِئَلاّ يَصـنَعوا بِهِ ما فَعَلَ بِيوسُفَ (1) إخوَتُهُ، ومـا أنزَلَ اللّه ُسورَةَ يوسُفَ إلاّ أمثالاً لِكَيلا يَحسُدَ بَعضُنا بَعضا كَما حَسَدَ بيوسُفَ (2) إخوَتُهُ وبَغَوا عَلَيهِ. (3)

4 / 6العَدلُ بَينَ الأَولادِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :سَوّوا بَينَ أولادِكُم فِي العَطِيَّةِ، فَلَو كُنتُ مُفَضِّلاً أحَدا لَفَضَّلتُ النِّساءَ. (4)

عنه صلى الله عليه و آله :اِعدِلُوا بَينَ أولادِكُم فِي العَطِيَّةِ. (5)

عنه صلى الله عليه و آله :اِعدِلُوا بَينَ أولادِكُم في النُّحلِ ، كَما تُحِبُّونَ أن يَعدِلوا بَينَكُم فِي البِرِّ وَاللُّطفِ. (6)

عنه صلى الله عليه و آله :إنَّ اللّه َتَعالى يُحِبُّ أن تَعدِلوا بَينَ أولادِكُم حَتّى فِي القُبَلِ. (7)

العيال عن الحسن :بَينا رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله يُحَدِّثُ أصحابَهُ إذ جاءَ صَبِيٌّ حَتَّى انتَهى إلى أبيهِ في ناحِيَةِ القَومِ ، فَمَسَحَ رَأسَهُ وأقعَدَهُ عَلى فَخِذِهِ اليُمنى . قالَ: فَلَبِثَ قَليلاً فَجاءَت ابنَةٌ لَهُ حَتَّى انتَهَت إلَيهِ ، فَمَسَحَ رَأسَ ها وأقعَدَها فِي الأرضِ . فَقالَ رَسولُ اللّه ِصـلى الله عليه و آله : فَهَلاّ عَلى فَخِذِكَ الأُخرى، فَحَمَلَها عَلى فَخِذِهِ الأُخرى، فَقالَ صلى الله عليه و آله : الآنَ عَدَلتَ (8) . (9)

.

1- . في المصدر : «وإخوته» ، وما أثبتناه هو الصحيح .

2- . في بحار الأنوار : «يوسف» بدل «بيوسف» ، وهو الصحيح .

3- . تفسير العياشي : ج 2 ص 166 ح 2 ، بحار الأنوار : ج 74 ص 78 ح 74.

4- . السنن الكبرى : ج 6 ص 294 ح 12000 ، المعجم الكبير : ج 11 ص 280 ح 11997 كلاهما عن ابن عبّاس .

5- . صحيح البخاري : ج 2 ص 913 عن ابن عباس .

6- . صحيح ابن حبّان : ج 11 ص 503 ح 5104 عن النعمان بن بشير ، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 473 ح 1624.

7- . كنز العمّال : ج 16 ص 445 ح 45350 نقلاً عن ابن النجّار عن النعمان بن بشير.

8- . قد يكون الحسن في هذه الرواية هو الإمام الحسن عليه السلام ، وقد يكون الحسن البصري .

9- . العيال : ج 1 ص 173 ح 36.

الإمام عليّ عليه السلام :إنَّ النَّبِيَ صلى الله عليه و آله أبصَرَ رَجُلاً لَهُ وَلَدانِ (1) فَقَبَّلَ أحَدَهُما وتَرَكَ الآخَرَ . فَقالَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله : فَهَلاّ واسَيتَ بَينَهُما. (2)

صحيح البخاري عن النعمان بن بشير :أعطاني أبي عَطِيَّةً ، فَقالَت عَمَرَةُ بِنتُ رَواحَةَ : لا أرضى حَتّى تُشهِدَ رَسولَ اللّه ِ صلى الله عليه و آله . فأتى رَسولَ اللّه ِ صلى الله عليه و آله فَقالَ : إنِّي أعطَيتُ ابني مِن عَمَرَةَ بِنتِ رَواحَةَ عَطِيَّةً فَأمَرَتني أن أُشهِدَكَ يا رَسولَ اللّه ِ . قالَ : أعطَيتَ سائِرَ وُلدِكَ مِثلَ هذا؟ قالَ : لا . قالَ : فَاتَّقُوا اللّه َ وَاعدِلوا بَينَ أولادِكُم . قالَ : فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ . (3)

شرح نهج البلاغة :كانَ الحَسَنُ عليه السلام أكبَرَ وُلدِ عَلِيٍّ، وكانَ سَيِّدا سَخِيّا حَليما خَطيبا، وكانَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله يُحِبُّهُ، سابَقَ يَوما بَينَ الحُسَينِ وبَينَهُ فَسَبَقَ الحَسَنُ، فَأجلَسَهُ عَلى فَخِذِهِ اليُمنى، ثُمَّ أجلَسَ الحُسَينَ عَلَى الفَخِذِ اليُسرى . (4)

.

1- . في المصدر : «ولدين» ، والتصويب من النوادر .

2- . الجعفريّات : ص 55 ، النوادر : ص 96 ح 43 نحوه كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام .

3- . صحيح البخاري : ج 2 ص 914 ح 2447 السنن الكبرى : ج 6 ص 292 ح 11994 ، المصنّف لابن أبى شيبة : ج 8 ص 366 ح 2 ، كنز العمّال : ج 16 ص 585 ح 45957 وراجع : صحيح مسلم : ج 3 ص 1241 _ 1244 ، سنن النسائي : ج 6 ص 260 ، السنن الكبرى : ج 6 ص 293 ح 11996 ، سنن الدار قطني : ج 3 ص 42 ح 171 ، سنن ابن ماجة : ج 2 ص 795 ح 2376 .

4- . شرح نهج البلاغة : ج 16 ص 27 نقلاً عن المدائني .

..

بحث حول توخّي العدالة في التعامل مع الأولاد

بحث حول توخي العدالـة في التعامل مع الأولادمن المواضـيع التربويـة المهمّـة ، توخي الوالدين للعدالة في إظهار المحبّة للأولاد وتوفير الإمكانيات المادية لهم . ويمكننا أن ندرس هذه القضية من منظارين : فقهي قانوني، 1 وتربوي. وما نعنيه هنا هو التعامل بعدل مع الأولاد من وجهة النظر الثانية ، فإنّ تحري العدل مع الأولاد ، من شأنه أن يسـتتبع آثارا تربوية مهمّة، وهي : 1 . إنّ الأولاد سيتعاملون بدورهم مع الوالدين باللطف والإحسان وسيرعون حقوقهم . 2 . وهم بدورهم سوف لا يتجاوزون حدود العدالة بالنسبة مع أولادهم . 3 . تحرّي العدالة مع الأولاد ، يحول دون حسدهم وحقدهم لبعضهم البعض . 4 . والأهمّ من ذلك أنّ الطفل سوف يتربّى منذ بدء حياته على روح العدالة، وسوف يهيئ السـلوك العادل للأُسـرة ، الأرضية لتأمين العدالة الاجتماعية . وعلى العكس من ذلك فإنّ انعدام العدالة والتفريق بين الأولاد ، لا ـ يحرمـان الوالـدين من محبّتهم وحسب ، بـل إنّهما يعرضان مسـتقبل الأولاد للمخاطر ، ولـذلك يرى العلماء المتخصـصون في التربية والتعليم في عصـرنا الراهن ضـرورة الالتزام بالعـدل في التعامل مع الأولاد من أجل تربية الأفراد الصالحين ، ولكن الإسـلام أكدّ منذ أربعة عشـر قرنا على هذا الموضوع، وكان رسول اللّه صـلى الله عليه و آله يوصي المسلمين أن يراعوا العدالة لا في توفير الإمكانيات وحسب ، بل وفي تقبيل الأولاد أيضا . ومن البـديهي أنّ السـلوك العادل ، لا يعني وحدة التعامل ، فما أكثر ما تسـتوجب العدالة أن يتحمّل الأب نفقات أكثر لبعض من أولاده ، بسـبب الاختلاف في المواهب والاسـتعدادات ، أو بسبب المرض وما إلى ذلك ، فهذا لا يعني انعدام العدالة . نعم على الأب في مثل هذه الحالات أن يحيط أولاده الآخرين علما بعمله هذا . كما أنّ على الأب أن يغض النظر عن رعاية حقّ أحد الأولاد ، إذا ما أحسّ أن ذلك سيسـتتبع آثارا سـلبية وخطيرة ، كما يقول الإمام الصادق عليه السلام : قال والدي عليه السلام : واللّه إنّي لأصانع بعض ولدي وأجلسه على فخذي وأكثر له المحبّة وأكثر له الشـكر وإنّ الحقّ لغيره من ولدي ، ولكن محافظة عليه منه ومن غيره ؛ لئلاّ يصنعوا به ما فعل بيوسف أُخوته (1) . وكما جاء في هـذا الحديث ، فإنّ الإمام الباقر عليه السـلام ومن أجل أن يحول دون أن يثير حسد بعض من أولاده والتبعات السـيئة، لـذلك فإنّه لا يكتفي بإظهار المحبّة للولد الّذي يجب أن يحاط بالمحبّة أكثر من الآخرين ، بل إنّه يغمر باللطف والمحبّة الولـد الآخر الّـذي يتعرّض لمرض الحسد كي يحفظ بذلك الابن الأفضل من خطر حسد أخيه ، وهذا ما يمثل درسا تربويا مهمّا للعاملين في مجال التربية والمتخصصين التربويين وخصوصا الآباء والأُمهات .

.

1- . راجع : ص 126 ح 367 .

. .

..

4 / 7 الوفاء بالوعد

4 / 1الوَفاءُ بِالوَعـدِرسول اللّه صـلى الله عليه و آله :أحِبُّوا الصِّبيانَ وَارحَموهُم ، وإذا وَعَـدتُموهُم شَـيئا فَفوا لَهُم ؛ فَإِنَّهُم لا يَـدرونَ إلاّ أنَّكُم تَرزُقونَهُم. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :إذا واعَدَ أحَدُكُم صَبِيَّهُ فَليُنجِز. (2)

السـنن الكبرى عن عبداللّه بن عامر بن ربيعة :جاءَ رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله بَيتَنا وأنا صَبِيٌّ صَغيرٌ ، فَذَهَبتُ ألعَبُ ، فَقالَت لي أُمّي : يا عَبـدَ اللّه ِتَعالَ أُعطيكَ . فَقالَ رَسولُ اللّه ِصـلى الله عليه و آله : ما أَرَدتِ أن تُعطِيَهُ؟ قالَت : أرَدتُ أن أُعطِيَهُ تَمرا ، قالَ : أما إنَّكِ لَو لَم تَفعَلي لَكُتِبَت عَلَيكِ كِذبَةٌ . (3)

الإمام عليّ عليه السلام :لا يَصلُحُ مِن الكَذِبِ جِدٌّ و لا هَزلٌ ، ولا أن يَعِدَ أَحَدُكُم صَبِيَّهُ ثُمَّ لا يَفي لَهُ ، إنَّ الكَذِبَ يَهدي إلَى الفُجورِ . (4)

الإمام الكاظم عليه السـلام :إذا وَعَدتُم الصِّبيانَ فَفوا لَهُم ؛ فَإِنَّهُم يَرَونَ أنَّكُم الّذينَ تَرزُقونَهُم ، إنَّ اللّه ـعز و جل لَيسَ يَغضَبُ لِشَـيءٍ كَغَضَبِهِ لِلنِّساءِ وَالصِّبيانِ . (5)

.

1- . الكـافي : ج 6 ص 49 ح 3 ، تهـذيب الأحكام : ج 8 ص 113 ح 389 وفيه «اختنوا» بـدل «احبّوا» كلاهما عن عبداللّه بن محمّد البجلي عن الإمام الصادق عليه السلام .

2- . الجعفريّات : ص 166 عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام .

3- . السنن الكبرى : ج 10 ص 335 ح 20839 ، الإصابة : ج 4 ص 120 نحوه.

4- . الأمالي للصـدوق : ص 505 ح 696 عن الحـارث الأعور ، مشـكاة الأنوار : ص 302 ح 935 وليس فيه «ولا» بعـد «هزل» ، بحار الأنوار : ج 72 ص 259 ح 24 .

5- . الكافي : ج 6 ص 50 ح 8 عن كليب الصيداوي ، عدّة الداعي : ص 75.

دور الوفاء بالوعد في تربية الطفل

دور الوفاء بالوعـد في تربيـة الطفليواجّه الطفل بعض الوعود في تعامله مع الوالدين منذ أن يبلغ مرحلة الإدراك ، وقد تتحقّق هذه الوعود وقد لاـ تتحقّق ، إلاّ أنّها حظيت بالاهتمام في التعاليم الإسـلامية ، فقـد وردت التوصـية الأكيـدة بالوفاء بالعهـد ، ويمكننا تحلل هـذه التوصـية وتبيينهـا من عـدّة وجوه : الأوّل: هو الجانب الأخلاقي من المسألـة ، فعـدم الوفاء بالوعـد من الأخلاق الذميمـة، وهو صادق في كلّ مكان وبالنسـبة إلى كلّ شـخص ، والطفل هو أحد مصاديقه . الثاني: يتمثّل في طابعه التربوي السـيّئ للطفل ، فرغم أنّ الشـرع نهى نهيا عامّا عن خلف الوعـد ، ولكنّه بالنسـبة إلى الطفل يتمتّع بأهمّيـة خاصّـة نظرا إلى ظروفه السـنية والتربويـة الخاصّة ، فالطفل يقتدي بسـلوك الآخرين وخاصّة الوالدين، وهذا الاقتداء يترك تأثيرا راسـخا وعميقا على شخصـيته ، بحيث إنّ إصـلاحه سـيكون مسـتحيلاً أو صعبا للغاية . الجانب الثالث : أثره السـلبي في المسـتقبل على علاقـة الطفل باللّه ، فقد أظهرت بعض الدراسات أنّ نوع ارتباط الطفل باللّه ـ سـبحانه ـ يخضـع لتأثير كيفيـة ارتباط الوالـدين بالطفل ، وقبل أن يتعرّف الطفل على مفهوم «اللّه » فإنّه يعتبر الوالـدين وخاصّة الأب ربّه ومالك أمره ، وبعبارة أُخرى: فإنّه يرى له دورا إلهيّا. (ولذلك فإنّه يعتبر والديه منزّهين عن العيب والنقص ومتمتعين بجميع الكمالات والفضائل ، بل إنّه لا يتصوّر أنّهما يعانيان من العيب والنقص) . وإذا ما لم يفِ الوالـدان بالوعود الّتي قطعوها للطفل ، فإنّه سـيعمم خلف الوعد هذا إلى مفهوم الإلوهية وتتعرّض علاقته باللّه في المسـتقبل بشـكل تلقائي للتأثير السـلبي ، وقد ورد في الحديث الشريف تعليل يشير إلى هذه الحقيقة : «فإنّهم لا يـدرون إلاّ أنكم ترزقونهم». (1) إنّ ذلـك المفهوم الّـذي يمكن للطفـل إدراكه عن الأُلوهيـة ، هو «تأمين الرزق» وتأمين الرزق هو في رأيه معادل للأُلوهية ، فإذا ما رأى خلف الوعد من «ربّ» طفولته ، فإنّه سيسـئ الظنّ دوما فيما يتعلّق باللّه ومكانته ، والحديث الشـريف : «الجنّة تحت أقدام الأُمهات» يمكن تحليله في هذا المجال ، فبالإضافة إلى الجهود الّتي تبذلها الأُمهات لتربية الأطفال دينيا ، فإنّ شكل علاقة الأُم بالطفل لها تأثير مهمّ في تكوين تصوّر الطفل عن اللّه ، وهذا ما يمكن أن يترك تأثيره في مستقبل الطفل .

.

1- . راجع : ص 132 ح 376 .

..

4 / 8 إدخال السّرور

4 / 1إدخالُ السُّرورِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :إنَّ فِي الجَنَّةِ دارا يُقالُ لَهَا : الفَرَحُ، لا يَدخُلُها إلاّ مَن فَرَّحَ الصِّبيانَ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :اِشتَروا لِصِبيانِكُمُ اللَّحمَ، وذَكِّروهُم يَومَ الجُمُعَةِ . (2)

عنه صلى الله عليه و آله :إنّ فِي الجَنَّةِ دارا يُقالُ لَها : دارُ الفَرَحِ ، لايَدخُلُها إلاّ مَن فَرَّحَ يَتامَى المُؤمِنينَ . (3)

عنه صلى الله عليه و آله :مَن عالَ يَتيما حَتّى يَستَغنِيَ ، أوجَبَ اللّه ُعز و جل لَهُ بِذلِكَ الجَنَّةَ ، كَما أوجَبَ لِاكِلِ مالِ اليَتيمِ النّارَ (4) .

الكافي عن حبيب بن أبى ثابت :جاءَ إلى أميرِ المُؤمِنينَ عليه السلام عَسَلٌ وتينٌ مِن هَمَدانَ (5) وحُلوانَ (6) ، فَأَمَرَ العُرَفاءَ (7) أن يَأتوا بِاليَتامى ، فَأَمكَنَهُم مِن رُؤوسِ الأَزقاقِ (8) يَلعَقُونَها ، وهُوَ يُقَسِّمُها لِلنّاسِ قَدَحا قَدَحا ، فَقيلَ لَهُ : يا أميرَ المُؤمِنينَ ، ما لَهُم يَلعَقونَها ؟ فَقالَ : إنَّ الإمامَ أبُو اليَتامى ، وإنَّما ألعَقتُهُم هذا بِرِعايَةِ الآباءِ . (9)

.

1- . الكامل في ضعفاء الرجال : ج 1 ص 203 عن عائشة ، كنز العمّال : ج 3 ص 170 ح 6009 .

2- . مستدرك الوسائل : ج 6 ص 99 ح 6525 نقلاً عن القطب الراوندي في لب اللباب .

3- . كنز العمّال : ج 3 ص 170 ح 6008 نقلاً عن ابن النجار عن عقبة بن عامر .

4- . الكافي : ج 7 ص 51 ح 7 عن عبد الرحمان بن الحجّاج عن الإمام الكاظم عن الإمام عليّ عليهماالسلام ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 4 ص 190 ح 5433 عن سليم بن قيس عن الإمام عليّ عليه السلام عنه صلى الله عليه و آله ، بحار الأنوار : ج 42 ص 248 ح 51 .

5- . هَمَدان : مدينة في إيران ، وجنوب غرب طهران ، فيها قبر ابن سينا (المنجد في الأعلام : ص 730) .

6- . حُلْوان : مدينة قديمة في العراق العجمي (إيران) فتحها العرب سنة 640 م . أحرقها السلجوقيّون سنة 1046م. وأكمل الزلزال هدمها 1149م (المنجد في الأعلام : ص 257) .

7- . العُرَفاء : جَمْع عَرِيف ، وهو القيِّم بأُمور القبيلة أو الجماعة من الناس يَلي أُمورَهم ويتعرّف الأميرُ منه أحوالهم (النهاية : ج 3 ص 218 «عرف») .

8- . الزِّقّ : السِّقاء يُنْقَل فيه الماءُ ، أو جِلدٌ يُجَزّ شَعْرُه ولا يُنْتَف نَتْفَ الأدِيم . وقيل : الزِّقّ من الأُهُب : كلّ وعاءٍ اتُّخِذ للشراب وغيره . والجمع أزْقاق وزِقاق وزُقّان (تاج العروس : ج 13 ص 196 «زقق») .

9- . الكافي : ج 1ص 406 ح 5 ، بحار الأنوار : ج 41 ص 123 ح 30 .

ربيع الأبرار عن أبي الطفيل :رَأَيتُ عَلِيّا عليه السلام يَدعُو اليَتامى فَيُطعِمُهُمُ العَسَلَ ، حَتّى قالَ بَعضُ أصحابِهِ : لَوَدِدتُ أنّي كُنتُ يَتيما . (1)

المناقب لابن شهر آشوب :نَظَرَ عَلِيٌّ إلَى امرَأَةٍ عَلى كَتِفِها قِربَةُ ماءٍ ، فَأَخَذَ مِنهَا القِربَةَ فَحَمَلَها إلى مَوضِعِها ، وسَأَلَها عَن حالِها ، فَقالَت : بَعثَ عَلِيُّ بنُ أبي طالِبٍ صاحِبي إلى بَعضِ الثُّغورِ فَقُتِلَ ، وتَرَكَ عَلَيَّ صِبيانا يَتامى ، ولَيسَ عِندي شَيءٌ ، فَقَد اُلجَأَتني الضَّرورَةُ إلى خِدمَةِ النّاسِ . فَانصَرَفَ وباتَ لَيلَتَهُ قَلِقا . فَلَمّا أصبَحَ حَمَلَ زِنبيلاً فيه طَعامٌ ، فَقالَ بَعضُهُم : أعطِني أحمِلُهُ عَنكَ ، فَقالَ : مَن يَحمِلُ وِزري عَنّي يَومَ القِيامَةِ ؟! فَأَتى وقَرَعَ البابَ ، فَقالَت : مَن هذا ؟ قالَ : أنا ذلِكَ العَبدُ الَّذي حَمَلَ مَعكِ القِربَةَ ، فَافتَحي فَإِنَّ مَعي شَيئا لِلصِّبيانِ . فَقالَت : رَضِيَ اللّه ُعَنكَ وحَكَمَ بَيني وبينَ عَلِيِّ بنِ أبي طالِبٍ ! فَدَخَلَ وقالَ : إنّي أحبَبتُ اكتِسابَ الثَّوابِ ، فَاختاري بَينَ أن تَعجِنينَ (2) وتَخبِزينَ ، وبَينَ أن تُعَلِّلينَ (3) الصِّبيانَ لِأَخبِزَ أنا . فَقالَت : أنا بِالخَبزِ أبصَرُ وعَلَيهِ أقدَرُ ، ولكِن شَأنَكَ وَالصِّبيانَ فَعَلِّلهُم حَتّى أَفرُغَ مِنَ الخَبزِ . فَعَمَدَت إلَى الدَّقيقِ فَعَجَنَتهُ ، وعَمَدَ عَلِيٌّ عليه السلام إلَى اللَّحمِ فَطَبَخَهُ ، وجَعَلَ يُلقِمُ الصِّبيانَ مِن اللَّحمِ وَالتَّمرِ وغَيرِهِ ، فَكُلَّما ناوَلَ الصِّبيانَ مِن ذلِكَ شَيئا قالَ لَهُ : يا بُنَيَّ ، اجعَل عَلِيَّ بنَ أبي طالِبٍ في حِلٍّ مِمّا مَرَّ في أمرِكَ . فَلَمَّا اختَمَرَ العَجينُ قالَت : يا عَبدَ اللّه ِ ، سَجِّرِ التَّنّورَ (4) . فَبادَرَ لِتَسجيرِهِ ، فَلَمّا أشعَلَهُ ولَفَحَ في وَجهِهِ جَعَلَ يَقولُ : ذُق يا عَلِيُّ ! هذا جَزاءُ مَن ضَيَّعَ الأَرامِلَ وَاليَتامى . فَرَأتهُ امرَأَةٌ تَعرِفُهُ ، فَقالَت : وَيحَكِ ! هذا أميرُ المُؤمِنينَ . قالَ : فَبادَرَتِ المَرأَةُ وهِيَ تَقولُ : وا حَيايَ مِنكَ يا أميرَ المُؤمِنينَ ! فَقالَ : بَل وا حَيايَ مِنكِ يا أمَةَ اللّه ِ فيما قَصَّرتُ في أمرِكِ ! (5)

.

1- . ربيع الأبرار : ج 2 ص 148 ، المعيار والموازنة : ص 251 نحوه ؛ المناقب لابن شهر آشوب : ج 2 ص 75 .

2- . كذا في المصدر وبحار الأنوار ، ومقتضى القواعد النحوية أن يقال : «أن تعجنى وتخبزى . . . وتعلّلي» ؛ لمكان «أنْ» الناصبة للفعل المضارع . لكنّ صاحب النحو الوافي ذكر أنّ بعض القبائل العربيّة يهملها ، فلا ينصب بها المضارع برغم استيفائها شروط نصّه ؛ كقراءة من قرأ قوله تعالى : «وَالْوَلِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ»برفع المضارع «يتمُّ» على اعتبار «أنْ» مصدريّة مهملة . _ ثمّ قال : _ والأنسب اليوم ترك هذه اللغة لأهلها ، والاقتصار على الإعمال ؛ حرصاً على الإبانة ، وبُعداً عن الإلباس (النحو الوافي : ج 4 ص 267) .

3- . عَلَّلَهُ بطعامٍ وحديثٍ ونحوهما : شَغَلَهُ بهما (لسان العرب : ج 11 ص 469 «علل») .

4- . سَجَرْتُ التَّنُّورَ : إذا حَمَيتَهُ (مجمع البحرين : ج 2 ص 820 «سجر») .

5- . المناقب لابن شهر آشوب : ج 2 ص 115 ، بحار الأنوار : ج 41 ص 52 . راجع : القسم العاشر / الخصائص العمليّة / إمام المستضعفين .

كشف اليقين :رُوِيَ أنَّهُ [عَلِيّاً عليه السلام] اجتازَ لَيلَةً عَلَى امرَأَةٍ مِسكينَةٍ لَها أطفالٌ صِغارٌ يَبكونَ مِنَ الجوعِ ، وهِيَ تُشاغِلُهُم وتُلهيهِم حَتّى يَناموا ، وكانَت قَد أشعَلَت نارا تَحتَ قِدرٍ فيها ماءٌ لا غَيرَ ، وأوهَمَتهُم أنَّ فيها طَعاما تَطبُخُهُ لَهُم . فَعَرَفَ أميرُ المُؤمِنينَ عليه السلام حالَها ، فَمَشى عليه السلام ومَعهُ قَنبَرٌ إلى مَنزِلِهِ ، فَأَخرَجَ قَوصَرَّةَ (1) تَمرٍ وجِرابَ (2) دَقيقٍ وشَيئا مِنَ الشَّحمِ وَالأَرُزِّ وَالخُبزِ ، وحَمَلَهُ عَلى كَتِفِهِ الشَّريفِ ، فَطَلَبَ قَنبَرٌ حَملَهُ ، فَلَم يَفعَل . فَلَمّا وَصَل إلى بابِ المَرأَةِ استَأذَنَ عَلَيها ، فَأَذِنَت لَهُ فِي الدُّخولِ . فَأَرمى شَيئا مِنَ الأَرُزِّ فِي القِدرِ ومَعَهُ شَيءٌ مِنَ الشَّحمِ ، فَلَمّا فَرَغَ مِن نَضجِهِ عَرَّفَهُ (قَرَّبَهُ) لِلصِّغارِ وأمَرَهم بِأكلِهِ . فَلَمّا شَبِعوا أخَذَ يَطوفُ بِالبَيتِ ويُبَعبِعُ لَهُم ، فَأَخَذوا فِي الضَّحِكِ . فَلَمّا خَرَجَ عليه السلام قالَ لَهُ قَنبَرٌ : يا مَولايَ ، رَأَيتُ اللَّيلَةَ شَيئا عَجيبا قَد عَلِمتُ سَبَبَ بَعضِهِ ؛ وهُوَ حَملُكَ لِلزّادِ طَلَبا لِلثَّوابِ ، أمّا طَوافُكَ بِالبَيتِ عَلى يَدَيكَ ورِجلَيكَ وَالبَعبَعَةُ فَما أدري سَبَبَ ذلِكَ ! فَقالَ عليه السلام : يا قَنبَرُ ، إنّي دَخَلتُ عَلى هؤُلاءِ الأَطفالِ وهُم يَبكونَ مِن شِدَّةِ الجوعِ ، فَأَحبَبتُ أن أخرُجَ عَنهُم وهُم يَضحَكونَ مَعَ الشِّبعِ ، فَلَم أجِد سَبَبا سِوى ما فَعَلتُ . (3)

.

1- . القَوصَرَةُ هي وعاءٌ من قَصَب يرفع فيه التّمر من البواري ، ويُشَدَّد ويُخفَّف (لسان العرب : ج 5 ص 104 «قصر») .

2- . الجِرابُ هو وِعاءٌ من إهاب الشاة لا يُوعَى فيه إلاّ يابس (لسان العرب : ج 2 ص 228 «جرب») .

3- . كشف اليقين : ص 136 ح 129 .

..

الفصل الخامس: التزيين واللّعب

5 / 1 تزيين الأطفال

الفصل الخامس: التزيين واللّعب5 / 1تَزيينُ الأطفالِالكافي عن أبي الصّباح :سَألتُ أبا عَبدِ اللّه ِعليه السلام عَنِ الذَّهَبِ يُحَلَّى بِهِ الصِّبيانُ ، فَقالَ : كانَ عَلِيُ بنُ الحُسَينِ عليه السلام يُحَلّي وُلدَهُ ونِساءَهُ بِالذَّهَبِ وَالفِضَّةِ . (1)

الكافي عن الحسين بن خالد :سَألتُ أبَا الحَسَنِ الرِّضا عليه السلام عَنِ التَّهنِئَةِ بِالوَلَدِ مَتى؟ فَقالَ : إنَّهُ قالَ : لَمَّا وُلِدَ الحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ عليه السلام هَبَطَ جَبرَئيلُ بِالتَّهنِئَةِ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله فِي اليَومِ السّابِعِ ، وأمَرَهُ أن يُسَمِّيَهُ ويُكَنِّيَهُ ويَحلِقَ رَأسَهُ ويَعُقَّ عَنهُ ويَثقُبَ أُذُنَهُ ، وكَذلِكَ كانَ حينَ وُلِدَ الحُسَينُ عليه السلام ، أتاهُ فِي اليَومِ السّابِعِ فَأَمَرَهُ بِمِثلِ ذلِكَ . قالَ : وكانَ لَهُما ذُوبَتانِ فِي القَرنِ الأيْسَرِ ، وكانَ الثَّقبُ فِي الأُذُنِ اليُمنى فِي شَحمَةِ الأُذُنِ ، وفِي اليُسرى فِي أعلَى الأُذُنِ ، فَالقُرطُ فِي اليُمنى وَالشَّنفُ (2) فِي اليُسرى . (3)

.

1- . الكافي : ج 6 ص 475 ح 1، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 197 ح 585 عن داوود بن سرحان وفيه «أبي» بدل «عليّ بن الحسين» .

2- . الشَّنْفُ : من حُلِيّ الأُذُن (مجمع البحرين : ج 2 ص 980 «شنف») .

3- . الكافي : ج 6 ص 33 ح 6 ، تهذيب الأحكام : ج 7 ص 444 ح 1776 وفيه «أبا عبد اللّه » بدل «أبا الحسن الرضا» .

5 / 2 مدح عرامة الصّبي

5 / 3 رخصة اللّعب للصّبي

5 / 2مَدحُ عَرامَةِ الصَّبِيِّرسول اللّه صلى الله عليه و آله :عَرامَةُ (1) الصَّبي في صِغَرِهِ زِيادَةٌ في عَقلِهِ في كِبَرِهِ (2) . (3)

الكافي عن صالح بن عقبة :سَمِعتُ العَبدَ الصّالِحَ عليه السلام يَقولُ : تُستَحَبُّ عَرامَةُ الصَّبِي فِي صِغَرِهِ لِيَكونَ حَليما في كِبَرِهِ، ثُمَّ قالَ : ما يَنبَغي أن يَكونَ إلاّ هكَذا. ورُوِيَ أنَّ أكيَسَ الصِّبيانِ أشَدُّهُم بُغضا لِلكُتّابِ (4) . (5)

5 / 3رُخصَةُ اللَّعِبِ لِلصَّبِيالإمام الصادق عليه السلام :دَع ابنَكَ يَلعَبُ سَبعَ سِنينَ، ويُؤَدَّبُ سَبعَ سِنينَ، وألزِمهُ نَفسَكَ سَبعَ سِنينَ، فإن أفلَحَ، وإلاّ فَإنّهُ مِمَّن لا خَيرَ فيهِ. (6)

الإمام زين العابدين عليه السلام :قالَ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله لَهُما [لِلحَسَنِ وَالحُسَينِ عليهماالسلام] : قُوما الآنَ فاصطَرِعا، فَقاما لِيَصطَرِعا، وقَد خَرَجَت فاطِمَةُ عليهاالسلام في بَعضِ حاجَتِها، فَدَخَلَت فَسَمِعَتِ النَّبِيَ صلى الله عليه و آله وهُوَ يَقولُ : إيهِ (7) يا حَسَنُ! شُدَّ عَلَى الحُسَينِ فَاصرَعهُ. فَقالَت لَهُ : يا أبه، واعَجَباهُ! أتُشَجِّعُ هذا عَلى هذا، أتُشَجِّعُ الكَبيرَ عَلَى الصَّغيرِ؟! فَقالَ لَها : يا بُنَيَّةُ، أما تَرضَينَ أن أقولَ أنا : يا حَسَنُ، شُدَّ عَلَى الحُسَينِ فَاصرَعهُ، وهذا حَبيبي جَبرَئيلُ يَقولُ : يا حُسَينُ، شُدَّ عَلَى الحَسَنِ فَاصرَعهُ؟ (8)

.

1- . العُرام : الشدّة والقوّة والشراسة (النهاية : ج 3 ص 223 «عرم»).

2- . وذكرتها بعض المصادر بعبارة «غرامة الصبي» أو «غرامة الغلام» ويبدو أنّه خطأٌ فالتعبير ب_ «عرامة الصبي» تعبير معروف في كتب اللغة مثل الصحاح للجوهري خلافا لغرامة الصبي ، ثمّ إنّ معنى غرامة الصبي يجب أن يبرر من خلال التوضيح والتدرّج عبر الوسائط بأن يقال : إنّ الطفل يصير حليما في الكبر إذا ما كان يسبّب الضرر، ويحمل والده أضرار أفعاله، ولكنّنا لسنا بحاجة إلى التبرير في حالة كون العبارة «عرامة الصبي»؛ لأنّها ترتبط بشكل مباشر بالطفل نفسه ، لا وليه ، ويبدو أنّ تصحيفا قد طرأ على العبارة .

3- . كنز العمّال : ج 11 ص 91 ح 30747 .

4- . الكُتّابُ : الجمع الكتاتيب ، موضع التعليم (لسان العرب : ج 1 ص 699 «كتب») .

5- . الكافي : ج 6 ص 51 ح 2 و 3 ، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 493 ح 4748 وليس فيه ذيله من : «ثم قال : ما ينبغي» .

6- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 492 ح 4743، مكارم الأخلاق : ج 1 ص 477 ح 1647 .

7- . إيهِ : هذه كلمة يراد بها الاستزادة (النهاية : ج 1 ص 87 «إيه»).

8- . الأمالي للصدوق : ص 530 ح 717 عن زيد الشّحام عن الإمام الصادق عن أبيه عليهماالسلام، بحار الأنوار : ج 43 ص 268 ح 25.

المعجم الكبير عن أبي أيّوب الأنصاريّ :دَخَلتُ عَلى رَسولِ اللّه صـلى الله عليه و آله وَالحَسَنُ وَالحُسَينُ عليهماالسلام يَلعَبانِ بَينَ يَدَيهِ وفي حِجرِهِ، فَقُلتُ : يا رَسولَ اللّه ِ أتُحِبُّهُما؟ قالَ : وكَيفَ لا أُحِبُّهُما وهُما رَيحانَتايَ مِنَ الدُّنيا أشَمُّهما! (1)

المعجم الكبير عن أبي سـعيد :جاءَ الحُسَ ينُ عليه السـلام ورَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله يُصَلّي ، فَالتَزَمَ عُنُقَ النَّبِيِ صلى الله عليه و آله ، فَقامَ بِهِ وأخَذَ بِيَدِهِ، فَلَم يَزَل مُمسِكَها حَتّى رَكَعَ. (2)

شرح الأخبـار عن جعفر بن فروي بإسـناده :أنّ رَسـولَ اللّه ِ صـلى الله عليه و آله كـانَ جالِسـا مَعَ أصـحابِهِ، إذ أقبَـلَ إلَيهِ الحَسَنُ وَالحُسَ ينُ عليهماالسـلام وَهُما صَ غيرانِ، فَجَعَلا يَنزُوانِ (3) عَلَيهِ، فَمَرَّةً يَضَعُ لَهُمـا رَأسَهُ، ومَرَّةً يَأخُ ذُهُما إلَيهِ، فَقَبَّلَهُمـا، ورَجُ لٌ مِن جُلَسـائِهِ يَنظُرُ إلَيهِ كَ المُتَعَجِّبِ مِن ذلِكَ ، ثُمَّ قالَ : يا رَسولَ اللّه ِ، ما أعلَمُ أنّي قَبَّلتُ وَلَ دا إلَيَ قَطُّ ! فَغَضِبَ رَسولُ اللّه ِ صـلى الله عليه و آله حَتَّى التَمَعَ لَونُهُ ، فَقالَ لِلرَّجُلِ : إن كانَ اللّه ُعز و جل قَد نَزَعَ الرَّحمَةَ مِن قَلبِكَ فَما أصنَعُ بِكَ؟ مَن لَم يَرحَم صَغيرَنا ويُعَزِّز كَبيرَنا فَلَيسَ مِنَّا. (4)

.

1- . المعجم الكبير : ج 4 ص 156 ح 3990، كنز العمّال : ج 13 ص 671 ح 37712 نقلاً عن أبي نعيم عن سعد بن مالك.

2- . المعجم الكبير : ج 3 ص 51 ح 2657، تاريخ دمشق : ج 14 ص 162.

3- . نَزَا : وَثَبَ (القاموس المحيط : ج 4 ص 395 «نزا»).

4- . شرح الأخبار : ج 3 ص 115 ح 1060.

سنن النسائي عن عبد اللّه بن شدّاد عن أبيه :خَرَجَ عَلَينا رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله في إحدى صَلاتَي العِشاءِ وهُوَ حامِلٌ حَسَنا أو حُسَينا، فَتَقَدَّمَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله فَوَضَعَهُ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلاةِ فَصَلّى، فَسَجَدَ بَينَ ظَهرانَي صَلاتِهِ سَجدَةً أطالَها، قالَ أبي : رَفَعتُ رَأسي وإذا الصَّبِيُ عَلى ظَهرِ رَسولِ اللّه ِ صلى الله عليه و آله وهُوَ ساجِدٌ، فَرَجَعتُ إلى سُجودِي . فَلَمّا قَضى رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله الصَّلاةَ، قالَ النّاسُ : يا رَسولَ اللّه ِ، إنَّكَ سَجَدتَ بَينَ ظَهرانَي صَلاتِكَ سَجدَةً أطَلتَها حَتّى ظَنَنّا قَد أنَّهُ حَدَثَ أمرٌ أو أنَّهُ يُوحى إلَيكَ . قالَ : كُلُّ ذلِكَ لَم يَكُن، ولكِنَّ ابني ارتَحَلَني فَكَرِهتُ أن اُعجِلَهُ حَتّى يَقضِيَ حاجَتَهُ . (1)

المناقب لابن شهر آشوب عن الليث بن سعد :أنَّ النَّبِيَ صلى الله عليه و آله كانَ يُصَلّي يَوما في فِئَةٍ وَالحُسَينُ عليه السلام صَغِيرٌ بِالقُربِ مِنهُ، وكانَ النَّبِيُ إذا سَجَدَ جاءَ الحُسَينُ عليه السلام فَرَكِبَ ظَهرَهُ ثُمَّ حَرَّكَ رِجلَيهِ، وقالَ : حِل حِل . وإذا أرادَ رَسولُ اللّه ِ أن يَرفَعَ رَأسَهُ أخَذَهُ فَوَضَعَهُ إلى جانِبِهِ، فَإذا سَجَدَ عادَ عَلى ظَهرِهِ، وقالَ : حِ ل حِ ل، فَلَم يَزَل يَفعَلُ ذلِكَ حَتّى فَرَغَ النَّبِيُ مِن صَلاتِهِ. فَقالَ يَهودِيٌ : يا مُحَمَّدُ، إنَّكُم لَتَفعَلونَ بِالصِّبيانِ شَيئا ما نَفعَلُهُ نَحنُ! فَقالَ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله : أما لَو كُنتُم تُؤمِنونَ بِاللّه ِ وبِرَسولِهِ لَرَحِمتُمُ الصِّبيانَ. قالَ : فَإنِّي اُؤمِنُ بِاللّه ِ وبِرَسُولِهِ. فَأَسلَمَ لَمَّا رَأى كَرَمَهُ مِن (2) عِظَمِ قَدرِهِ. (3)

.

1- . سنن النسائي : ج 2 ص 229، مسند ابن حنبل : ج 10 ص 453 ح 427718، المستدرك على الصحيحين : ج 3 ص 726 ح 6631 .

2- . في شرح الأخبار و بحار الأنوار : «مع» بدل «من» .

3- . المناقب لابن شهر آشوب : ج 4 ص 71، شرح الأخبار : ج 3 ص 86 ح 1013، بحار الأنوار : ج 43 ص 296 ح 57 .

المستدرك على الصحيحين عن يعلى العامري :أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسولِ اللّه ِ صلى الله عليه و آله إلى طَعامٍ دُعوا لَهُ، قالَ : فَاستَقبَلَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله أمامَ القَومِ وحُسَينٌ مَعَ الغِلمانِ يَلعَبُ، فَأرادَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله أن يَأخُذَهُ، فَطَفِقَ (1) الصَّبِيُ يَفِرُّ هاهُنا مَرَّةً وَهاهُنا مَرَّةً، فَجَعَلَ رَسولُ اللّه ِ صلى الله عليه و آله يُضاحِكُهُ حَتّى أخَذَهُ. قالَ : فَوَضَعَ إحدى يَدَيهِ تَحتَ قَفاهُ ، وَالأُخرى تَحتَ ذَقَنِهِ، فَوَضَعَ فاهُ عَلى فيهِ يُقَبِّلُهُ. فَقالَ : حُسَينٌ مِنّي وأنا مِن حُسَينٍ، أحَبَّ اللّه ُ مَن أحَبَّ حُسَينا، حُسَينٌ سِبطٌ (2) مِنَ الأسباطِ . (3)

المناقب لابن شهر آشوب عن عبد اللّه بن شيبة عن أبيه :أَنَّهُ دُعِيَ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله إلى صَلاةٍ وَالحَسَنُ مُتَعَلِّقٌ بِهِ ، فَوَضَعَهُ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله مُقابِلَ جَنبِهِ وصَلّى، فَلَمّا سَجَدَ أطالَ السُّجودَ ، فَرَفَعتُ رَأسي مِن بَينِ القَومِ فَاذا الحَسَنُ عَلى كَتِفِ رَسولِ اللّه ِ صلى الله عليه و آله ، فَلَمّا سَلَّم قالَ لَهُ القَومُ : يا رَسولَ اللّه ِ لَقَد سَجَدتَ في صَلاتِكَ هذِهِ سَجدَةً ما كُنتَ تَسجُدُها ، كَأنَّما يوحى إلَيكَ! فَقالَ[صلى الله عليه و آله] : لَم يُوحَ إلَيَ ، ولكنَّ ابني كانَ عَلَى كَتِفي فَكَرِهتُ أن اُعجِلَهُ حَتّى نَزَلَ. وفي رِوايَةِ عَبدِ اللّه ِ بنِ شَدّادٍ أنَّهُ صلى الله عليه و آله قَالَ : إنَّ ابنِي هذَا ارتَحَلَني فَكَرِهتُ أن اُعجِلَهُ حَتّى يَقضِيَ حاجَتَهُ . (4)

.

1- . طَفِقَ يفعل كذا : جَعل يفعل وأخذ (لسان العرب : ج 10 ص 225 «طفق»).

2- . السِبط : الحفيد (جمعه : الأسباط) .

3- . المستدرك على الصحيحين : ج 3 ص 194 ح 4820، مسند ابن حنبل : ج 6 ص 177 ح 17572، الأدب المفرد : ص 116 ح 364.

4- . المناقب لابن شهر آشوب : ج 4 ص 24 ، بحار الأنوار : ج 43 ص 294.

5 / 4 التّصابي للصّبي واللّعب معه

5 / 4التَّصابي لِلصَّبِيِّ وَاللَّعِبُ مَعَهُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن كانَ عِندَهُ صَبِيٌ فَليَتَصابَ لَهُ 1 . (1)

الإمام عليّ عليه السلام :مَن كانَ لَهُ وَلَدٌ صَبا. (2)

كنز العمّال عن أنس :كانَ [رَسولُ اللّه ِصلى الله عليه و آله]يُلاعِبُ زَينَبَ (3) بِنتَ أُمِّ سَلَمَةَ ويَقولُ : يا زُوَينِبُ ، يا زُوَينِبُ مِرارا. (4)

سنن ابن ماجـة عن سـعيد بن أبي راشـد :أنَّ يَعلَى بنَ مُرَّةَ حَدَّثَهُم أنَّهُم خَرَجوا مَعَ النَّبِي صـلى الله عليه و آله إلى طَعامٍ دُعوا لَهُ، فَإذا حُسَينٌ يَلعَبُ فِي السِّكَّةِ (5) ، قالَ : فَتَقَدَّمَ النَّبِيُ صـلى الله عليه و آله أمامَ القَومِ وبَسَطَ يَدَيهِ، فَجَعَلَ الغُلامُ يَفِرُّ هاهُنا وهاهُنا، ويُضاحِكُهُ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله حَتّى أخَذَهُ، فَجَعَلَ إحدى يَدَيهِ تَحتَ ذَقَنِهِ، وَالأُخرى في فَأسِ (6) رَأسِهِ ، فَقَبَّلَهُ وقالَ : حُسَينٌ مِنّي وأنا مِن حُسَينٍ، أحَبَّ اللّهُ مَنْ أحَبَّ حُسَينا، حُسَينٌ سِبطٌ مِنَ الأَسباطِ (7) . (8)

.

1- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 3 ص 483 ح 4707، عوالي اللآلي : ج 3 ص 311 ح 141.

2- . الكافي : ج 6 ص 50 ح 4 عن الأصبغ بن نباته.

3- . ربيبته.

4- . كنز العمّال : ج 7 ص 140 ح 18403 نقلاً عن كتاب الضياء .

5- . السِّكَّة : الطريقة المصطفّة من النخل ، ومنها قيل للأزقّة سِكك لاصطفاف الدور فيها (النهاية : ج 2 ص 384 «سكك»).

6- . فأْسُ رأسه : هي طرف مؤخَّره المُشرف على القَفا (النهاية : ج 3 ص 405 «فأس»).

7- . جاءت كلمة «سِبط» في نصّ الحديث ، وهذه الكلمة تشير في مفهوم القرآن والحديث إلى الوصاية والخلافة ، ويحتمل قويا أنّ رسول اللّه صلى الله عليه و آله كان يهدف إلى هداية الناس إلى الخلفاء من بعده .

8- . سنن ابن ماجة : ج 1 ص 51 ح 144، المعجم الكبير : ج 22 ص 274 ح 702.

صحيح ابن حبّان عن أبي هريرة :كانَ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله يَدلَعُ (1) لِسانَهُ لِلحُسَينِ، فَيَرى الصَّبِيُ حُمرَةَ لِسانِهِ، فَيَهِشُّ (2) إلَيهِ. فَقالَ لَهُ عُيَينَةُ بنُ بَدرٍ : ألا أراهُ يَصنَعُ هذا بِهذا، فواللّه إنَّهُ لَيَكونُ لِيَ الوَلَدُ قَد خَرَجَ وَجهُهُ وَما قَبَّلتُهُ قَطُّ ! فَقالَ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله : مَن لا يَرحَمُ لا يُرحَمُ. (3)

المناقب لابن شهرآشوب عن ابن مهاد عن أبيه :[أنَّ] النَّبِيَ صلى الله عليه و آله بَرَكَ لِلحَسَنِ وَالحُسَينِ فَحَمَلَهُما وخالَفَ بَينَ أيديهِما وأرجُلِهِما، وقالَ : نِعمَ الجَمَلُ جَمَلُكُما (4) . (5)

فضائل الصحابة عن أبي هريرة :رَأيتُ النَّبِيَ صلى الله عليه و آله وقَد أخَذَ بِيَدَي الحُسَينِ بنِ عَلِيٍ، وقَد وَضَعَ قَدَمَ الحُسَينِ عَلى ظَهرِ قَدَمَيهِ، وهُوَ يَقولُ : تَرَقّ عَينَ بَقَّه (6) ، تَرَقَّ عَينَ بَقَّه . (7)

كفاية الأثر عن أبي هريرة :كُنتُ عِندَ النَّبِي صلى الله عليه و آله وأبو بَكرٍ وعُمَرُ وَالفَضلُ بنُ العَبّاسِ وزَيدُ بنُ حارِثَةَ وعَبدُ اللّه ِبنُ مَسعودٍ، إذ دَخَلَ الحُسَينُ بنُ عَلِيٍ عليه السلام ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُ صلى الله عليه و آله وقَبَّلَهُ، ثُمَّ قالَ : حِبِقَّةٌ (8) حِبِقَّه، (9) تَرَقَّ عَينَ بَقَّه (10) ، ووَضَعَ فَمَهُ عَلى فَمِهِ، ثُمَّ قالَ : اللّهُمَّ إنّي اُحِبُّهُ فَأحِبَّهُ ، وأحِبَّ مَن يُحِبُّهُ . (11)

.

1- . يَدْلَعُ لِسَانَهُ : أي يُخرجه (النهاية : ج 2 ص 130 «دلع»).

2- . هَشَّ : تَبسَّمَ و ارتاحَ (المصباح المنير : ص 638 «هشى»).

3- . صحيح ابن حبان : ج 15 ص 431 ح 6975، موارد الظمآن : ص 553 ح 2236 وفيه «للحسن» بدل «للحسين».

4- . هذه الحالة ممكنة على صورتين : الأُولى: أن يكونا قد جلسا متدابرين أو متقابلين ، والثانية: أن يكون كلّ منهما قد جلس في جانب ، أحدهما من الجانب الأيمن، والآخر من الجانب الأيسر .

5- . المناقب لابن شهر آشوب : ج 3 ص 387، بحار الأنوار : ج 43 ص 285 ح 50.

6- . تَرَقَّ عَينَ بَقَّهْ : أي اعْلُ ، عين بَقَّهْ ؛ شُبِّهَ بالبَقَّهِ لِصِغَرِ جُثّتِه (تاج العروس : ج 13 ص 44 «بقق») .

7- . فضائل الصحابة لابن حنبل : ج 2 ص 787 ح 1405، الأدب المفرد : ص 90 ح 270، تاريخ دمشق : ج 13 ص 194 ح 3161 كلاهما نحوه.

8- . الحِبِقَّةُ : القَصِيرُ (تاج العروس : ج 13 ص 66 «حبق») .

9- . الحِبِقّة _ بكسرتين مشدّدة القاف _ : القصير (القاموس المحيط : ج 3 ص 219 «حبق»).

10- . في ن م : «خبقة خبقة» بالخاء المعجمة. وبهامش ن : «عذقة عذقة» بالعين. وبهامش ط : «والأصحّ : حذقة حذقة» أقول : بل الأصحّ : «حُزقَّة حُزقَّة» بضمّ الحاء وفتحها وضمّ الزاء وتشديد القاف المفتوحة (هامش المصدر).

11- . كفاية الأثر : ص 81 ، المناقب لابن شهر آشوب : ج 1 ص 148 وفيه «قال صلى الله عليه و آله للحسين عليه السلام : حبقّة حبقّة ترقّ عين بقّة» فقط.

5 / 5 ربيع الصّبيان

5 / 5رَبيعُ الصِّبيانِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :إنَّ التُّرابَ رَبيعُ الصِّبيانِ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :اُحِبُّ الصِّبيانَ لِخَمسٍ : الأوَّلُ : أنَّهُم هُمُ البَكّاؤونَ ، وَالثّاني : يَتَمرَّغونَ بِالتُّرابِ، وَالثّالِثُ : يَختَصِمونَ مِن غَيرِ حِقدٍ ، وَالرّابِعُ : لا يَدَّخِرونَ لِغَدٍ شَيئا، وَالخامِسُ : يُعَمِّرونَ ثُمَّ يُخَرِّبونَ. (2)

.

1- . المعجم الكبير : ج 6 ص 140 ح 5775 عن سهل بن سعد، كنز العمّال : ج 16 ص 458 ح 4543.

2- . المواعظ العدديّة : ص 259.

دور اللعب في نموّ الطفل

دور اللعب في نمو الطفليعـدّ اللّعب أكثر شؤون الحيـاة جدّيـة بالنسـبة إلى الطفل ، على أنّ كلمـة اللّعب تعادل بالنسـبة إلى الكبار إتلاف الوقت ، البطالـة ، الغفلة ، وغير ذلك ممّا يحول دون التكامل والتسامي ، وبالنسـبة إلى الطفل أرضـية النموّ وبروز المواهب ، بل هي مرحلة ازدهار وتفتـح مواهبه عن هذا الطريق ، ولذلك فقد أوصـتنا الروايات بأن نسـمح لأطفالنا باللّعب، (1) فالطفل العارم في اللّعب ، لابـدّ وأن يكون ذكيا وصبورا في الكبر. (2) ويظهر الحديث الثاني الدور الأساسـي للّعب في نمو شخصية الإنسان وتساميها ، فالطفل الّذي لم يشبع نفسه باللّعب في طفولته ، سـتظهر منه في الكبر سـلوكيات طفوليـة ، والتشـبه بالأطفال من السـلوكيات غير الصـحيحة الّتي يبتلى بها بعض الأشـخاص خلال سـنين الشـباب والكبر ، ومن بين أسباب هذه الظاهرة غير الصحيحة عدم إشباع الطفل في فترة الطفولة ، في حين أنّ هذا الإشباع إنّما يتمّ من خلال اللّعب .

.

1- . راجع : ص 140 (رخصة اللّعب للصبي) .

2- . راجع : ص 140 (مدح عرامة الصبي) .

قيمة اللّعب من منظار علم النفس

1 . القيمة الجسمية

2 . القيمة العلاجية

3 . القيمة التربوية

4 . القيمة الاجتماعية

قيمـة اللّعب من منظـار علم النفسإنّ لكلّ لعبـة نافعـة ينشـغل بها الطفل قيما هامّـة للغايـة يمكن من خلال شـيء من التأمّل إدراك دورها وأهمّيتها في نموّ نفس الطفل وشخصيته :

1 . القيمة الجسـميةتتمتّع الألعاب المستلزمة للنشاط والحركة بأهمّية وقيمة فائقتين من حيث تكامل النمو العضلي لجسم الطفل وترويض أجزاء الجسم المختلفة ، ويمكن أن يكون النوع من الألعاب نافعا أيضا باعتباره موجبا لئن يحرر الطفل طاقته الإضافية ، وإذا ما لم تسـتهلك الطاقة الزائدة بشكل صحيح ، وخُزنت في جسم الطفل على شكل طاقة مكبوتة ، فإنّها سوف تجعل الطفل مضطربا وعصبيا وسيئ الخُلق .

2 . القيمـة العلاجيةيتيـح اللّعب للطفل الفرصة لئن يفرغ أحاسـيسه ، فهو يسـتطيع من خلال اللّعب أن يفرغ طاقته المكبوتة ، وبمقدوره أن يعبّر عن أحاسـيسه من قبيـل : الخوف ، الألم ، القلق ، الفرح وغير ذلك، كما يشاء وفي قالب الشخصـيات الّتي يميل إليها، وأن يزيل توتره الداخلي أيضا .

3 . القيمـة التربويةتتشـكّل الشخصـية الحقيقية للأطفال خلال اللّعب فتحدث تغيرات ملفتة للنظر في خصوصـياتهم النفسـية، وهي تهيئة للسمو إلى مرحلة أعلى وتهيئ الأرضية المناسبة لتطوّر الأطفال ، ومن هنا تصبح الإمكانيات التربوية للّعب واضحة ومسلّما بها .

4 . القيمـة الاجتماعيةيتعلّم الطفل خلال اللّعب كيف يقيم العلاقات الاجتماعية مع الشـخص الغريب الّذي لا ينتمي إلى أُسـرته، وكيف يعالج المشاكل والقضايا الناجمة عن هذا النوع من العلاقات ويتكيف اجتماعيا .

.

5 . القيمة التعليمية

6 . القيمة الأخلاقية (المعنوية)

التحليل النفسي للّعب

أ _ نظرية الطاقة الزائدة

5 . القيمة التعليميةيتعلّم الطفل عن طريق اللّعب بالأدوات المختلفة على الألوان والأشكال والأحجام والأنواع والأشياء وأهمّية كلّ منها ، فاللّعب يساعد الطفل على أن يعرف الدنيا الّتي يعييش فيها ويفهمها ويلمسها، وأخيرا عليه أن يسيطر عليهاُ، ويفرّق بين الواقع والخيال .

6 . القيمة الأخلاقية (المعنوية)يتعلّم الطفل خلال اللّعب أن يميز بين ما هو جيّد وما هو سيئ ، فالطفل يدرك أنّه إذا أراد أن يُعَدّ شخصا مقبولاً في اللّعب ، فإنّ عليه أن يكون صادقا ، أمينا ، منضبطا ، طالبا للحقيقة ، مستقيما ، مسيطرا على نفسه وما إلى ذلك .

التحليل النفسي للّعبقدمت آراء ونظريات مختلفة من قبل علماء النفس في مجال تحليل لعب الأطفال وبيانه ، ومن هذه النظريات : نظرية الطاقة الزائدة ، نظرية إزالة التوتر (التنفيس) ، نظرية التجديد التكاملي، ونظرية التمرين والاستعداد المسبقين .

أ _ نظرية الطاقة الزائدةتفيد هذه النظرية بأنّ طاقة الجسم إذا تجاوزت حدّ التوازن وشعرت الآلية الحياتية بارتفاع الطاقة في ذاتها ، فإنّها سوف تبرز في اللّعب ، وهذه النظرية عاجزة عن تحليل الألعاب الهادئة والرمزية للأطفال، والّتي لا تحتاج إلى حركة ونشاط. (1)

.

1- . نسبة هذه النظرية إلى سبنسر (Spencer) وتشالر (Schaller) .

ب _ نظرية إزالة التوتّر (إزالة التعب وتجديد النشاط)

ج _ نظرية التجديد التكاملي

د _ نظرية التمرين المسبق

ب _ نظرية إزالة التوتّر (إزالة التعب وتجديد النشاط)استنادا إلى هذه النظرية الّتي تفيد بأنّ اللّعب يعيد الطاقة المستهلكة مرّة اُخرى ، أي إنّ جسم الإنسان بحاجة بعد فترة من العمل والنشاط المتعب إلى نوع من النشاط يمكن بواسطته إزالة التوتر ، وعلى هذا فإنّ الحاجة إلى اللّعب تظهر عندما تكون طاقة الجسم قد وصلت إلى أدنى مستوى لها لا عندما تكون فيه طاقة زائدة . وهذه النظرية الّتي قدمها تشالر وموريس لازاروس (1) ، لا تبدي بيانا حول الألعاب الّتي يمارسها الأطفال بعد استراحتهم التامّة .

ج _ نظرية التجديد التكامليا ستنادا إلى هذه النظرية الّتي طرحها استانلي هال، (2) يجدد الأطفال في ألعابهم ، مشاهد أجدادهم ونشاطاتهم حسب حاجات حياتهم ، وعلى سبيل المثال ، فإنّ الطفل يكرّر في ألعاب مثل: صيد السمك ، قيادة القوارب ، الصيد وغيرها حياة أجداده الذين كانوا يسكنون الكهوف .

د _ نظرية التمرين المسبقعلى ضوء هذه النظرية الّتي قدمها كارل غروس، (3) فإنّ اللّعب يعدّ نوعا من الاستعداد بالنسبة إلى الطفل لنشاطاته المستقبلية ، واستنادا إلى وجهة النظر هذه فإنّ مضمون اللّعب تشكله الأنشطة الّتي يجب أن يمارسها الطفل في مرحلة البلوغ والتقدّم في السنّ . ورغم أنّ هذه النظرية تشير إلى دور اللّعب في جعل الطفل اجتماعيا، حيث لم يرد ذلك في النظريات المذكورة سابقا ، إلاّ أنّها لا تستطيع تبرير جميع الألعاب الطفولية (مثل تقليد الحيوانات) (4) . (5)

.

1- . M.Lazarus .

2- . S.Hall .

3- . K.Groos .

4- . اللّعب : هو سلسلة من «التمرين المسبق» العام ، والهدف منه تهيئة أرضية الأعمال المنظمة لمستقبل الطفل . وقد طرح هذه النظرية كارل غروس .

5- . استندنا في كتابة هذا الموضوع إلى كتاب «بازى كودك در إسلام» (فارسي تعريبه : لعب الأطفال في الإسلام) ، تأليف حجة الإسلام محمد صادق الشجاعي .

سنّ اللّعب

سِنّ اللّعبتتمثّل القضـية الأُخرى في سنّ اللّعب ، فقد جاء في الروايات أنّ علينا أن نسمح للطفل باللّعب لمدّة سبع سنوات . فهل هذا يعني أنّه لا يحقّ له اللّعب بعد هذا السنّ؟ اعتبرت الروايات السـنوات السـبع الأُولى ، سنّ اللّعب ، والسنوات السبع الثانية سنّ التأديب ، ولذلك فإنّها تسـتند في الغالب إلى أنّه لا يؤدّب في السـنوات السـبع الأُولى . وبالطبع فإنّ ممّا لا شكّ فيه أنّ الروايـة تدلّ على أن السـنوات السـبع الأُولى تختصّ باللّعب، ويجب أن يؤذن للطفل باللّعب في هذه السـنين . والسؤال المطروح الآن هو : هل اللّعب ممنوع تماما في السنوات السـبع الثانيـة أم ورد النهي عن قصـر هـذه المرحلـة على اللّعب ، أو أنّ اللّعب مسـموح به حسب السنّ والظروف حتّى وإن بـدأت مرحلة التأديب ؟ يبدو أنّ الوجه الثاني مناسب أكثر ، أي إنّ التأديب يبدأ في السـنوات السـبع الثانية، على أن يمارس الطفل اللّعب حسب ظروفه ، وبالطبع فإنّ هذا اللّعب ليس مطلقا ولا حدود له مثل السـنوات السـبع الأُولى ، فمن الممكن أن تفرض عليه بعض القيود حسب ما تقتضيه مرحلة التأديب ، ويمكن أن يخضع هذا الموضوع لدراسة أوسع في البحوث النفسية .

.

لعب الوالدين مع الطفل

لعب الوالـدين مع الطفلبالإضافة إلى سـماح الوالدين للطفل باللّعب ، فإنّ لعب الوالدين معه بحدّ ذاته موضوع مهمّ آخر . فاللّعب من جهة هو الركن المهمّ في حياة الطفل ، والوالـدان من جهة أُخرى ، يمثلان جزءا مهمّا من حياة الطفل حيث يتمتعان بمكانة خاصّة بالنسـبة إليه ، ولـذلك فـإنّ من المهمّ جـدّا للطفل أن يـدخل الوالـدان في حياته ، وهنا يكتسب اللّعب مع الطفل أهمّيته ، وبما أنّ الوالـدين يمثلان أهمّ الأشـخاص بالنسبة إلى الطفل ، فإنّ لعبهما مع الطفل سوف يؤدي إلى تكريم الطفل وتكريس عزّة النفس لديه ، ويخلق لديه الشعور بالقيمة الذاتيـة وكرامـة النفس ، كما أنّه يعزز علاقة الطفل بالوالدين ، وله دور أساسـي في جعل هذه العلاقة صـميمية وحميمة (وهو من ضـرورات العلاقـة المطلوبـة بين الوالـدين والطفـل) . إنّ شـراء الألعـاب المختلفـة والمتطوّرة والثمينـة لا يؤدي إلى شـعور الطفل بالرضا عن علاقته بالوالـدين ، فهو يرغب في أن يـدرك الوالـدان عالمه وأن يكونا معه . وعلى هـذا الأساس ، فقـد دخل موضوعان في التعاليم الدينية : الأوّل: لعب الوالـدين مع الطفل (والّـذي نراه كثيرا في سـيرة رسول اللّه صـلى الله عليه و آله) . والآخر تشـبه الوالدين بالصبيان عند اللّعب معهم (التصـابي مع الصبي) ، فـاللّعب مع الطفل بروح الكبار ودون تشـبّه بأخلاقيات الطفل لا يعـدّ ممتعا بالنسـبة إلى الطفل ولا يلبّي حاجته ، والألعاب الطفولية هي الّتي ترضـي الطفل وتربي شخصيته وتعلّمه مهارات الحياة ، ولذلك فقد كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله يتصابى في اللّعب مع أولاده . والملاحظـة المهمّـة الأُخرى ، هي أنّ لعب الكبار مع الأطفال لا يعتبر لهوا ولعبا ، بل هو سـلوك حكيم وعاقل ، ولا يعني الحطّ من شأنهم .

.

الفصل السادس: الدعاء

6 / 1 الحثّ على الدّعاء للأولاد

الفصل السادس: الدعاء6 / 1الحَثُّ عَلَى الـدُّعاءِ لِلأولادِالكتـاب«وَ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَـا هَبْ لَنَـا مِنْ أَزْوَ جِنَـا وَذُرِّيَّـتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَ اجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ». (1)

«رَبِّ اجْعَلْنِى مُقِيمَ الصَّلَوةِ وَ مِن ذُرِّيَّتِى رَبَّنَا وَ تَقَبَّلْ دُعَآءِ» (2) .

«رَبِّ أَوْزِعْنِى أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِى أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَ عَلَى وَ لِدَىَّ وَ أَنْ أَعْمَلَ صَـــلِحًا تَرْضَاهُ وَ أَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِى إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَ إِنِّى مِنَ الْمُسْلِمِينَ» (3) .

الحديثرسول اللّه صلى الله عليه و آله :دُعاءُ الوالِدِ لِلوَلَدِ كَالماءِ لِلزَّرعِ بِصَلاحِهِ . (4)

.

1- . الفرقان : 74.

2- . ابراهيم : 40 .

3- . الأحقاف : 15 .

4- . الفردوس : ج 2 ص 213 ح 3038 عن ابن عمر.

6 / 2 النّهي عن الدّعاء على الأولاد

6 / 3 دعاء الإمام زين العابدين لولده

عنه صلى الله عليه و آله :دُعاءُ الوالِدِ لِوَلَدِهِ مِثلُ دُعاءِ النَّبِيِّ لِأُمَّتِهِ . (1)

عنه صلى الله عليه و آله :رَحِمَ اللّه ُ مَن أعانَ وَلَدَهُ عَلَى بِرِّهِ ؛ وهُوَ أن يَعفُوَ عَن سَيِّئَتِهِ ، ويَدعُوَ لَهُ فيما بَينَهُ وبَينَ اللّه ِ . (2)

6 / 2النَّهيُ عَنِ الـدُّعاءِ عَلَى الأَولادِرسول اللّه صـلى الله عليه و آله :لاـ تَدعوا عَلى أنفُسِكُم ، ولا تَدعوا عَلى أولادِكُم ، ولا تَدعُوا عَلى أموالِكُم. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :لا تَدعوا عَلى أولادِكُم أن تُوافِقَ مِنَ اللّه ِ إجابَةً . (4)

الإمام الصادق عليه السلام :أيُّما رَجُلٍ دَعا عَلى وَلَدِهِ أورَثَهُ اللّه ُ الفَقرَ. (5)

6 / 3دُعاءُ الإمامِ زَينِ العابِدينَ لِوُلدِهِالإمام زين العابدين عليه السلام ـ مِن دعائِهِ لِوُلدِهِ ـ: اللّهُمَّ ومُنَّ عَلَيَ بِبَقاءِ وُلدِي، وبِإصلاحِهِم لي، وبِإمتاعي بِهِم، إلهي امدُد لي في أعمارِهِم، وزِد لي في آجالِهِم، ورَبِّ لي صَغيرَهُم، وقَوِّ لي ضَعيفَهُم، وأصِحَّ لي أبدانَهُم وأديانَهُم وأخلاقَهُم، وعافِهِم في أنفُسِهِم وفي جَوارِحِهِم وفي كُلِّ ما عُنيتُ بِهِ مِن أمرِهِم، وأدرِر لي وعَلى يَدَيَ أرزاقَهُم، وَاجعَلهُم أبرارا أتقياءَ بُصَراءَ سامِعينَ مُطيعينَ لَكَ، ولِأَولِيائِكَ مُحِبِّينَ مُناصِحينَ ، ولِجَميعِ أعدائِكَ مُعانِدينَ ومُبغِضينَ، آمينَ . اللّهمَّ اشدُد بِهِم عَضُدِي، وأقِم بِهِم أوَدي (6) ، وكَثِّر بِهِم عَدَدِي، وزَيِّن بِهِم مَحضَري، وأحيِ بِهِم ذِكري، وَاكفِنِي بِهِم في غَيبَتي، وأعِنّي بِهِم عَلى حاجَتي، وَاجعَلهُم لي مُحِبِّينَ، وعَلَيَّ حَدِبينَ (7) مُقبِلينَ مُستَقيمينَ لِي، مُطيعينَ غَيرَ عاصينَ ولا عاقّينَ ، ولا مُخالِفينَ ولا خاطِئينَ،وأعِنّي عَلى تَربِيَتِهِم وتَأديبِهِم وبِرِّهِم، وهَب لي مِن لَدُنكَ مَعَهُم أولادا ذُكورا، وَاجعَل ذلِكَ خَيرا لي، وَاجعَلهُم لي عَونا عَلى ما سَأَلتُكَ . وأعِذني وذُرِّيَتي مِنَ الشَّيطانِ الرَّجيم، فَإِنَّكَ خَلَقتَنا وأمَرتَنا ونَهَيتَنا، ورَغَّبتَنا في ثَوابِ ما أمَرتَنا، ورَهَّبتَنا عِقابَهُ، وجَعَلتَ لَنا عَدُوّا يَكيدُنا، سَلَّطتَهُ مِنّا عَلى ما لَم تُسَلِّطنا عَلَيهِ مِنهُ، أسكَنتَهُ صُدورَنا، وأجرَيتَهُ مَجارِيَ دِمائِنا، لا يَغفُلُ إن غَفَلنا، ولا يَنسى إن نَسينا، يُؤمِنُنا عِقابَكَ ويُخَوِّفُنا بِغَيرِكَ، إن هَمَمنا بِفاحِشَةٍ شَجَّعَنا عَلَيها ، وإن هَمَمنا بِعَمَلٍ صالِحٍ ثَبَّطَنا (8) عَنهُ، يَتَعَرَّضُ لَنا بِالشَّهَواتِ ، ويَنصِبُ لَنا بِالشُّبُهاتِ، إن وَعَدَنا كَذَبَنا، وإن مَنّانا أخلَفَنا، وإلاّ تَصرِف عَنّا كَيدَهُ يُضِلَّنا، وإلاّ تَقِنا خَبالَهُ يَستَزِلَّنا . اللّهُمَّ فَاقهَر سُلطانَهُ عَنّا بِسُلطانِكَ ، حَتّى تَحبِسَهُ عَنّا بِكَثرَةِ الدُّعاءِ لَكَ فَنُصبِحَ مِن كَيدِهِ فِي المَعصومينَ بِكَ . اللّهُمَّ أعطِنِي كُلَّ سُؤلي، وَاقضِ لي حَوائِجي، ولا تَمنَعنِي الإجابَةَ وقَد ضَمِنتَها لي، ولا تَحجُب دُعائي عَنكَ وقَد أمَرتَني بِهِ، وَامنُن عَلَيَ بِكُلِّ ما يُصلِحُني في دُنيايَ وآخِرَتي ، ما ذَكَرتُ مِنهُ وما نَسيتُ ، أو أظهَرتُ أو أخفَيتُ، أو أعلَنتُ أو أسرَرتُ، وَاجعَلني في جَميعِ ذلِكَ مِنَ المُصلِحينَ بِسُؤالي إيّاكَ، المُنجِحينَ بِالطَّلَبِ إلَيكَ، غَيرِ المَمنوعينَ بِالتَّوَكُّلِ عَلَيكَ، المُعَوَّدينَ بِالتَّعوُّذِ بِكَ، الرّابِحينَ فِي التِّجارَةِ عَلَيكَ، المُجارينَ بِعِزِّكَ، المُوسَّعِ عَلَيهِم الرِّزقُ الحَلالُ مِن فَضلِكَ الواسِعِ بِجودِكَ وكَرَمِكَ، المُعَزِّينَ مِنَ الذُّلِّ بِكَ، وَالمُجارينَ مِنَ الظُّلمِ بِعَدلِكَ، وَالمُعافَينَ مِنَ البَلاءِ بِرَحمَتِكَ، وَالمُغنَينَ مِنَ الفَقرِ بِغِناكَ، وَالمَعصومينَ مِنَ الذُّنوبِ وَالزَّلَلِ وَالخَطاءِ بِتَقواكَ، وَالمُوَفَّقينَ لِلخَيرِ وَالرُّشدِ وَالصَّوابِ بِطاعَتِكَ، وَالمُحالِ بَينَهُم وبَينَ الذُّنوبِ بِقُدرَتِكَ، التّارِكينَ لِكُلِّ مَعصِيَتِكَ، السّاكِنينَ في جِوارِكَ . اللّهُمَّ أعطِنا جَميعَ ذلِكَ بِتَوفيقِكَ ورَحمَتِكَ، وأعِذنا مِن عَذابِ السَّعيرِ، وأعطِ جَميعَ المُسلِمينَ وَالمُسلِماتِ وَالمُؤمِنينَ وَالمُؤمِناتِ مِثلَ الّذي سَأَلتُكَ لِنَفسي ولِوُلدي في عاجِلِ

الـدُّنيا وآجِلِ الآخِرَةِ، إنَّكَ قَريبٌ مُجيبٌ سَـميعٌ عَليمٌ ، عَفُوٌّ غَفورٌ رَؤوفٌ رَحِيمٌ ، وآتِنا فِي الدُّنيا حَسَـنَةً، وفِي الآخِرَةِ حَسَـنَةً وقِنا عَذابَ النَّارِ. (9)

.

1- . تاريخ أصبهان : ج 1 ص 226 ح 344 ، الفردوس : ج 2 ص 212 ح 3037 كلاهما عن أنس .

2- . بحار الأنوار : ج 104 ص 98 ح 70 نقلاً عن عدّة الداعي.

3- . صحيح مسلم : ج 4 ص 2304 ح 3009 ، سنن أبي داوود : ج 2 ص 88 ح 1532 كلاهما عن جابر بن عبداللّه .

4- . تاريخ أصبهان : ج 2 ص 296 ح 1784 عن عبداللّه بن دينار بن عمر.

5- . عدّة الداعي : ص 80 ، بحار الأنوار : ج 104 ص 99 ح 77.

6- . الأَوَدُ : العِوَجُ (النهاية : ج 1 ص 79 «أود») .

7- . حَدِبَ فلانٌ على فلان : تعَطَّفَ وحَنا عليه (لسان العرب : ج 1 ص 301 «حدب») .

8- . ثَبَّطَهُ : قَعَدَ بِه عَن الأمر وشَغَلَهُ عَنهُ وَمَنَعَهُ تخذيلاً (المصباح المنير : ص 80 «ثبط») .

9- . الصحيفة السجّاديّة : ص 105 الدعاء 25.

..

. .

صلاة الأب للابن

صلاة الأب للابنوردت في كتاب مكارم الأخلاق للشيخ الطبرسي صلاة تحت عنوان: «صلاة الأب للابن» ، وقد أوصى بها بعض مراجع التقليد المعاصرين لإصلاح الأولاد، وقد نقل عنه بأنّه من الأفضل أن تصلّي الأُم هذه الصلاة أيضا . هذه الصلاة أربع ركعات : يقرأ في الركعة الأُولى سورة الحمد مرّة واحدة، والآية الكريمة التالية عشر مرّات : «رَبَّنَا وَ اجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَ مِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَ أَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَ تُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» . (1) وفي الركعة الثانية : سورة الحمد مرّة واحدة، وعشر مرّات الآية التالية : «رَبِّ اجْعَلْنِى مُقِيمَ الصَّلَوةِ وَ مِن ذُرِّيَّتِى رَبَّنَا وَ تَقَبَّلْ دُعَآءِ * رَبَّنَا اغْفِرْ لِى وَ لِوَ لِدَىَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ» . (2) وفي الركعة الثالثة : سورة الحمد مرّة واحدة، والآية التالية عشر مرّات : «رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَ جِنَا وَذُرِّيَّـتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَ اجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا» . (3) وفي الركعة الرابعة : سورة الحمد مرّة واحدة، والآية التالية عشر مرّات : «رَبِّ أَوْزِعْنِى أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِى أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَ عَلَى وَ لِدَىَّ وَ أَنْ أَعْمَلَ صَـــلِحًا تَرْضَاهُ وَ أَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِى إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَ إِنِّى مِنَ الْمُسْلِمِينَ» . (4) وبعد السلام من الركعة الرابعة يقرأ الآية الشريفة التالية عشر مرّات : «رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَ جِنَا وَذُرِّيَّـتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَ اجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا» . (5)

.

1- . البقرة : 128 .

2- . إبراهيم : 40 و 41 .

3- . الفرقان : 74 .

4- . الأحقاف : 15 .

5- . راجع : مكارم الأخلاق : ج 2 ص 125 .

..

القسم الثالث : واجبات الصّبي

اشاره

القسم الثـالث : واجبـات الصّبيّالفصـل الأول: واجبات الصّبيّ الفرديّةالفصل الثاني: واجبات الصّبيّ أمام والـديهالفصل الثالث: واجبات الصبيّ أمام معلّمهالفصل الرابع: واجبات الصبيّ أمام الكبير و الصّديق

.

..

الفصل الأوّل: واجبات الصبي الفرديّة

1 / 1 النّظم في الأُمور

1 / 2 النّظافة

الفصل الأوّل: واجبات الصبي الفرديّة1 / 1النَّظمُ فِي الأُمورِالإمام عليّ عليه السلام ـ مِن وَصِيَّةٍ لَهُ لِلحَسَنِ وَالحُسَينِ عليهماالسلاملَمّا ضَرَبَهُ ابنُ مُلجِمٍ لَعَنهُ اللّه ـ: أُوصيكُما ـ وجَميعَ وُلدي وأهلي ومَن بَلَغَهُ كِتابي ـ بِتَقوَى اللّه ِ ونَظمِ أمرِكُم. (1)

1 / 2النَّظافَةُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :إنَّ اللّه َ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظيفٌ يُحِبُّ النَّظافَةَ . (2)

عنه صلى الله عليه و آله :تَنَظَّفوا بِكُلِّ مَا استَطَعتُم ؛ فَإِنَّ اللّه َ تَعالى بَنَى الإِسلامَ عَلَى النَّظافَةِ. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :إنَّ الإِسلامَ نَظيفٌ فَتَنَظَّفوا؛ فَإِنَّهُ لا يَدخُلُ الجَنَّةَ إلاّ نَظيفٌ. (4)

.

1- . نهج البلاغة : الكتاب 47، روضة الواعظين : ص 152.

2- . سنن الترمذي : ج 5 ص 112 ح 2799، مسند أبي يعلى : ج 1 ص 368 ح 786 كلاهما عن سعد بن أبي وقاص .

3- . كنز العمّال : ج 9 ص 277 ح 26002 نقلاً عن أبي الصعاليك الطرسوسي في جزئه عن أبي هريرة .

4- . تاريخ بغداد : ج 5 ص 143 ح 2576 عن عائشة .

1 / 3 غسل اليدين قبل الطّعام وبعده

عنه صلى الله عليه و آله :حَقٌّ عَلى كُلِّ مُسلِمٍ أن يَغتَسِلَ في كُلِّ سَبعَةِ أيّامٍ يَوما ، يَغسِلُ فيهِ رَأسَهُ وجَسَدَهُ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :إنَّ اللّه َيُبغِضُ الوَسِخَ وَالشَّعِثَ (2) . (3)

كنز الفوائـد عن رسول اللّه صـلى الله عليه و آله :إنَّ اللّه َيُبغِضُ الرَّجُلَ القاذورَةَ. قيلَ : ومَا القاذورَةُ يا رَسولَ اللّه ِ؟ قالَ : الَّذي يَتأفَّفُ (4) بِهِ جَليسُهُ. (5)

رسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَنِ اتَّخَذَ ثَوبا فَليُنَظِّفهُ. (6)

عنه صلى الله عليه و آله :اغسِلُوا ثِيابَكُم ... وتَزَيَّنوا وتَنَظَّفوا. (7)

1 / 3غَسلُ اليَدَينِ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُاالإمام عليّ عليه السلام :غَسلُ اليَدَينِ قَبلَ الطَّعامِ وبَعدَهُ زِيادَةٌ فِي العُمُرِ ... ويَجلُو البَصَرَ. (8)

.

1- . صحيح البخاري : ج 1 ص 305 ح 856 ، مسند ابن حنبل : ج 3 ص 246 ح 8511 وفيه «حقّ اللّه » بدل «حقّ» كلاهما عن أبي هريرة.

2- . رجُلٌ شَعِثٌ : وسِخُ الجَسَدِ ، شَعِثُ الرأس أيضا وهو أشعث : أغبَر (المصباح المنير : ص 314 «شعث») .

3- . شعب الإيمان : ج 5 ص 168 ح 6226 عن عائشة، كنز العمّال : ج 6 ص 641 ح 17181.

4- . الأفّ : كَلِمَةُ تَضَجُّر ، يقال ذلك عند استقذار الشيء (لسان العرب : ج 9 ص 6 «أفف»).

5- . كنز الفوائد : ج 2 ص 185، بحار الأنوار : ج 80 ص 106.

6- . الكافي : ج 6 ص 441 ح 3 عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ، قرب الإسناد : ص 70 نحوه.

7- . تاريخ دمشق : ج 36 ص 124 عن عبداللّه بن ميمون القداح عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السـلام، كنز العمّال : ج 6 ص 640 ح 17175.

8- . الكافي : ج 6 ص 290 ح 3 عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام .

1 / 4 السّواك

1 / 5 غسل اليدين قبل النّوم

1 / 4السِّواكَرسول اللّه صلى الله عليه و آله :اِستاكوا وتَنَظَّفوا. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :عَلَيكُم بِالسِّواكِ ، فَنِعمَ الشَّيءُ السِّواكُ . (2)

عنه صلى الله عليه و آله :مِنَ الفِطرَةِ المَضمَضَةُ وَالاستِنشاقُ وَالسِّواكُ. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :نَظِّفوا لَثَّاتِكُم مِنَ الطَّعامِ وَاستاكوا ، ولا تَدخُلوا عَلَيَّ فُخرا (4) بُخرا (5) . (6)

1 / 5غَسلُ اليَدَينِ قَبلَ النَّومِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن باتَ وفي يَدِهِ غَمَرٌ فَأَصابَهُ شَيءٌ ، فَلا يَلومَنَّ إلاّ نفسَهُ. (7)

عنه صلى الله عليه و آله :إذا نامَ أحَدُكُم وفي يَدِهِ ريحُ غَمَرٍ فَلَم يَغسِل يَدَهُ فَأَصابَهُ شَيءٌ ، فَلا يَلومَنَّ إلاّ نَفسَهُ. (8)

.

1- . المصنّف لابن أبي شيبة : ج 1 ص 197 ح 25 عن سليمان بن سعيد، المعجم الأوسط : ج 7 ص 259 ح 7442 عن سليمان بن صرد.

2- . كنز العمّال : ج 9 ص 314 ح 26183، الجامع الصغير : ج 2 ص 169 ح 5531 كلاهما نقلاً عن عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريّا عن أنس .

3- . سنن ابن ماجة : ج 1 ص 107 ح 294، السنن الكبرى : ج 1 ص 88 ح 242 كلاهما عن عمّار بن ياسر.

4- . كذا في كنز العمّال ، وفي الجامع الصغير : «قُحرا» ، والظاهر أنّ الصواب «قُلحا» . قال القرطبي في تفسيره بعد أن ذكر حديثا قريبا من هذا الحديث ما نصّه : «المحفوظ عندي قُحلاً وقُلحا . . . قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله : استاكوا مالكم تدخلون عليّ قُلحا» (تفسير القرطبي : ج 2 ص 104) . والقُلح : صُفرة في الأسنان ووسَخ يركبها من طول ترك السواك (لسان العرب : ج 2 ص 565 «قلح») .

5- . البُخْرُ : تَغَيُّرُ ريح الفَم (النهاية : ج 1 ص 101 «بخر») .

6- . كنز العمّال : ج 6 ص 655 ح 17239 نقلاً عن الحكيم عن عبداللّه بن كثير.

7- . سنن الترمذي : ج 4 ص 289 ح 1859، مسند ابن حنبل : ج 3 ص 251 ح 8539 كلاهما عن أبي هريرة.

8- . سنن ابن ماجة : ج 2 ص 1096 ح 3297 عن أبي هريرة.

1 / 6 قصّ الأظافير

عنه صلى الله عليه و آله :ألا لا يَلومَنَ امرُؤٌ إلاّ نَفسَهُ، يَبيتُ وفي يَدِهِ ريحُ غَمَرٍ. (1)

1 / 6قَصُّ الأَظافيرِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :تَقليمُ الأَظفارِ يَمنَعُ الدّاءَ الأَعظَمَ ، ويُدِرُّ الرِّزقَ . (2)

عنه صلى الله عليه و آله :قُصّوا أظافيرَكُم ؛ فَإِنَّ الشَّيطانَ يَجري ما بَينَ اللَّحمِ وَالظُّفرِ. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :قُصّوا أظافيرَكُم ، وَادفُنوا قُلاماتِكُم ، ونَقّوا بَراجِمَكُم (4) . (5)

.

1- . سنن ابن ماجة : ج 2 ص 1096 ح 3296 عن الإمام الحسين عن اُمّه فاطمة عليهماالسلام، كنز العمّال : ج 15 ص 242 ح 40759 نقلاً عنه .

2- . الكافي : ج 6 ص 490 ح 1 عن الحسن بن راشد ، ثواب الأعمال : ص 42 ح 4 عن أبي بصير ، جامع الأخبار : ص 334 ح 943 كلاهما عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عنه صلى الله عليه و آله وفيهما «ويزيد في الرزق» بدل «ويدرّ الرزق» ، الخصال : ص 611 ح 10 عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام ، تحف العقول : ص 101 كلاهما عن الإمام عليّ عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 76 ص 119 ح 2.

3- . تاريخ دمشق : ج 53 ص 247 ح 11237 ، الفردوس : ج 2 ص 168 ح 2843 كلاهما عن جابر بن عبداللّه الأنصاري.

4- . البَراجِمُ : هي العُقَدُ الّتي في ظهور الأصابع يجتمعُ فيها الوَسَخُ (النهاية : ج 1 ص 113 «برجم») .

5- . تفسير القرطبي : ج 2 ص 102 عن عبداللّه بن بشر المازني، كنز العمّال : ج 6 ص 655 ح 17239.

الفصل الثاني: واجبات الصّبي أمام والديه

2 / 1 أهمّيّة حقوق الوالدين

الفصل الثاني: واجبات الصّبيّ أمام والديه2 / 1 أهَمِّيَّةُ حُقوقِ الوالِدَينِالكتاب«وَ وَصَّيْنَا الْأِنسَـنَ بِوَ لِدَيْهِ حُسْنًا وَ إِن جَـهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلاَ تُطِعْهُمَآ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ». (1)

«وَ وَصَّيْنَا الْأِنسَـنَ بِوَ لِدَيْهِ إِحْسَـنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَ وَضَعَتْهُ كُرْهًا وَ حَمْلُهُ وَ فِصَـلُهُ ثَلَـثُونَ شَهْرًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَ بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِى أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِى أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَ عَلَى وَ لِدَىَّ وَ أَنْ أَعْمَلَ صَـلِحًا تَرْضَاهُ وَ أَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِى إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَ إِنِّى مِنَ الْمُسْلِمِينَ». (2)

«وَ وَصَّيْنَا الْأِنسَـنَ بِوَ لِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَ فِصَـلُهُ فِى عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِى وَ لِوَ لِدَيْكَ إِلَىَّ الْمَصِيرُ». (3)

.

1- . العنكبوت : 8 .

2- . الأحقاف : 15.

3- . لقمان : 14.

الحديثرسول اللّه صلى الله عليه و آله_ لَمّا سُئِلَ عَن حَقِّ الوالِدَينِ عَلى وَلَدِهِما _: هُما جَنَّتُكَ ونارُكَ. (1)

صحيح البخاري عن عبد اللّه :سَأَلتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله : أيُّ العَمَلِ أحَبُّ إلَى اللّه ِ ؟ قالَ : الصَّلاةُ عَلى وَقتِها . قالَ : ثُمَّ أيٌّ؟ قالَ : ثُمَّ بِرُّ الوالِدَينِ. (2)

رسول اللّه صلى الله عليه و آله :رِضَا الرَّبِّ في رِضَا الوالِدِ، وسَخَطُ الرَّبِّ في سَخَطِ الوالِدِ. (3)

الإمام زين العابدين عليه السلام_ مِن دُعائِهِ لِأَبَوَيهِ _: اللّهُمَّ اجعَلني أهابُهُما هَيبَةَ السُّلطانِ العَسوفِ (4) ، وأبَرُّهُما بِرَّ الأُمِّ الرَّؤوفِ، وَاجعَل طاعَتي لِوالِدَيَّ وبِرّي بِهِما أقَرَّ لِعَينَيَّ مِن رَقدَةِ الوَسنانِ، وأثلَجَ لِصَدري مِن شَربَةِ الظَّمآنِ ؛ حَتّى أُوثِرَ عَلى هَوايَ هَواهُما. (5)

الإمام الباقر عليه السلام :ثَلاثٌ لَم يَجعَلِ اللّه ُعز و جل لِأَحَدٍ فيهِنَّ رُخصَةً : أداءُ الأَمانَةِ إلَى البَرِّ وَالفاجِرِ، وَالوَفاءُ بِالعَهدِ لِلبَرِّ وَالفاجِرِ، وبِرُّ الوالِدَينِ بَرَّينِ كانا أو فاجِرَينِ . (6)

الإمام الرضا عليه السلام :إنَّ اللّه ُعز و جل ... أمَرَ بِالشُّكرِ لَهُ ولِلوالِدَينِ، فَمَن لَم يَشكُر والِدَيهِ لَم يَشكُرِ اللّه ُ. (7)

.

1- . سنن ابن ماجة : ج 2 ص 1208 ح 3662 عن أبي أمامة، كنز العمّال : ج 16 ص 463 ح 45453 نقلاً عنه .

2- . صحيح البخاري : ج 1 ص 197 ح 504 ، صحيح مسلم : ج 1 ص 90 ح 139 وفي ص 89 ح 137 فيه «أفضل» بدل «أحبّ» كلاهما عن عبداللّه بن مسعود.

3- . سنن الترمذي:ج4 ص311 ح1899، المستدرك على الصحيحين:ج4ص168 ح7249 كلاهما عن عبداللّه بن عمرو.

4- . العَسُوفُ : الظَّلُومُ (تاج العروس : ج 12 ص 387 «عسف») .

5- . الصحيفة السجّاديّة : ص 102 الدعاء 24.

6- . الكافي : ج 2 ص 162 ح 15 عن عنبسة بن مصعب و ج 5 ص 132 ح 1، تهذيب الأحكام : ج 6 ص 350 ح 988 كلاهما عن الحسين بن مصعب الهمداني عن الإمام الصادق عليه السلام وفيه «لا عذر لأحد فيها» بدل «لم يجعل ... رخصة».

7- . الخصال : ص 156 ح 196، عيون أخبار الرضا عليه السلام : ج 1 ص 258 ح 13 كلاهما عن الدلهاث .

2 / 2 حقوق الوالدين

أ _ الإحسان

2 / 2 حُقوقُ الوالِدَينأ _ الإحسانُالكتاب«وَ قَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَ لِدَيْنِ إِحْسَـنًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَ لاَ تَنْهَرْهُمَا وَ قُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا * وَ اخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَ قُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ». (1)

[نقلاً عن عيسى] «وَ بَرًّا بِوَ لِدَتِى وَ لَمْ يَجْعَلْنِى جَبَّارًا شَقِيًّا * وَالسَّلَـمُ عَلَىَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَ يَوْمَ أَمُوتُ وَ يَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ». (2)

[في صفة يحيى] «وَ بَرًّا بِوَ لِدَيْهِ وَ لَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا * وَ سَلَـمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَ يَوْمَ يَمُوتُ وَ يَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ». (3)

الحديثالإمام الصادق عليه السلام_ في قَولِهِ تعالى : «وَبِالْوَ لِدَيْنِ إِحْسَـنًا» _: الإحسانُ أن تُحسِنَ صُحبَتَهُما، وألاّ تُكَلِّفَهُما أن يَسألاكَ شَيئا مِمّا يَحتاجانِ إلَيهِ وإن كانا مُستَغنِيَينِ (4) . (5)

الإمام عليّ عليه السلام :بِرُّ الوالِدَينِ أكبَرُ فَريضَةٍ . (6)

.

1- . الإسراء : 23 و 24.

2- . مريم : 32 و 33.

3- . مريم : 14 و 15.

4- . كناية عن لزوم تهيئة مطلوبهم قبل الطلب .

5- . الكافي : ج 2 ص 157 ح 1 عن أبي ولاّد الحنّاط، مشكاة الأنوار : ص 282 ح 854 .

6- . غرر الحكم : ح 4423، عيون الحكم والمواعظ : ص 195 ح 3982.

ب _ القيام تعظيما

ج _ الخضوع عند الغضب

د _ التّجنّب من العقوق

عنه عليه السلام :بِرُّ الوالِدَينِ مِن أكرَمِ الطَّبائِعِ. (1)

ب _ القِيامُ تَعظيماالإمام عليّ عليه السلام :قُم عَن مَجلِسِكَ لِأَبيكَ ومُعَلِّمِكَ و إن كُنتَ أميرا. (2)

ج _ الخُضوعُ عِندَ الغَضَبِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مِن حَقِّ الوالِدِ على وَلَدِهِ أن يَخضَعَ لَهُ في الغَضَبِ وَالتَّعَبِ . (3)

د _ التَّجَنُّبُ مِنَ العُقوقِالإمام الصادق عليه السلام_ في قَولِهِ تعالى : «إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ ...» _: إن أضجَراكَ فَلا تَقُل لَهُما : اُفٍّ، ولا تَنهَرهُما إن ضَرَباكَ. (4)

عنه عليه السلام :أدنَى العُقوقِ : «اُفٍّ»، ولَو عَلِمَ اللّه ُعز و جلشَيئا أهوَنَ مِنهُ لَنَهى عَنهُ . (5)

عنه عليه السلام_ في قَولِهِ تعالى : «وَ اخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ» _: لا تَملَأ عَينَيكَ مِنَ النَّظَرِ إلَيهِما إلاّ بِرَحمَةٍ ورِقَّةٍ، ولا تَرفَع صَوتَكَ فَوقَ أصواتِهِما، ولا يَدَكَ فَوقَ أيديهِما، ولا تَقَدَّم قُدّامَهُما. (6)

.

1- . دستور معالم الحكم : ص 23، تحف العقول : ص 85 وفيه «كرم الطبيعة» بدل «أكرم الطبائع»، بحار الأنوار : ج 77 ص 212 ح 1.

2- . غرر الحكم : ح 2341.

3- . تاريخ المدينة المنورة : ج 2 ص 568 عن ابن عبّاس، كنز العمّال : ج 16 ص 473 ح 45512 نقلاً عن تاريخ دمشق.

4- . الكافي : ج 2 ص 158 ح 1، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 4 ص 408 ح 5883 كلاهما عن أبي ولاّد الحنّاط .

5- . الكافي : ج 2 ص 348 ح 1 عن حديد بن حكيم، عيون أخبار الرضا عليه السلام : ج 2 ص 44 ح 160 عن داود بن سليمان الفرا عن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام .

6- . الكافي : ج 2 ص 158 ح 1، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 4 ص 408 ح 5883 كلاهما عن أبي ولاّد الحنّاط.

2 / 3 جوامع حقوق الوالدين

عنه عليه السلام ـ في قَولِهِ تَعالى : «وَ قُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا » ـ: إن ضَرَباكَ فَقُل لَهُما : غَفَرَ اللّه ُ لَكُما. (1)

رسول اللّه صلى الله عليه و آله :يُقالُ لِلعاقِّ : اِعمَل ما شِئتَ مِنَ الطّاعَةِ فَإنّي لا أغفِرُ لَكَ. (2)

عنه صلى الله عليه و آله :مَن أحزَنَ والِدَيهِ فَقَد عَقَّهُما. (3)

صحيح مسلم عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص :أنَّ رَسولَ اللّه ِ صلى الله عليه و آله قالَ : مِن الكَبائِرِ شَتمُ الرَّجُلِ والِدَيهِ . قالوا : يا رَسولَ اللّه ِ وهَل يَشتِمُ الرَّجُلُ والِدَيهِ؟ قالَ : نَعَم، يَسُبُّ أبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أباهُ، ويَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ . (4)

الإمام الباقر عليه السلام :إنَّ أبي نَظَرَ إلى رَجُلٍ ومَعَهُ ابنُهُ يَمشي ، وَالاِبنُ مُتَّكِئٌ عَلى ذِراعِ الأَبِ، قالَ : فَما كَلَّمَهُ أبي عليه السلام مَقتا لَهُ حَتّى فارَقَ الدُّنيا. (5)

الإمام العسكريّ عليه السلام :جُرأَةُ الوَلَدِ عَلى والِدِهِ في صِغَرِهِ ، تَدعو إلَى العُقوقِ في كِبَرِهِ. (6)

2 / 3جَوامِعُ حُقوقِ الوالِدَينِرسول اللّه صلى الله عليه و آله ـ لَمّا سُئلَ عَن حَقِّ الوالِدِ عَلى وَلَدِهِ ـ: لا يُسَمِّيهِ بِاسمِهِ، ولا يَمشِي بَينَ يَدَيهِ، ولا يَجلِسُ قَبلَهُ، ولا يَستَسِبُّ لَهُ (7) . (8)

.

1- . الكافي : ج 2 ص 158 ح 1، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 4 ص 408 ح 5883 كلاهما عن أبي ولاّد الحنّاط .

2- . حلية الأولياء : ج 10 ص 216 عن عائشة، روضة الواعظين : ص 403 نحوه.

3- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 4 ص 372 ح 5762 عن حمّاد بن عمرو و أنس بن محمّد عن أبيه جميعا عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، الخصال : ص 621 ح 10 عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عن الإمام عليّ عليهم السلام .

4- . صحيح مسلم : ج 1 ص 92 ح 146، السنن الكبرى : ج 10 ص 397 ح 21086.

5- . الكافي : ج 2 ص 349 ح 8 عن عبداللّه بن سليمان، مشكاة الأنوار : ص 285 ح 862 عن عبداللّه بن مسكان وليس فيه «يمشي».

6- . تحف العقول : ص 489.

7- . أي ألاّ يقوم الولد بعمل يسيء إلى سمعة والديه بين الناس ويؤدي إلى لعنهما وسبّهما .

8- . الكافي : ج 2 ص 158 ح 5 عن درست بن أبي منصور، مشكاة الأنوار : ص 277 ح 833 كلاهما عن الإمام الكاظم عليه السلام .

2 / 4 بركات برّ الوالدين

الإمام عليّ عليه السلام :إنَّ لِلوَلَدِ عَلَى الوالِدِ حَقّا، وإنَّ لِلوالِدِ عَلَى الوَلَدِ حَقّا، فَحَقُّ الوالِدِ عَلَى الوَلَدِ أن يُطيعَهُ في كُلِّ شَيءٍ إلاّ في مَعصيَةِ اللّه ِ سُبحانَهُ . (1)

الإمام الصادق عليه السلام :يَجِبُ لِلوالِدَينِ عَلَى الوَلَدِ ثَلاثَةُ أشياءَ : شُكرُهُما عَلى كُلِّ حالٍ، وطاعَتُهُما فيما يَأمُرانِهِ ويَنهَيانِهِ عَنهُ في غَيرِ مَعصيَةِ اللّه ِ، ونَصيحَتُهُما فِي السِّرِّ وَالعَلانِيَةِ . (2)

2 / 4بَرَكاتُ بِرِّ الوالِدَينِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن سَرَّهُ أن يُمَدَّ لَهُ في عُمُرِهِ ويُزادَ لَهُ في رِزقِهِ ؛ فَلْيَبَرَّ والِدَيهِ، ولْيَصِل رَحِمَهُ . (3)

عنه صلى الله عليه و آله :سَيِّدُ الأبرارِ يَومَ القِيامَةِ رَجُلٌ بَرَّ والِدَيهِ بَعدَ مَوتِهِما. (4)

عنه صلى الله عليه و آله :مَن بَرَّ والِدَيهِ طوبى (5) لهُ، زادَ اللّه ُعز و جل في عُمُرِهِ. (6)

الإمام الصادق عليه السلام :بَرُّوا آباءَكُم ؛ يَبَرَّكُم أبناؤُكُم. (7)

.

1- . نهج البلاغة : الحكمة 399 .

2- . تحف العقول : ص 322، بحار الأنوار : ج 78 ص 236 ح 67 .

3- . مسند ابن حنبل : ج 4 ص 530 ح 13812 و ص 458 ح 13400، مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا : ص 178 ح 244 فيهما «من أحبّ» بدل «من سرّه» وكلّها عن أنس .

4- . بحار الأنوار : ج 74 ص 86 ح 100 نقلاً عن كتاب الإمامة والتبصرة عن السكوني عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام .

5- . طُوبى : قيل : هو اسم شجرة في الجنّة ، وقيل : بل إشارة إلى كُلِّ مستطاب في الجنّة ؛ من بقاء بلا فناء ، وعِزٍّ بلا زوال ، وغِنًى بلا فقر (مفردات ألفاظ القرآن : ص 528 «طيب») .

6- . الأدب المفرد : ص 20 ح 22، المستدرك على الصحيحين : ج 4 ص 170 ح 7257 كلاهما عن معاذ.

7- . الكافي : ج 5 ص 554 ح 5 عن عبيد بن زرارة، كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 4 ص 21 ح 4985.

الفصل الثالث: واجبات الصبيّ أمام معلّمه

3 / 1 الإطاعة

3 / 2 التّعظيم

الفصل الثالث: واجبات الصبيّ أمام معلّمه3 / 1الإطاعةَرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن تَعَلَّمتَ مِنهُ حَرفا، صِرتَ لَهُ عَبدا. (1)

عوالي اللآـلي :رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صـلى الله عليه و آله أَنَّهُ قالَ : مَن عَلَّمَ شَـخصا مَسأَلَـةً، فَقَـد مَلَكَ رَقَبَتَهُ . فَقيلَ لَهُ يا رَسولَ اللّه ِ : أيَبيعُهُ؟ فَقالَ صلى الله عليه و آله : لا، ولكِن يَأمُرُهُ ويَنهاهُ. (2)

3 / 2التّعظيمالإمام عليّ عليه السلام :أكرِم ضَيفَكَ وإن كانَ حَقيرا، وقُم عَن مَجلِسِكَ لِأَبيكَ ومُعَلِّمِكَ وإن كُنتَ أميرا. (3)

عنه عليه السلام :ثَلاثٌ لا يُستَحيى مِنهُنَّ : خِدمَةُ الرَّجُلِ ضَيفَهُ، وقِيامُهُ عَن مَجلِسِهِ لِأَبِيهِ ومُعَلِّمِهِ، وطَلَبُ الحَقِّ وإن قَلَّ. (4)

.

1- . عوالي اللآلي : ج 1 ص 292 ح 163، بحار الأنوار : ج 77 ص 165 ح 2 .

2- . عوالي اللآلي : ج 4 ص 71 ح 43 ، منية المريد : ص 243 نحوه.

3- . غرر الحكم : ح 2341.

4- . غرر الحكم : ح 4666، عيون الحكم والمواعظ : ص 212 ح 4230.

3 / 3 غضّ الصّوت

الإمام زين العابـدين عليه السـلام :حَقُّ سائِسِكَ بِالعِلمِ التَّعظيمُ لَهُ ، وَالتَّوقيرُ لِمَجلِسِهِ ، وحُسنُ الاِسـتِماعِ إلَيهِ ، وَالإِقبالُ عَلَيهِ، وألاّ تَرفَعَ عَلَيهِ صَوتَكَ، ولا تُجيبَ أحَدا يَسأَلُهُ عَن شَـ يءٍ حَتّى يَكونَ هُوَ الَّذي يُجيبُ، ولا تُحَدِّثَ في مَجلِسِهِ أحَدا، ولا تَغتابَ عِندَهُ أحَدا، وأن تَدفَعَ عَنهُ إذا ذُكِرَ عِنـدَكَ بِسوءٍ، وأن تَستُرَ عُيوبَهُ وتُظهِرَ مَناقِبَهُ، ولا تُجالِسَ لَهُ عَـ دُوّا ولا تُعادِيَ لَهُ وَلِيّا، فَإِذا فَعَلتَ ذلِكَ شَـ هِدَت لَكَ مَلائِكَـ ةُ اللّه ِ عز و جل بِأَنَّكَ قَصَدتَهُ، وتَعَلَّمتَ عِلمَهُ للّه ِ جَلَّ وعَزَّ اسمُهُ لا لِلنّاسِ . (1)

3 / 3غَضُّ الصَّوتِالكتاب«إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَ تَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَ أَجْرٌ عَظِيمٌ». (2)

الحـديثرسول اللّه صـلى الله عليه و آله :مَن غَضَّ صَوتَهُ عِندَ العُلَماءِ جاءَ يَومَ القِيامَةِ مَعَ الَّذينَ امتَحَنَ اللّه ُقُلوبَهُم لِلتَّقوى مِن أصـحابي، ولا خَيرَ فِي التَّمَلُّقِ وَالتَّواضُعِ إلاّ ما كانَ فِي اللّه ِ عز و جلفي طَلَبِ العِلمِ. (3)

.

1- . كتـاب من لا يحضـره الفقيه : ج 2 ص 620 ح 3214، الخصال : ص 567 ح 1 كلاهمـا عن أبي حمزة الثمالي (ثابت بن دينار) و راجع تحف العقول : ص 260.

2- . الحجرات : 3.

3- . فردوس الأخبار : ج 4 ص 181 ح 6076 عن سعيد الشامي.

3 / 4 التّجنّب عن الاستخفاف

3 / 4التَّجَنُّبُ عَنِ الاِستِخفافِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :ثَلاثَةٌ لا يَستَخِفُّ بِهِم إلاّ مُنافِقٌ بَيِّنٌ نِفاقُهُ : ذو شَيبَةٍ فِي الإِسلامِ، ومُعَلِّمُ الخَيرِ، وإمامٌ عادِلٌ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :مَنِ احتَقَرَ صاحِبَ العِلمِ فَقَدِ احتَقَرَني، ومَنِ احتَقَرَني فَهُوَ كافِرٌ. (2)

الإمام عليّ عليه السلام :لا يَستَخِفُّ بِالعِلمِ وأهلِهِ إلاّ أحمَقُ جاهِلٌ. (3)

عنه عليه السلام :إيّاكَ أن تَستَخِفَّ بِالعُلَماءِ؛ فَإِنَّ ذلِكَ يُزري بِكَ ، ويُسيءُ الظَّنَّ بِكَ وَالمَخيلَةَ فيكَ. (4)

عنه عليه السلام :لا تَجعَلَنَّ ذَرَبَ (5) لِسانِكَ عَلى مَن أنطَقَكَ، وبلاغَةَ قَولِكَ عَلى مَن سَدَّدَكَ. (6)

.

1- . تاريخ بغداد : ج 8 ص 27 ح 4074 ، أسد الغابة : ج 6 ص 354 ح 6439 كلاهما عن عمارة القرشي عن أبيه عن جدّه.

2- . إرشاد القلوب : ص 165.

3- . غرر الحكم : ح 10807، عيون الحكم والمواعظ : ص 541 ح 10030.

4- . غرر الحكم : ح 2732، عيون الحكم والمواعظ : ص 100 ح 2298.

5- . ذَرِبَ لِسانُه : إذا كان حادّ اللِّسانِ لا يُبالي (النهاية : ج 2 ص 156 «ذرب») .

6- . نهج البلاغة : الحكمة 411، غرر الحكم : ح 10385.

..

الفصل الرابع: واجبات الصبيّ أمام الكبير و الصديق

4 / 1 البدء بالسّلام

الفصل الرابع: واجبات الصبي أمام الكبير و الصـديق4 / 1البَدءُ بِالسَّلامِرسول اللّه صـلى الله عليه و آله :يُسَلِّمُ الصَّغيرُ عَلَى الكَبيرِ ، والمَارُّ عَلَى القاعِدِ ، وَالقَليلُ ، عَلَى الكَثيرِ. (1)

عنه صلى الله عليه و آله :أولَى النّاسِ بِاللّه ِ وبِرَسولِهِ مَن بَدَأ بِالسَّلامِ. (2)

عنه صلى الله عليه و آله :أطوَعُكُم للّه ِ الذي يَبدَأُ صاحِبَهُ بالسَّلامِ. (3)

الإمام عليّ عليه السلام :لِلسّلامِ سَبعونَ حَسَنَةً ؛ تِسعٌ وَستُّونَ للمُبتَدِئ وواحِدَةٌ للرّادِ. (4)

.

1- . صحيح البخاري : ج 5 ص 2301 ح 5877 عن أبي هريرة، الكافي : ج 2 ص 646 ح 1 عن جراح المدائنيّ عن الإمام الصّادق عليه السلام .

2- . الكافي : ج 2 ص 644 ح 3 عن السكوني عن الإمام الصادق عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 76 ص 12 ح 50 .

3- . كنز العمّال : ج 9 ص 116 ح 25253 نقلاً عن الطبراني عن أبي الدرداء.

4- . مشكاة الأنوار : ص 346 ح 1106، تحف العقول : ص 248 عن الإمام الحسين عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 76 ص 11 ح 46.

..

توضيح حول تسليم الطفل على الكبار

توضيح حول تسليم الطفل على الكبار استنادا إلى الأحاديث الّتي ذكرناها قبل ذلك خلال استعراض أساليب تربية الطفل ، (1) فقد كان التسليم على الأطفال من الأساليب التربوية الّتي كان يتبعها رسول اللّه صلى الله عليه و آله ، وقد صرّح بأنّ الهدف من سلوكه هذا أن تستمرّ هذه السنّة من بعده في المجتمع المسلم : خمس لا أدعهنّ حتّى الممات ... والتسليم على الصبيان لتكون سنّة من بعدي . (2) ولكنّنا لاحظنا في روايات هذا الباب أنّ من واجب جميع المسلمين أن يتسابقوا في التسليم على بعضهم البعض وخاصة الصغار ، إذ يجب عليهم التسليم على الكبار . ومن خلال شيء من التأمّل يتّضح أنّ هذه الروايات لا تتنافى مع إحداها الأُخرى وحسب ، بل إنّها تكمل بعضها البعض والعمل بها كلّها حسن ، وهكذا فإنّ الواجب الأخلاقي على كلّ فرد من أفراد المجتمع الإسلامي أن يبادر ويستبق إلى التسليم على الآخرين ، ولكن الأدب يقضي أن يسلّم الصغار على الكبار ، ولكن إذا ما تأخّر الصغير أو تباطأ لأيّ سبب في التسليم على الكبير ، فإنّ من واجب الكبير تربويا أن يسلّم على الصغير، وبذلك يلفت انتباهه إلى قصوره أو تقصيره . ولهذا السلوك أثر تربوي كبير وخاصّة فيما يتعلّق بالأطفال ، ولذلك فقد كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله يسلّم على الأطفال كي يلفت انتباه أتباعه إلى الآثار التربوية لمنح الطفل الشخصية الّتي يستحقها واحترام مشاعره ، بالإضافة إلى أثره التربوي .

.

1- . راجع : ص 122 (التسليم على الصّبيان) .

2- . بحارالأنوار : ج 76 ص 10 ح 38 .

4 / 2 رعاية الحقوق

4 / 3 التّأسّي بالأكابر

4 / 4 قضاء الحاجة

4 / 2رِعايَةُ الحُقوقالإمام عليّ عليه السلام ـ في وَصِيَّتِهِ لِابنِهِ مُحَمَّدِ بنِ الحَنَفِيَّةِ ـ: يا بُنَيَ ... لا تُضَيِّعَنَّ حَقَّ أخيكَ اتِّكالاً عَلى ما بَينَكَ وبَينَهُ ؛ فَإِنَّهُ لَيسَ لَكَ بِأَخٍ مَن أضَعتَ حَقَّهُ. (1)

عنه عليه السلام :ما أقبَحَ بِالرَّجُلِ أن يَعرِفَ أخوهُ حَقَّهُ، ولا يَعرِفَ حَقَّ أخيهِ! (2)

4 / 3التَّأَسّي بِالأكابِرِالإمام عليّ عليه السلام :لِيَتَأَسَّ صَغيرُكُم بِكَبيرِكُم ، وَلْيَرأَف كَبيرُكُم بِصَغيرِكُم ، ولا تكونوا كَجُفاةِ الجاهِلِيَّةِ ؛ لا فِي الدّينِ يَتَفَقَّهونَ ، ولا عَنِ اللّهِ يَعقِلُونَ ، كَقَيضِ بَيضٍ في أداحٍ ؛ يَكونُ كَسرُها وِزرا ، وَيَخرُجُ حِضانُها شَرّا (3) . (4)

4 / 4قَضاءُ الحاجَةِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :المُؤمِنونَ إخوَةٌ، يَقضي بَعضُهُم حَوائِجَ بَعضٍ، فَبِقَضاءِ بَعضِهِم حَوائِجَ بَعضٍ يَقضِي اللّهُ حَوائِجَهُم يَومَ القِيامَةِ . (5)

.

1- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 4 ص 392 ح 5834 ، نهج البلاغة : الكتاب 31.

2- . مصادقة الإخوان : ص 144 ح 5 عن مرازم.

3- . القَيض : الكسر والفَلق . واستعارَ عليه السلام لفظة «الأداحي» للأعشاش مجازا ؛ لأنّ الأداحي لا تكون إلاّ للنعام تدحوها بأرجلها وتبيض فيها ، ودحوُها : توسيعها . شبّههم عليه السلام ببيض الأفاعي في الأعشاش ، يُظَنّ بيض القطا فلا يحلّ لمن رآه أن يكسره لأنّه يظنّه بيض القطا ، وخِصانه يخرج شرّا ؛ لأنّه يفقصُ عن أفعى (شرح نهج البلاغة : ج 9 ص 282 و 283) .

4- . نهج البلاغة : الخطبة 166 ، بحار الأنوار : ج 34 ص 113 ح 950 .

5- . الأمالي للمفيد : ص 150 ح 8 عن الحسين بن زيد، مصادقة الإخوان : ص 160 ح 5 كلاهما عن الإمام الصادق عن أبيه عليهماالسلامنحوه .

4 / 5 الإكرام

4 / 6 النّصرة

عنه صلى الله عليه و آله :مَن كانَ في حاجَةِ أخيهِ فَإِنَّ اللّه ـ في حاجَتِهِ . (1)

الكافي عن صـفوان الجمّال :كُنتُ جالِسا مَعَ أبي عَبدِ اللّه عليه السـلام إذا دَخَلَ عَلَيهِ رَجُلٌ مِن أهلِ مَكَّةَ يُقالُ لَهُ «مَيمونٌ»، فَشَكا إلَيهِ تَعَذُّرَ الكِراءِ عَلَيهِ، فَقـالَ لي : قُم فَأَعِن أخاكَ. فَقُمتُ مَعَهُ، فَيَسَّرَ اللّه ُ كِراءَهُ، فَرَجَعتُ إلى مَجلِسـي . فَقالَ أبو عَبـدِ اللّه ِ عليه السـلام : ما صَنَعتَ في حاجَةِ أخيكَ؟ فَقُلتُ : قَضاهَا اللّه ُ بِأَبي أنتَ وأُمّي. فَقالَ : أما إِنَّكَ أن تُعينَ أخاكَ المُسلِمَ أحَبُّ إلَيَ مِن طَوافٍ أُسبوعٍ بالبَيتِ مُبتَدِئا. (2)

4 / 5الإكرامُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن أكرَمَ أخاهُ فَإِنَّما يُكرِمُ اللّه ، فَما ظَنُّكُم بِمَن يُكرِمُ اللّه ـ بِأَن يُفعَلَ بِهِ؟! (3)

عنه صلى الله عليه و آله :أكرِم مَن وَدَّكَ، وَاصفَح عَن عَدُوِّكَ؛ يَتِمَّ لَكَ الفَضلُ. (4)

4 / 6النُّصرَةُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :مَن نَصَرَ أخاهُ المُسلِمَ وهُوَ يَستَطيعُ ذلِكَ ، نَصَرَهُ اللّه ُ فِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ. (5)

.

1- . سنن أبي داوود : ج 4 ص 273 ح 4893، مسند ابن حنبل : ج 2 ص 400 ح 5650 كلاهما عن عبداللّه بن عمر، الأمالي للطوسي : ص 97 ح 147 عن محمّد بن يحيى المدني عن الإمام الصادق عليه السـلام وفيه «أخيه المؤمن المسـلم» بدل «أخيه» وزاد في آخره «ما كان في حاجة أخيه».

2- . الكافي : ج 2 ص 198 ح 9، مصادقة الإخوان : ص 176 ح 10.

3- . ثواب الأعمال : ص 339 عن أبي هريرة وعبداللّه بن عبّاس، عدّة الداعي : ص 176 عن الإمام عليّ عليه السلام .

4- . غرر الحكم : ح 2368.

5- . حلية الأولياء : ج 3 ص 25 ، شعب الإيمان : ج 6 ص 112 ح 7639 نحوه وكلاهما عن عمران بن حصين .

4 / 7 الموساة

4 / 8 حفظ الودّ

عنه صلى الله عليه و آله :اللّه ُفي عَونِ العَبدِ ما كانَ العَبدُ في عَونِ أخيهِ. (1)

الإمام عليّ عليه السلام :إذا نَبَتَ الوُدُّ ، وَجَبَ التَّرافُدُ (2) وَالتَّعاضُدُ. (3)

الإمام الصادق عليه السلام :ما مِن مُؤمِنٍ يَخذُلُ أخاهُ وهُوَ يَقدِرُ عَلى نُصرَتِهِ ، إلاّ خَذَلَهُ اللّه ُفِي الدُّنيا وَالآخِرَةِ. (4)

4 / 7المُواساةُ (5)الإمام عليّ عليه السلام :إبذِل مالَكَ فِي الحُقوقِ، وواسِ بِهِ الصَّديقَ ؛ فَإِنَّ السَّخاءَ بِالحُرِّ أخلَقُ . (6)

عنه عليه السلام :ما حُفِظَتِ الأُخُوَّةُ بِمِثلِ المُواساةِ. (7)

عنه عليه السلام :إنَّ مُواساةَ الرِّفاقِ مِن كَرَمِ الأَعراقِ. (8)

4 / 8حِفظُ الوُدِّالإمام عليّ عليه السلام :كُن لِلوُدِّ حافِظا وإن لَم تَجِد مُحافِظا (9) . (10)

.

1- . صحيح مسلم : ج 4 ص 2074 ح 38، سنن الترمذي : ج 5 ص 195 ح 2945 كلاهما عن أبي هريرة، الكافي : ج 2 ص 200 ح 5 عن ذريح المحاربي عن الإمام الصادق عليه السلام وفيه «المؤمن» بدل «العبد» في الموضعين .

2- . رَفَدَهُ : أعطاهُ وأعانَهُ (المصباح المنير : ص 232 «رفد») .

3- . غرر الحكم : ح 4132.

4- . ثواب الأعمال : ص 177 ح 1، الأمالي للصدوق : ص 574 ح 785، المحاسن : ج 1 ص 183 ح 296 كلّها عن إبراهيم بن عمر اليماني.

5- . المؤاساة : إشراك الإنسان للآخرين فيما يمتلكه ، الإيثار ، التضحية في المال .

6- . غرر الحكم : ح 2384، عيون الحكم والمواعظ : ص 85 ح 2044.

7- . غرر الحكم : ح 9578، عيون الحكم والمواعظ : ص 477 ح 8758 .

8- . غرر الحكم : ح 3405، عيون الحكم والمواعظ : ص 143 ح 3193.

9- . أي : حتّى وإن لم يفعل الآخرون ذلك .

10- . غرر الحكم : ح 7157، عيون الحكم والمواعظ : ص 391 ح 6626 .

4 / 9 حسن المواجهة

4 / 10 حسن الذّكر

عنه عليه السلام :إنَّ اللّه ـ جَلَّ ذِكرُهُ لَيَحفَظُ مَن يَحفَظُ صَديقَهُ . (1)

4 / 9حُسنُ المُواجَهَةِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :اِلقَ أخاكَ بِوَجهٍ مُنبَسِطٍ. (2)

الإمام الصادق عليه السلام :مَن قالَ لِأَخيهِ المُؤمِنِ : «مَرحَبا»، كَتَبَ اللّه ُ تَعالى لَهُ مَرحَبا إلى يَومِ القِيامَةِ. (3)

الإمام عليّ عليه السلام :إذا لَقيتُم إخوانَكُم فَتَصافَحوا وأظهِروا لَهُمُ البَشاشَةَ وَالبِشرَ ؛ تَتَفَرَّقوا وما عَلَيكُم مِنَ الأوزارِ قَد ذَهَبَ. (4)

عنه عليه السلام :البَشاشَةُ فَخُّ المَوَدَّةِ. (5)

عنه عليه السلام :إنَّ اللّه ـ عز و جل يُبغِضُ المُعَبِّسَ في وُجوهِ إخوانِهِ. (6)

4 / 10حُسنُ الذِّكرِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :المُؤمِنُ أخُو المُؤمِنِ ؛ حَيثُ يَغيبُ يَحفَظُهُ مِن وَرائِهِ، ويَكُفُّ عَنهُ ضَيعَتَهُ، وَالمُؤمِنُ مِرآةُ المُؤمِنِ . (7)

.

1- . الكافي : ج 8 ص 162 ح 166 عن عبيد بن زرارة.

2- . الكافي : ج 2 ص 103 ح 3 عن أبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام ، تحف العقول : ص 42، بحار الأنوار : ج 74 ص 171 ح 38.

3- . الكافي : ج 2 ص 206 ح 2 عن جميل بن درّاج، ثواب الأعمال : ص 176 ح 1 عن إسحاق بن عمّار.

4- . الخصال : ص 633 ح 10 عن أبي بصير و محمّد بن مسلم عن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار : ج 76 ص 20 ح 3 .

5- . تحف العقول : ص 202، بحار الأنوار : ج 78 ص 38 ح 13.

6- . الفردوس : ج 1 ص 153 ح 555 ، كنز العمّال : ج 3 ص 441 ح 7350.

7- . شعب الإيمان : ج 6 ص 113 ح 7644، كنز العمّال : ج 1 ص 152 ح 756 نقلاً عن الخرائطي في مكارم الأخلاق وكلاهما عن المطلّب بن عبد اللّه بن حنطب .

4 / 11 النّصيحة

عنه صلى الله عليه و آله :المُؤمِنُ مِرآةٌ لِأَخيهِ المُؤمِنِ ؛ يَنصَحُهُ إذا غابَ عَنهُ، ويُميطُ (1) عَنهُ ما يَكرَهُ إذا شَهِدَ، ويُوَسِّعُ لَهُ فِي المَجلِسِ . (2)

الإمام الصادق عليه السلام :اُذكُروا أخاكُم إذا غابَ عَنكُم بِأَحسَنِ ما تُحِبّونَ أن تُذكَروا بِهِ إذا غِبتُم عَنهُ . (3)

4 / 11النَّصيحَةُرسول اللّه صلى الله عليه و آله :لِيَنصَحِ الرَّجُلُ مِنكُم أخاهُ كَنَصيحَتِهِ لِنَفسِهِ. (4)

عنه صلى الله عليه و آله :المُؤمِنُ أخُو المُؤمِنِ ؛ لا يَدَعُ نَصيحَتَهُ عَلى كُلِّ حالٍ . (5)

الإمام عليّ عليه السلام :إبذِل لِصَديقِكَ نُصحَكَ ، ولِمَعارِفِكَ مَعونَتَكَ ، ولِكافَّةِ (6) النّاسِ بِشرَكَ. (7)

عنه عليه السلام :النُّصحُ يُثمِرُ المَحَبَّةَ. (8)

.

1- . إماطَةُ الأذى : أي تَنحِيَتُه (النهاية : ج 4 ص 380 «ميط») .

2- . النوادر للراوندي : ص 99 ح 56 ، الجعفريّات : ص 197 كلاهما عن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار : ج 74 ص 233 ح 29.

3- . الأمالي للطوسي : ص 225 ح 391 عن عبيد اللّه بن عبد اللّه ، بحار الأنوار : ج 78 ص 196 ح 17.

4- . الكافي : ج 2 ص 208 ح 4، الأمالي للطوسي : ص 231 ح 410 كلاهما عن جابر عن الإمام الباقر عليه السلام ، بحار الأنوار : ج 74 ص 358 ح 7.

5- . الجامع الصغير : ج 2 ص 662 ح 9156، كنز العمّال : ج 1 ص 142 ح 687 كلاهما نقلاً عن ابن النجّار عن جابر.

6- . في المصدر : «ولكانَّة» وهو تصحيف ، والصحيح ما أثبتناه .

7- . غرر الحكم : ح 2466.

8- . غرر الحكم : ح 614، عيون الحكم والمواعظ : ص 32 ح 558 .

4 / 12 إهداء العيب

4 / 13 الصّفح عن الزّلاّت

عنه عليه السلام :المُؤمِنُ غَريزَتُهُ النُّصحُ. (1)

4 / 12إهداءُ العَيبِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :خَيرُ إخوانِكُم مَن أهدى إلَيكُم عُيوبَكُم. (2)

الإمام عليّ عليه السلام :المُؤمِنُ مِرآةُ المُؤمِنِ ؛ لِأَنَّهُ يَتَأَمَّلُهُ فَيَسُدُّ فاقَتَهُ، ويُجمِلُ حالَتَهُ . (3)

عنه عليه السلام :ثَمَرَةُ الأُخُوَّةِ حِفظُ الغَيبِ، وإهداءُ العَيبِ. (4)

عنه عليه السلام :مَن أبانَ لَكَ عَيبَكَ فَهُوَ وَدودُكَ. (5)

الإمام الصادق عليه السلام :أحَبُّ إخواني إلَيَّ مَن أهدى إلَيَّ عُيوبي. (6)

4 / 13الصَّفحُ عَنِ الزَّلاّتِالإمام عليّ عليه السلام :عَلَيكَ بِمُداراةِ النّاسِ، وإكرامِ العُلَماءِ، وَالصَّفحِ عَن زَلاّتِ الإِخوانِ ؛ فَقَد أدَّبَكَ سَيِّدُ الأَوَّلينَ وَالآخِرينَ بِقَولِهِ صلى الله عليه و آله : اُعفُ عَمَّن ظَلَمَكَ، وصِل مَن قَطَعَكَ، وأعطِ مَن حَرَمَكَ . (7)

.

1- . غرر الحكم : ح 1305، عيون الحكم والمواعظ : ص 47 ح 1191.

2- . تنبيه الخواطر : ج 2 ص 123.

3- . تحف العقول : ص 173، بحار الأنوار : ج 77 ص 414 ح 38 .

4- . غرر الحكم : ح 4633، عيون الحكم والمواعظ : ص 208 ح 4167.

5- . غرر الحكم : ح 8210 ، عيون الحكم والمواعظ : ص 444 ح 7786.

6- . الكافي : ج 2 ص 639 ح 5 ، تحف العقول : ص 366.

7- . تذكرة الخواصّ : ص 136 ، بحار الأنوار : ج 78 ص 71 ح 34.

4 / 14 تجنّب الطّعن

4 / 15 تجنّب الإيذاء

عنه عليه السلام :اِحتَمِل زَلَّةَ وَلِيِّكَ لِوَقتِ وَثبَةِ عَدُوِّكَ. (1)

4 / 14 تجَنُّبُ الطَّعنِالإمام الصادق عليه السلام :لا تَطعَنوا في عُيوبِ مَن أقبَلَ إلَيكُم بِمَوَدَّتِهِ، ولا توقِفوهُ عَلى سَيِّئَةٍ يَخضَعُ لَها ؛ فَإنَّها لَيسَت مِن أخلاقِ رَسولِ اللّه ِصلى الله عليه و آله ومِن أخلاقِ أولِيائِهِ . (2)

4 / 15 تجَنُّبُ الإيذاءِرسول اللّه صلى الله عليه و آله :أذَلُّ النّاسِ مَن أهانَ النّاسَ. (3)

عنه صلى الله عليه و آله :مَن آذى مُؤمِنا فَقَد آذاني، ومَن آذاني فَقَد آذَى اللّه َعز و جل، ومَن آذَى اللّه َفَهُوَ مَلعونٌ فِي التَّوراةِ وَالإنجيلِ وَالزَّبورِ وَالفُرقانِ . (4)

عنه صلى الله عليه و آله ـ في بَيانِ حُقوقِ الجارِ ـ: إذَا اشتَريتَ فاكِهَةً فَاهدِ لَهُ ، فَإن لَم تَفعَل فَأَدخِلها سِرّا ، ولا يَخرُج بِها وَلَدُكَ لِيَغيظَ بِها وَلَدَهُ. (5)

الإمام الصادق عليه السلام :فازَ وَاللّه ِالأبرارُ ، أتَدري مَن هُم؟ هُمُ الَّذينَ لا يُؤذونَ الذَّرَّ (6) . (7)

.

1- . الإرشاد : ج 1 ص 299، كنز الفوائد : ج 1 ص 93، بحار الأنوار : ج 77 ص 419 ح 40.

2- . الكافي : ج 8 ص 150 ح 132، تنبيه الخواطر : ج 2 ص 146 كلاهما عن مسعدة بن صدقة .

3- . كتاب من لا يحضره الفقيه : ج 4 ص 396 ح 5840 عن يونس بن ظبيان، معاني الأخبار : ص 195 ح 1 عن أبي حمزة الثمالي وكلاهما عن الإمام الصّادق عن أبيه عن آبائه عليهم السلام، بحار الأنوار : ج 75 ص 142 ح 2 .

4- . مشكاة الأنوار : ص 149 ح 358، روضة الواعظين : ص 321، بحار الأنوار : ج 67 ص 72 ح 40.

5- . الترغيب و الترهيب : ج 3 ص 357 ح 20 ؛ مسكّن الفؤاد : ص 105 كلاهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه، بحار الأنوار : ج 82 ص 94 ح 46.

6- . الذَّرُّ : صِغارُ النَّملِ (المصباح المنير : ص 207 «ذرّ») .

7- . تفسير القمي : ج 2 ص 146 عن حفص بن غياث، بحار الأنوار : ج 2 ص 27 ح 5 و ج 78 ص 193 ح 7.

الفهرس التفصيلي .

..

..

..

..

..

..

. .

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِی الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: 9

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم 129، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021

قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹